وبه نستعين ونصلي على رسوله الكريم

الحمد لله الذي كرم نوع الانسان بالبراهين الحكمية وشرفه بالدلائل المنطقية على استتباع

الخطبة

١٣٥٢ھ

آغاز من بلیغ کن بوقت فرصت تسمیۂ خویش

بلیغ کن بوقت فرصت تسمیۂ خویش

بعد حمد و صلوٰۃ ربط کلیۃ السلام با فنا زنش

بعد حمد و صلوٰۃ ربط کلیۃ السلام با فنا زنش مولوی

مولوی علامہ فضلہ ام کتبہ طبع ان کند فاضل

علامہ فضلہ ام کتبہ طبع ان کند فاضل نکتہ

فضلہ ام کتبہ طبع ان کند فاضل نکتہ

کتبہ طبع ان کند فاضل نکتہ

طبع ان کند فاضل نکتہ

ان کند فاضل نکتہ

کند فاضل نکتہ

فاضل نکتہ

نکتہ

نکتہ

138274

كتاب رياض اسد ان الجمام ١٢

بسم الله الرحمن الرحيم

ان ابهى درر تنتظم ببنان البيان وازهر زهر تنتشر في ارديان الاذهان

بالفتح زيبا تر ١٢ يعني چنان گوهر ها كه سفته ميشود بسر انگشتان بيا ل ١٢ جمع محلى ١٢

خطبة الكتاب

الحمد لله الذي جعل الاستعارات من محاسن الكلام ومحاسن الكلام ما يقع في القلوب موقع الاستحسان ويتمكن في النفوس تمكن الاذعان والصلوة والسلام على سيد الانام الذي فاق بفصاحته وبلاغته جميع الفصحاء والبلغاء وعلى آله واصحابه الذين هم في الفصاحة والبلاغة كالنجوم الزاهرة والاضاءة الباهرة وبعد فيقول العبد الضعيف المحتاج الى رحمة ربه الغني عبد الحكيم بن شمس الدين السيالكوتي عفي عنهم الجلي والخفي لما كان الاستعارة من المحاسن التي لا يخفى على ذوي الافهام وكان الاستعارة بالكناية من اقوى الاستعارات واحسنها وابلغها وكان الاستعارة بالكناية تنقسم الى قسمين مرشحة ومجردة وكان الترشيح من اقوى الملائمات للمستعار منه والتجريد من اقوى الملائمات للمستعار له وكان الترشيح والتجريد من اقوى الملائمات للاستعارة بالكناية وكان الترشيح ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد وترشيح المرشح وكان ترشيح المجرد اقوى من ترشيح المرشح وكان ترشيح المجرد ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق وترشيح المجرد المقيد وكان ترشيح المجرد المطلق اقوى من ترشيح المجرد المقيد وكان ترشيح المجرد المطلق ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد وترشيح المجرد المطلق المركب وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد اقوى من ترشيح المجرد المطلق المركب وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل وترشيح المجرد المطلق المفرد المفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المؤخر وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المؤخر وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل ينقسم الى قسمين ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل وترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل اقوى من ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المتصل المنفصل وكان ترشيح المجرد المطلق المفرد المجمل المقدم المتصل

حمد مبدع انطق الموجودات بآيات وجوب وجوده وشكر منعم اغرق

تنكير المبدع للاستناد عن التعريف لتوصيفه بما هو مخصص له مولوي رونق علي سلمه

خطبة الكتاب

قوله حمد مبدع مرفوع على انه خبر ان وتقديم المسند اليه للتشويق الى ذكر الخبر ليتمكن في الاذهان لبدو وروده فلا يجوز ان يقال حمد مبدع اسم ان وابهى درر خبر مقدم على فرض تجويز تاخير اسمها لانهما سيان في التخصيص فكما ان قوله حمد مضاف الى النكرة المخصصة بجملة فعلية كذلك ابهى وقد تقرر ان المتقدم منهما يتعين للاسناد اليه كذا في شرح السيد وحاشيته والحمد هو وصف اللسان بالجميل الاختياري على قصد التعظيم الظاهري والباطني سواء كان ذلك الوصف في مقابلة النعمة او غيرها فهو خاص من جهة مورده اعني اللسان وعام من حيث ما يترتب عليه من النعمة وغيرها والمراد بالحمد ههنا المحمود به اعني الالفاظ الدالة على الاوصاف الجميلة المسندة الى الموصوف بمقصودية التعظيم ليصح حمله على ابهى درر فان المراد بالدرر هي الكلمات ولا يصح حمل الحمد بالمعنى المصدري عليها لان المعنى المصدري ليست بشيء منهما والمبدع لا يحمل الا على فرده او مرادفه والكلمات ليست بشيء منهما والمبدع اسم فاعل من الابداع وهو لغة ايجاد الشيء من غير مثال سابق اولا كايجاد آدم على نبينا وعليه الصلوة والسلام واصطلاحا ايجاد الشيء بغير مادة سواء كان على مثال سابق او لا كايجاد العقل الاول والنفس الناطقة الانسانية وانما خصص اضافة الحمد بالمبدع لمناسبتهما مفهوما من حيث عمومهما وشمولهما للنعمة وغيرها لان الابداع هو الايجاد من ان يكون ايجاد النعمة او غيرها على انه

قوله انطق الخ صفة مبدع وانطق على صيغة الماضي المعلوم من الانطاق وهو جعل الشيء ذا نطق والمراد بالموجودات هي المجردات والافلاك وما فيها والارض وما عليها الآيات العلامات والدلائل ووجوب وجوده مضمون لجملة وجوده واجب وهو ضرورة ثبوت الوجود للشيء اعني استحالة انفكاكه عنه واضافة الآيات من قبيل اضافة الشيء الى مدلوله اي العلامات والدلائل الدالة على ان ذاته واجب الوجود وما سواه من الكائنات ممكن ثم النطق يجوز ان يراد به النطق المجازي اي النطق بلسان الحال وهو الدلالة فالمراد بالعلامات ح انما هو امكان الموجودات وحدوثها واحتياجها والباء في بآيات اما بمعنى على ويكون المعنى ح جعل الموجودات دالة على الامكان والحدوث والاحتياج وهذه يدل على وجوب وجوده تعالى على ما تقرر في الكتب الكلامية او للسببية فيكون المفعول الثاني لانطق محذوفا والمعنى جعل الموجودات دالة على وحدانيته واستجماعه للصفات الكمالية بسبب علامات تدل على وجوب وجوده وهي الامكان والحدوث كما مر ويجوز ان يراد به النطق الحقيقي الظاهر

قال الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود اه ثم هذه الفقرة وحدها مرتبطة بالفقرة الاولى من اسم ان اعني ابهى درر اه مستندة اليها لما دريت ان المراد بالدرر هي الكلمات وان الحمد مختص بالالفاظ فافهم ١٢ مولوي رونق علي سلمه الله القوي

قوله انطق الخ صفة مبدع وانطق على صيغة الماضي المعلوم من الانطاق وهو جعل الشيء ذا نطق والمراد بالموجودات هي المجردات والافلاك وما فيها والارض وما عليها الآيات العلامات والدلائل ووجوب وجوده مضمون لجملة وجوده واجب وهو ضرورة ثبوت الوجود للشيء اعني استحالة انفكاكه عنه واضافة الآيات من قبيل اضافة الشيء الى مدلوله اي العلامات والدلائل الدالة على ان ذاته واجب الوجود وما سواه من الكائنات ممكن ثم النطق يجوز ان يراد به النطق المجازي اي النطق بلسان الحال وهو الدلالة فالمراد بالعلامات ح انما هو امكان الموجودات وحدوثها واحتياجها والباء في بآيات اما بمعنى على ويكون المعنى ح جعل الموجودات دالة على الامكان والحدوث والاحتياج وهذه يدل على وجوب وجوده تعالى على ما تقرر في الكتب الكلامية او للسببية فيكون المفعول الثاني لانطق محذوفا والمعنى جعل الموجودات دالة على وحدانيته واستجماعه للصفات الكمالية بسبب علامات تدل على وجوب وجوده وهي الامكان والحدوث كما مر ويجوز ان يراد به النطق الحقيقي الظاهر

قوله اغرق الخ صفة منعم واغرق على صيغة الماضي المعلوم من الاغراق بمعنى غرق كرون والبحار بالكسر جمع بحر بالفتح بمعنى دريا وهوى بزرگ والافضال هو الاحسان المسبوق بالسؤال والاستحقاق والجود اعادة ما ينبغي لا لغرض ولا لعوض بالسؤال والاستحقاق والمراد بالافضال والجود اما المعنى المصدري اي غرق المخلوقات في بحار افضاله وجوده وكرمه او الحاصل بالمصدر واضافة البحار من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه والمعنى في افضاله وجوده كلا منهما كالبحار وذكر جمع البحار يفيد زيادة شيوع الافضال والجود وخم اغرق المخلوقات

قوله حمد مبدع مرفوع على انه خبر ان وتقديم المسند اليه للتشويق الى ذكر الخبر ليتمكن في الاذهان لبدو وروده فلا يجوز ان يقال حمد مبدع اسم ان وابهى درر خبر مقدم على فرض تجويز تاخير اسمها لانهما سيان في التخصيص فكما ان قوله حمد مضاف الى النكرة المخصصة بجملة فعلية كذلك ابهى وقد تقرر ان المتقدم منهما يتعين للاسناد اليه كذا في شرح السيد وحاشيته والحمد هو وصف اللسان بالجميل الاختياري على قصد التعظيم الظاهري والباطني سواء كان ذلك الوصف في مقابلة النعمة او غيرها فهو خاص من جهة مورده اعني اللسان وعام من حيث ما يترتب عليه من النعمة وغيرها والمراد بالحمد ههنا المحمود به اعني الالفاظ الدالة على الاوصاف الجميلة المسندة الى الموصوف بمقصودية التعظيم ليصح حمله على ابهى درر فان المراد بالدرر هي الكلمات ولا يصح حمل الحمد بالمعنى المصدري عليها لان المعنى المصدري ليست بشيء منهما والمبدع لا يحمل الا على فرده او مرادفه والكلمات ليست بشيء منهما والمبدع اسم فاعل من الابداع وهو لغة ايجاد الشيء من غير مثال سابق اولا كايجاد آدم على نبينا وعليه الصلوة والسلام واصطلاحا ايجاد الشيء بغير مادة سواء كان على مثال سابق او لا كايجاد العقل الاول والنفس الناطقة الانسانية وانما خصص اضافة الحمد بالمبدع لمناسبتهما مفهوما من حيث عمومهما وشمولهما للنعمة وغيرها لان الابداع هو الايجاد من ان يكون ايجاد النعمة او غيرها على انه

قوله اغرق الخ صفة منعم واغرق على صيغة الماضي المعلوم من الاغراق بمعنى غرق كرون والبحار بالكسر جمع بحر بالفتح بمعنى دريا وهوى بزرگ والافضال هو الاحسان المسبوق بالسؤال والاستحقاق والجود اعادة ما ينبغي لا لغرض ولا لعوض بالسؤال والاستحقاق والمراد بالافضال والجود اما المعنى المصدري اي غرق المخلوقات في بحار افضاله وجوده وكرمه او الحاصل بالمصدر واضافة البحار من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه والمعنى في افضاله وجوده كلا منهما كالبحار وذكر جمع البحار يفيد زيادة شيوع الافضال والجود وخم اغرق المخلوقات

قوله اغرق الخ صفة منعم واغرق على صيغة الماضي المعلوم من الاغراق بمعنى غرق كرون والبحار بالكسر جمع بحر بالفتح بمعنى دريا وهوى بزرگ والافضال هو الاحسان المسبوق بالسؤال والاستحقاق والجود اعادة ما ينبغي لا لغرض ولا لعوض بالسؤال والاستحقاق والمراد بالافضال والجود اما المعنى المصدري اي غرق المخلوقات في بحار افضاله وجوده وكرمه او الحاصل بالمصدر واضافة البحار من قبيل اضافة المشبه به الى المشبه والمعنى في افضاله وجوده كلا منهما كالبحار وذكر جمع البحار يفيد زيادة شيوع الافضال والجود وخم اغرق المخلوقات

Marfat.com

المخلوقات في بحار أفضاله وجوده تتلألأ في ظلام الليالي

المراد بها ما مر من المراد بالموجودات ١٢ — يحتمل كونه صفة بعد صفة المنعم ١٢

انوار حكمته الباهرة واستنار على صفحات الايام اثار

سلطنته القاهرة فجره على ما ولانا من الاء ازهرت رياضها

اي صارت ذات زهر وذي الواو

الحمد لله على كل احد بحسب علمه وحكمته ... عالم الخلق ... الصالح ... الحمد لله تعالى عليه من الصالح ... ثم الحمد على كل احد بحسب علمه وحكمته ... وبالجملة ما يتوقف عليه ان تمام النعمة ... الكمال ... شاء وقوة الالهية ... الكلام ... وتمام نظام ... بتقديم ... من البيان ... بتقديم ... وانبات ... الاستعارة ... وذكر الاستعارة ... الكناية ... التشبيه ... التشبيه ... وانبات الصفات ... وذكر الصفات ... الخ ... وذكر الصفات ... الخ ... الاستعارة ... الاستعارة ... الاستعارة

Marfat.com

Marfat.com

ولم ازل ادافع قوما منهم بعد قوم واسوف الامر من يوم الى
يوم لاشتغال بال قد استولى على سلطانه واختلال حال قد
تبين لدى برهانه ولعلمى بان العلم فى هذا العصر قد خبت ناره
وولت الادبار انصاره الا انهم كلما ازددت مطلا وتسويفا ازدادوا

خطبة الكتاب

لان البرهان بعنوان الافراد باب من ابواب الميزان ١٢ عبيد

حثا وتشويقا فلم اجد بدا من اسعافهم بما اقترحوا

وايصالهم الى غاية ما التمسوا فوجهت ركاب النظر الى

مقاصد مسائلها وسحبت مطارف البيان فى مسالك

دلائلها وشرحتها شرحا كشف الاصداف عن وجوه فرائد

Marfat.com

خطبة الكتاب

فوائدها ونواظم اللآلي على معاقد قواعدها وضممت اليها من الابحاث الشريفة والنكت اللطيفة ما خلت الكتب عنه ولا بد منه بعبارات رائقة تسابق معانيها الاذهان وتقريرات شائقة تعجب استماعها الاذان وسميته بتحرير القواعد المنطقية

في شرح الرسالة الشمسية وخدمت به عالي حضرة من خصه

الله تعالى بالنفس القدسية والرياسة الانسية وجعله بحيث يتصاعد

بتصاعد رتبته مراتب الدنيا والدين ويتطاطأون سرادقات دولته

رقاب الملوك والسلاطين وهو المخدوم الاعظم دستور اعاظم الوزراء في العالم

صاحب السيف والقلم سباق الغايات في نصب رايات السعادات البالغ

خطبة الكتاب

فی اشاعة العدل والاحسان باقصی النهایات ناطورة دیوان الوزارة عین

اعیان الامارة اللائح من غرته الغراء لوائح السعادة الابدیة الفائح

من همته العلیا روائح العنایة السرمدیة ممهد قواعد الملة

الربانیة موسس مبانی الدولة السلطانیة العالی بعنان الجلال

رایات اقباله التالی لسان الاقبال آیات جلاله ظل الله

علی العالمین ملجاء الافاضل والعالمین شرف الحق والدولة

والدین رشید الاسلام ومرشد المسلمین امیر احمد شعر الله القبه

خطبة الکتاب

خطبة الكتاب والحمل

من عنده شرفا ✦ لانه شرفت دين الهدى شيمة ✦ ان الامارة باهت
اذ به نسبت ✦ والحمد حمد لما اشتق منه سمه ✦ لا زال اعلامهم العدل في
ايام دولته عالية وقيمة العلم من اثار تكيته غالية وايادية على اهل الحق
فائضة واعادية من بين الخلق غائضة وهو الذي عم اهل الزمان بافاضة
العدل والاحسان وخص العلماء من بينهم بفواضل متوالية وفضائل
غير متناهية ورفع لاهل العلم مراتب الكمال ونصب لارباب الدين مناصب
الاجلال وخفض لاصحاب الفضل جناح الافضال حتى جلبت
الى جناب رفعته بضائع العلوم من كل مرمى سحيق ووجه تلقاء مدين
دولته مطلبا الامال من كل فج عميق اللهم كما ايدته لاعلاء كلمتك
فابده وكما نورت خليله لنظم مصالح خلقك فخلده ✦ شعر من قال
امين ابقى الله مهجته ✦ فان هذا دعاء يشمل البشرا ✦ فان وقع في حيز
القبول فهو غاية المقصود ونهاية المامول والله تعالى اسال ان يوفقني
للصدق والصواب ويجنبني عن الخطل والاضطراب انه ولي التوفيق وبيده
ازمة التحقيق قال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي ابدع نظام الوجود
واخترع عوالم الاشياء بمقتضى الجود وانشأ بقدرته انواع الجواهر العقلية

Marfat.com

وافاض برحمته على كائنات الاجرام الفلكية والصلوة على ذوات الانفس
ابتداء العلم من علوم الفلاسفة ١٢
القدسية المنزهة عن الكدورات الانسية خصوصا على سيدنا
محمد صاحب الآيات والمعجزات وعلى اله واصحابه التابعين للحجج
والبينات وبعد فلما كان باتفاق اهل العقل واطباق ذوى الفضل
اى الحكمة ١٢
ان العلوم سيما اليقينية اعلى المطالب وابهى المناقب واضاحها
روشنى وتابان ١٢
اشرف الاشخاص البشرية ونفسه اسرع اتصالا بالعقول الملكية
اى مناسبة ١٢
وكان الاطلاع على دقائقها والاحاطة بكنه حقائقها لا يمكن الا بالعلم
لانه ... ١٢
الموسوم بالمنطق اذ به يعرف صحتها من سقمها وغثها من سمينها فاشار الى
فاصده ١٢ لاجرم ١٢ حرى ١٢
من سعد بلطف الحق وامتاز بتائيده من بين كافة الخلق وحاز الجناب الدانى
قريب
والقاصى والداني بمتابعته المطيع والعاصى وهو المولى الصدر الصلحب
بيد ١٢
المعظم العالم الفاضل المقبول المنعم المحسن الحسيب النسيب ذو المناقب والمفاخر
عند الله وعند الناس ١٢ ذى شرف ١٢ تعالى نسب ١٢
شمس الملة والدين بهاء الاسلام والمسلمين قدوة الاكابر والاماثل
يا واحد والغوث بالاعلبا ١٢ اى لتصدرى جمع اعلى ١٢
حلك الصدور ونزاله الافاضل قطب الاعالى فلك المعالى محمد بن المولى الصدر
بلند ١٢ عدار ١٣
المعظم الصاحب الاعظم ستور الآفاق واصف الزمان ملاذ وزراء الشرق والغرب
يوسف الاصل علم الوزير سليمان ع ١٢
صاحب ديوان الممالك بهاء الحق والدين وموئيد علماء الاسلام والمسلمين

والصلوة

واقوله ... على ... بيانها اختلاف بحسب الاعتبارات فان ما ظهر بعثت فان ما ظهر على يده صلعم بانشقاق القمر دلالة على صدقه فى دعوى النبوة يقال له المعجزة وما عند الله من علامة لصدقه فى دعوى النبوة يقال له الآية وما عند الله من بينة على صدقه يقال له البينة وما عند الله من اعجاز الخصم يقال له المعجزة وما عند الله من عقوبة الخصم يقال له النقمة ثم يقال له الامر للتكوينى وهو اقوال الله التى بها ... الاشياء واقواله التى هى الشرع يقال له الامر التكليفى ... قوله اليقينية لان افراد العلم اليقينية عند الفلاسفة ستة اى العلم الحكمة بانواعها التى هى المنطق والطبيعى والالهى والرياضى والمستفاد من الشرع هى العلوم المستفادة الى الوحى الخاصة من مشكوة النبوة ١٢ منه

وقوله ... الانفس القدسية ١٢ سعديه ... هو النفس الناطقة ... الكدورات البشرية مثل الميل الى اللذات والشهوات البهيمية والتدنس بالاباطيل والرذائل الدنيوية ١٢ سعديه ... صاحب الآيات المعجزات ... والمعجزات امور خارقة للعادة ظاهرة على يد مدعى النبوة ... دالة على ان ... النبوة والآيات من قبيل ذكر الخاص بعد العام

قطب الملوك والسلاطين محمد ادام الله ظلالهما وضاعف جلالهما

الذی مع جدائة سنه فاق بالسعادات الابدية والكرامات السرمدية

واختص بالفضائل الجميلة والخصائل الحميدة وتحرير كتاب فی

المنطق جامع لقواعده محاولاصوله وضوابطه فبادرت الی مقتضی اشارته

وشرعت فی ثبته وكتابته مستلزما ان لااخل بشیء یعتد به من القواعد

والضوابط مع زیادات شریفة ونكت لطیفة من عندی غیر تابع

لاحد من الخلائق بل للحق الصریح الذی لایاتیه الباطل من

بین یدیه ولامن خلفه وسمیته بالرسالة الشمسیة فی تحریر القواعد

المنطقیة ورتبته علی مقدمة وثلث مقالات وخاتمة

معتصما بحبل التوفیق من واهب العقل ومتوكلا علی جوده

المفیض للخیر والعدل انه خیر موفق ومعین اما المقدمة ففیها

بحثان الاول فی ماهیة المنطق وبیان الحاجة الیه اقول

الرسالة مرتبة علی مقدمة وثلث مقالات وخاتمة اما

المقدمة ففی ماهیة المنطق وبیان الحاجة الیه و

موضوعه اما المقالات فثلث فاولیها فی المفردات

Marfat.com

والثانية فى القضايا واحكامها والثالثة فى القياس واما الخاتمة

اى فى تعريفات القضايا وبيان احكامها

ففى مواد الاقيسة واجزاء العلوم وانما رتبها عليها لان ما يجب

وهى ثلثة موضوعات ومبادى يتوقف عليها المسائل ومسائلها

ان يعلم فى المنطق اما ان يتوقف الشروع فيه عليه اولا

اى فى كتب المنطق بحذف مضاف فلا يرد جدية المقدمة من المنطق

فان كان الاول فهو المقدمة وان كان الثانى فاما ان يكون

البحث فيه عن المفردات فهو المقالة الاولى او عن المركبات

اى عن جميع المفردات من حيث ان لها مدخلا فى الايصال المجهول التصورى ١٢ احمد جند

فلا يخلو اما ان يكون البحث فيه عن المركبات الغير المقصودة

بالذات فهو المقالة الثانية او عن المركبات التى

هى المقاصد بالذات فلا يخلو اما ان يكون النظر فيها

المقدمة

اى بحث العكس المستوى الخ بخلاف احوال القضايا ١٢ ع

احوال

بان يقع فان كان الاول فهو مدلول المقدمة ١٢ عبيد

من حيث الصورة وحدها وهي المقالة الثالثة او من حيث
المادة وهو الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه
الشروع في العلم ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم

في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم لكان طالبا للمجهول

اي بوجه من الوجوه ١٢

المطلق وهو محال لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق

اي المجهول من كل وجه ١٢ ع

وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم يتوقف على تصوره

ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه انه

اي مسلم ثبوته بالدليل المذكور ١٢

لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان

سبب ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به

التصور برسمه فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه

يلزم طلب المجهول المطلق وانما يلزم ذلك لو لم يكن العلم

متصورا بوجه من الوجوه وهو ممنوع فالاولى ان يقال لا بد من

تصور العلم برسمه ليكون الشارع فيه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور

العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسألة منه

ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك

طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في

سلوكه واما على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية

العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا واما على موضوعه

الغاية والغرض بمعنى واحد ١٢ ع

مقدمة الكتاب

من حيث الصورة وحدها وهي المقالة الثالثة او من حيث
المادة وهو الخاتمة والمراد بالمقدمة ههنا ما يتوقف عليه
الشروع في العلم ووجه توقف الشروع اما على تصور العلم

في العلم لو لم يتصور اولا ذلك العلم لكان طالبا للمجهول

اي بوجه من الوجوه ١٢

المطلق وهو محال لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق

اي المجهول من كل وجه ١٢ ع

وفيه نظر لان قوله الشروع في العلم يتوقف على تصوره

ان اراد به التصور بوجه ما فمسلم لكن لا يلزم منه انه

اي مسلم ثبوته بالدليل المذكور ١٢

لا بد من تصوره برسمه فلا يتم التقريب اذ المقصود بيان

هو سوق الدليل على وجه يستلزم المطلوب

سبب ايراد رسم العلم في مفتتح الكلام وان اراد به

التصور برسمه فلا نسلم انه لو لم يكن العلم متصورا برسمه

يلزم طلب المجهول المطلق وانما يلزم ذلك لو لم يكن العلم

متصورا بوجه من الوجوه وهو ممنوع فالاولى ان يقال لا بد من

تصور العلم برسمه ليكون الشارع فيه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصور

العلم برسمه وقف على جميع مسائله اجمالا حتى ان كل مسألة منه

ترد عليه علم انها من ذلك العلم كما ان من اراد سلوك

طريق لم يشاهده لكن عرف اماراته فهو على بصيرة في

سلوكه واما على بيان الحاجة اليه فلانه لو لم يعلم غاية

العلم والغرض منه لكان طلبه عبثا واما على موضوعه

الغاية والغرض بمعنى واحد ١٢ ع

مقدمة الكتاب

فلان تمائز العلوم بحسب تمائز الموضوعات فان علم الفقه
مثلا انما يمتاز عن علم اصول الفقه بموضوعه لان علم
الفقه يبحث فيه عن افعال المكلفين من حيث انها تحل
وتحرم وتصح وتفسد وعلم اصول الفقه يبحث فيه
عن الادلة الشرعية السمعية من حيث انها يستنبط عنها الاحكام الشرعية
فلما كان لهذا موضوع ولذلك موضوع اخر صارا علمين متمايزين
منفردا كل منهما عن الاخر فلو لم يعرف الشارع في العلم ان موضوعه اى شئ
هو لم يتميز العلم المطلوب عنده ولم يكن له في طلبه بصيرة

ولما كان بيان الحاجة الى المنطق ينساق الى معرفته

برسمه اورد هما فى بحث واحد وصدر البحث

بتقسيم العلم الى التصور فقط والتصديق لتوقف

بيان الحاجة اليه عليه **فقال** العلم اما تصور فقط

وهو حصول صورة الشئ فى العقل او تصور معه حكم وهو

اسناد امر الى آخر ايجابا او سلبا ويقال للمجموع تصديق

اقول العلم اما تصور فقط اى تصور لا حكم معه ويقال له

التصور الساذج كتصورنا الانسان من غير حكم عليه بنفى

او اثبات واما تصور معه حكم ويقال للمجموع تصديق

كما اذا تصورنا الانسان وحكمنا عليه بانه كاتب
اوليس بكاتب اما التصور فهو حصول صورة الشئ
فى العقل فليس معنى تصورنا الانسان الا ان ترتسم
صورة منه فى العقل بها يمتاز الانسان عن غيره عند
العقل كما تثبت صورة الشئ فى المرأة الا ان المرأة
لا تثبت فيها الا مثل المحسوسات والنفس
مرأة تنطبع فيها مثل المعقولات والمحسوسات

تقسيم العلوم مبحثه

فقوله وهو حصول صورة الشئ فى العقل اشارة الى تعريف مطلق

تفريع على تعريف التصور بما ذكر الخ

التصور دون التصور فقط لانه لما ذكر التصور فقط ذكر امرين لاحدهما

التصور المطلق لان المقيد اذا كان مذكورا كان المطلق مذكورا

بالضرورة وثانيهما التصور فقط الذى هو التصور الساذج فذلك

لاستلزام وجود الخاص وجود العام بدون العكس ١٢

الضمير اما ان يعود الى مطلق التصور او الى التصور فقط لا جائز

وهو فى قوله وهو حصول صورة الشئ فى العقل ١٢

ان يعود الى التصور فقط لصدق حصول صورة الشئ فى العقل

على التصور الذى معه حكم فلو كان تعريفا للتصور فقط لم يكن مانعا

لدخول غيره فيه فتعين ان يعود الضمير الى مطلق التصور الذى هو

مراد فى العلم دون التصور فقط فيكون حصول صورة الشئ فى العقل

تعريفا له وانما عرف مطلق التصور دون التصور فقط مع ان المقام

مطلق التصور ١٢

يقتضى تعريفه تنبيها على ان لفظ التصور كما يطلق فيما هو المشهور

الله المذكور مريحا ١٢

على ما يقابل التصديق اعنى التصور الساذج كذلك يطلق على

ما يرادف العلم ويعم التصديق وهو مطلق التصور واما الحكم

Marfat.com

فهو استناد امر الى آخر ايجابا او سلبا والايجاب هو الايقاع
ولم يقل اسناد لفظ ليدخل فيه القضايا المعقولة في الذهن لانها ليست بالفاظ
النسبة والسلب هو انتزاعها فاذا قلنا الانسان كاتب
او ليس بكاتب فقد اسندنا الكاتب الى الانسان واوقعنا
نسبة ثبوت الكتابة اليه وهو الايجاب او رفعنا نسبة
ثبوت الكتابة عنه وهو السلب فلا بد ههنا ان يدرك
اولا الانسان ثم مفهوم الكاتب ثم نسبة ثبوت الكتابة الى
الانسان ثم وقوع تلك النسبة اولا وقوعها فادراك الانسان
هو تصور المحكوم عليه وادراك الانسان المتصور محكوم عليه وادراك الكاتب هو تصور
المحكوم به وادراك الكاتب المتصور محكوم به وادراك نسبة ثبوت الكتابة

13827

Marfat.com

اليه اولا نثبوتها هو تصور النسبة الحكمية وادراك وقوع النسبة
التي يقال لها النسبة بين وانتهاها المتاخرون
اولا وقوعها بمعنى ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة
ايما راجع الى انه ليس المراد ادراك هذا المركب التقييدي لانه ليس
هو الحكم وربما يحصل ادراك النسبة الحكمية بدون الحكم
كمن تشكك في النسبة او توهمها فان الشك في النسبة او توهمها بدون
تصورها مع لكن التصديق لا يحصل ما لم يحصل الحكم وعند متاخري
المنطقين ان الحكم اي ايقاع النسبة او انتزاعها فعل من افعال النفس
وكذا اذا كان كيفا ١٢ لتعبيرهم عنه بالاسناد ١٢
فلا يكون ادراكا لان الادراك انفعال والفعل لا يكون انفعالا فلو
قلنا ان الحكم ادراك فيكون التصديق مجموع التصورات الاربعة تصور
المحكوم عليه وتصور المحكوم به وتصور النسبة الحكمية والتصور الذي

هو الحكم وان قلنا انه ليس بادراك يكون التصديق مجموع التصورات
بل فعل كما ذهب اليه صاحب الكشف
الثلث والحكم هذا على راى الامام واما على راى الحكماء فالتصديق
هو الحكم فقط والفرق بينهما من وجوه احدها ان التصديق
بسيط على مذهب الحكماء ومركب على راى الامام وثانيها ان
تصور الطرفين وشرط للتصديق خارج عنه على قولهم
وكذا النسبة الا انه تعرض في بيان الفرق بما هو اظهر وجودا ١٢ ع
وشطره الداخل فيه على قوله وثالثها ان الحكم نفس التصديق
على زعمهم وجزءه الداخل على زعمه واعلم ان المشهور فيما
بين القوم ان العلم اما تصور او تصديق والمص عدل عنه الى
التصور الساذج والتصديق وسبب العدول عنه ورود
الاعتراض على التقسيم المشهور من وجهين الاول ان التقسيم
فاسد لان احد الامرين لازم وهو اما ان يكون قسم الشئ قسيما له
او يكون قسيم الشئ قسما منه وهما باطلان وذلك لان التصديق

او انفعال او اضافة فافهم ١٢ عبيد رح

مبحث العلم

ان كان عبارة عن التصور مع الحكم والتصور مع الحكم قسم من التصور

للتصديق ١٢ كما هو راى الامام ١٢

فالواقع وقد جعل فى التقسيم المشهور قسيما له فيكون قسم الشئ

قسيما له وهو الامر الاول وان كان عبارة عن الحكم والحكم قسيم

للتصور وقد جعل فى التقسيم قسما من العلم الذى هو نفس التصور فيكون

قسيم الشئ قسما منه وهو الامر الثانى وهذا الاعتراض انما يرد اذا قسم العلم

الى مطلق التصور والتصديق كما هو المشهور واما اذا قسم العلم الى التصور

الساذج والى التصديق كما فعله المصنف فلا ورود له علينا لانا نختار ان التصديق

اى جعل القسم الاول شيئا بقيد فقط ١٢ منه

عبارة عن التصور مع الحكم فقوله التصور مع الحكم قسم من التصور

تقسيم العلم الى التصور والتصديق

ان قوله ان كان عبارة الخ

والظاهر ان يقال ان كان عبارة عن مجموع التصورات الثلث والحكم الخ

الاشتمال لبعضها ولعل الباعث له على ذلك ان الحكم الذى هو عبارة عن

المذكور ١٢ منه الخ اى ان كان عبارة عن الحكم الذى هو جزء من التصديق

فقد جعل فى التقسيم قسما من العلم الذى هو نفس التصور فيكون قسيم

الشئ قسما منه وهو محال وقوله ان كان عبارة عن الحكم فيكون قسيما

للتصور ليس بصحيح لان الحكم انما يكون قسيما للتصور اذا كان عبارة

عن مجرد الحكم الذى هو جزء من التصديق واما اذا كان عبارة عن

التصديق فهو يشتمل على التصور ايضا فيكون قسما منه لا قسيما له

وقوله لانا نختار الخ اى التصور الساذج

المطلق على التصور الساذج

الساذج ١٢ منه

ان يجاب بان التقسيم

الذى هو عبارة عن

التصور الساذج

ليس بصحيح

لان التصور

الساذج

هو

التصور

المطلق

على

تقدير

تقسيم

العلم

الى

التصور

والتصديق

لا الى

التصور

الساذج

والتصديق

فانه

لا حاجة

فيه الى

هذا

الاختيار

منه

قوله والى التصديق الخ

اى الحكم الذى هو جزء من التصديق

قوله فقوله الانسان كاتب الخ

اى الحكم الذى هو جزء من التصديق

قوله فقوله الانسان

بيان تقسيم التصور والتصديق

قلنا ان اردتم به انه قسم من التصور الساذج المقابل للتصديق

فظاهر انه ليس كذلك وان اردتم به انه قسم من مطلق التصور

فمسلم لكن قسيم التصديق ليس مطلق التصور بل التصور الساذج

فلا يلزم ان يكون قسم الشئ قسيما له والثاني ان المراد بالتصور اما

الحضور الذهني مطلقا او المقيد بعدم الحكم فان عنى به الحضور

الذهني مطلقا لزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره لان الحضور الذهني

مطلقا نفس العلم وان عنى به المقيد بعدم الحكم امتنع اعتبار التصور

في التصديق لان عدم الحكم لم يكون معتبرا فلو كان التصور معتبرا

في التصديق لكان عدم الحكم معتبرا فيه ايضا والحكم معتبر فيه فيلزم

اعتبار الحكم وعدمه في التصديق وانه محال وجواب ان التصور يطلق بالاشتراك

على ما اعتبر فيه عدم الحكم وهو التصور الساذج وعلى الحضور الذهني مطلقا

كما وقع التنبيه عليه والمعتبر في التصديق ليس هو الاول بل الثاني

والحاصل ان الحضور الذهني مطلقا هو العلم والتصور اما ان يعتبر بشرط
شئ اي الحكم ويقال له التصديق او بشرط لا شئ اي عدم الحكم ويقال
له التصور الساذج او لا بشرط شئ وهو مطلق التصور فالمقابل للتصديق
هو التصور بشرط لا شئ والمعتبر في التصديق شرطا او شطرا هو
التصور لا بشرط شئ فلا اشكال **قال** وليس الكل من كل منهما بديهيا
والا لما جهلنا شيئا ولا نظريا والا لدار او تسلسل **اقول** العلم اما بديهي
وهو الذي لم يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور الحرارة والبرودة
وكالتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان واما نظري
وهو الذي يتوقف حصوله على نظر وكسب كتصور العقل والنفس
وكالتصديق بان العالم حادث فاذا عرفت هذا فنقول

بيان تقسيم التصور والتصديق وتعريفهما

ليس كل واحد من كل واحد من التصور والتصديق بديهيا

اشارة الى ان المراد من الكل فى عبارة المتن فى الموضعين هو كل الافرادى ١٢ منه

فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات بديهيا لما كان شئ من

الاشياء مجهولا لنا وهذا باطل وفيه نظر لجواز ان يكون الشئ بديهيا

ومجهولا لنا فان البديهى وان لم يتوقف حصوله على نظر وكسب لكن

يمكن ان يتوقف حصوله على شئ اخر من توجه العقل اليه والاحساس به والحدس

او التجربة او غير ذلك فلم يحصل ذلك الشئ الموقوف عليه لم يحصل البديهى فان

البداهة لا يستلزم الحصول فالصواب ان يقال لو كان كل واحد من التصورات

والتصديقات بديهيا لما احتجنا فى تحصيل شئ من الاشياء الى الكسب والنظر

وهذا فاسد ضرورة احتياجنا فى تحصيل بعض التصورات والتصديقات

الى الفكر والنظر فالاولى ان يقال ليس كل واحد من كل واحد من التصورات والتصديقات

نظريا فانه لو كان جميع التصورات والتصديقات نظريا يلزم الدور او التسلسل

والدور هو توقف الشئ على ما يتوقف على ذلك الشئ من جهة واحدة

Marfat.com

اما بمرتبة كما يتوقف ا على ب وبالعكس او بمراتب كما يتوقف ا على ب و

اشارة الى تفصيل الدور وبيان اقسامه من الدور المصرح والمضمر ١٢ احمد جندرح ما مصدرية اى كتوقف الخ ١٢

على ج وج على ا والتسلسل هو ترتب امور غير متناهية واللازم باطل

اى الدور او التسلسل ١٢

فالملزوم مثله اما الملازمة فلانه على ذلك التقدير اذا حاولنا تحصيل شئ

اى مثل اللازم فى البطلان ١٢

منهما فلا بد ان يكون حصوله بعلم اخر وذلك العلم الاخر ايضا نظرى

فيكون حصوله بعلم اخر وهلم جرا فاما ان تذهب سلسلة الاكتساب

الى غير النهاية وهو التسلسل او تعود فيلزم الدور اما بطلان اللازم

فلان تحصيل التصور والتصديق لو كان بطريق الدور والتسلسل

لامتنع التحصيل والاكتساب اما بطريق الدور فلانه يفضى الى

ان يكون الشئ حاصلا قبل حصوله لانه اذا توقف حصول

ا على حصول ب وحصول ب على حصول ا اما بمرتبة او بمراتب كان

حصول ب سابقا على حصول ا وحصول ا سابقا على حصول ب

والسابق على السابق على الشئ سابق على ذلك الشئ فيكون ا

بيان تقسيم التصور والتصديق الى البديهى والنظرى

حاصلا قبل حصوله وانه محال واما بطريق التسلسل فلان حصول
العلم للمطلوب يتوقف على استحضار ما لا نهاية له واستحضار
ما لا نهاية له محال والموقوف على المحال محال فان قلت ان عنيتم
بقولكم حصول العلم المطلوب يتوقف على ذلك التقدير على استحضار
ما لا نهاية له انه يتوقف على استحضار الامور الغير المتناهية دفعة
واحدة فلا نسلم انه لو كان الاكتساب بطريق التسلسل يلزم توقف
حصول العلم المطلوب على حصول امور غير متناهية دفعة واحدة
فان الامور الغير المتناهية معدات لحصول المطلوب والمعدات
ليس من لوازمها ان تجتمع في الوجود دفعة واحدة بل يكون السابق
معدا للوجود اللاحق وان عنيتم به انه يتوقف على استحضارها آنا ما في
متناهية فمسلم ولكن لا نسلم ان استحضار الامور الغير
المتناهية في الازمنة الغير المتناهية محال وانما يستحيل ذلك
لو كان النفس حادثة فاما اذا كانت قديمة تكون موجودة
في ازمنة غير متناهية فجاز ان يحصل لها علوم

غير متناهية في الازمنة الغير المتناهية فنقول هذا الدليل مبني على

حدوث النفس وقد برهن عليه في فن البرهان قال بل البعض

من الشفاء وغيره ١٢ ع

من كل منهما بديهي والبعض الآخر نظري يحصل منه بالفكر

فالاقسام اربعة ١٢ ع صفة موضحة ١٢

وهو ترتيب امور معلومة للتادي الى مجهول وذلك الترتيب

سواء كانت تصورية او تصديقية ١٢ ع

ليس بصواب دائما لمناقضة بعض العقلاء بعضا في مقتضى

ولا يقع النقيضان جميعا ١٢

افكارهم بل الانسان الواحد يناقض نفسه في وقتين فبسبب

مادة وصورة

الحاجة الى قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات

هو المراد بالقانون

من الضروريات والاحاطة بالصحيح والفاسد من الفكر الواقع

هو الموافق للقانون المذكور ١٢

فيها وهو المنطق وسموه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن

اشعر بهذا على ان المنطق ليس مقصودا

عن الخطاء في الفكر اقول لا يخلو اما ان يكون جميع التصورات

بالنظر لتصورات علم آلي ١٢ منه

والتصديقات بديهيا او يكون جميع التصورات والتصديقات نظريا او يكون

بعض التصورات والتصديقات بديهيا والبعض الآخر منهما نظريا فالاقسام

منحصرة فيها ولما بطل القسمان الاولان تعين القسم الثالث وهو ان يكون

البعض من كل منهما بديهيا والبعض الآخر نظريا والنظري يمكن تحصيله

قوله والنظري يمكن الخ فسر قوله الم يحصل منه بالفكر بامكان التحصيل لان اثبات

بطريق الفكر من البديهي لان من علم لزوم امر لآخر ثم علم وجود الملزوم

حصل له من العلمين السابقين وهما العلم بالملازمة والعلم بوجود الملزوم

العلم بوجود اللازم بالضرورة فلو لم يكن تحصيل النظري بطريق الفكر

لم يحصل العلم الثالث من العلمين السابقين لانه يحصل بطريق الفكر والفكر

هو ترتيب امور معلومة للتادي الى المجهول كما اذا حاولنا تحصيل معرفة

الانسان وقد عرفنا الحيوان والناطق رتبناهما بان قد منا الحيوان

واخرنا الناطق حتى يتادى الذهن منه الى تصور الانسان وكما اذا اردنا

التصديق بان العالم حادث وسطنا المتغير بين طرفي المطلوب وحكمنا

بان العالم متغير وكل متغير حادث فحصل لنا التصديق بحدوث العالم والترتيب

في اللغة جعل كل شئ في مرتبته وفي الاصطلاح جعل الاشياء

المتعددة بحيث تطلق عليها اسم الواحد ويكون لبعضها نسبة الى البعض

الآخر بالتقدم والتاخر والمراد بالامور ما فوق الامر الواحد وكذلك كل
التعلق او الوضع الحسي ١٢
جمع يستعمل في التعريفات في هذا الفن وانما اعتبرت الامور لان الترتيب
لا يمكن الا بين شيئين فصاعدا وبالمعلومة الامور الحاصلة
عطف على قوله بالامور ١٢
فهو تصريح بما علم التزاما ١٢
صورها عند العقل وهي تتناول التصورية والتصديقية من
اليقينيات والظنيات والجهليات فان الفكر كما يجري في التصورات
المركبة ١٢
يجري ايضا في التصديقات وكما يكون في اليقين يكون ايضا في الظني
والجهلي اما الفكر في التصور والتصديق اليقيني فكما ذكرنا واما في الظني
وهذه التصديق فقط لا التصور ١٢
فنقول لنا هذا الحائط ينتشر منه التراب وكل حائط ينتشر منه
التراب ينهدم فهذا الحائط ينهدم اما في الجهل فكما اذا
اي في الحال او في المستقبل القريب فلا يرد ١٢
قبل العالم مستغن عن المؤثر وكل مستغن عن المؤثر قديم
هذه الفقرة مستفادة البعض لكنها خلاف الواقع ١٢
فالعالم قديم لا يقال العلم من الالفاظ المشتركة فانه كما يطلق
هذا السوال وارد على تعريف الفكر بترتيب امور معلومة ١٢ عماد رح
على الحصول العقلي كذلك يطلق على الاعتقاد الجازم المطابق
الثابت وهو اخص من الاول ومن شرائط التعريفات التحرز
لانه قسم من التصديق الذي هو قسم من العلم بالمعنى الاول ١٢ عماد رح
عن استعمال الالفاظ المشتركة لانا نقول الالفاظ المشتركة
لا تستعمل في التعريفات الا اذا قامت قرينة على المراد

Marfat.com

على تعيين الالفاظ من معانيها وههنا قرينة دالة على ان المراد

ای فی تعریف النظر ۱۲ م

بالعلم المذكور فی التعریف الحصول العقلی فانه لم یفسره فی

هذا الكتاب الا به وانما اعتبر الجهل فی المطلب حیث قال للتادی

ای بالحصول العقلی ۱۲

الی المجهول لاستحالة استعلام المعلوم وتحصیل الحاصل

ان المطلب یجب ان یكون معلوما وبعدم حصول المطلوب ۱۲

وهو اعم من ان یكون تصوریا او تصدیقیا اما المجهول التصوری

فاكتسابه من الامور التصوریة واما المجهول التصدیقی فاكتسابه

العلوم ۱۲

من الامور التصدیقیة ومن لطائف هذا التعریف انه مشتمل

العلوم ۱۲

علی العلل الاربع فالترتیب اشارة الی العلة الصوریة بالمطابقة فان

صورة الفكر هی الهیئة الاجتماعیة الحاصلة للتصورات والتصدیقات

كالهیئة الحاصلة لاجزاء السریر فی اجتماعها وترتیبها والی العلة

الفاعلیة بالالتزام اذ لابد لكل ترتیب من مرتب وهی القوة العاقلة

كالنجار للسریر وامور معلومة اشارة الی العلة المادیة كقطع الخشب

بناء علی بادی الرای والا فالنجار فاعل للحركات التی هی مبدات السریر ۱۲ ع

للسریر وللتادی الی مجهول اشارة الی العلة الغائیة فان الغرض من ذلك

الترتیب لیس الا ان یتادی الذهن الی المطلب المجهول كجلوس

السلطان مثلا للسریر وذلك الترتیب ای الفكر لیس بصواب دائما

Marfat.com

لان بعض العقلاء يناقض بعضا فى مقتضى افكارهم فمن واحد
يتادى فكره الى التصديق بحدوث العالم ومن آخر الى التصديق
بقدمه بل الانسان الواحد يناقض نفسه بحسب الوقتين فقد
يفكر ويودى فكره الى التصديق بقدم العالم ثم يفكر وينساق
فكره الى التصديق بحدوثه فالفكران ليسا بصوابين والا لزم
اجتماع النقيضين فلا يكون كل فكر صوابا فمست الحاجة الى
قانون يفيد معرفة طرق اكتساب النظريات التصورية والتصديقية
من ضروريا تهما والاحاطة بالافكار الصحيحة والفاسدة
الواقعة فيها اى فى تلك الطرق حتى يعرف منه ان كل
نظرى باىّ طريق يكتسب واىّ فكر صحيح واىّ فكر فاسد وذلك
القانون هو المنطق وانما سمى به لان ظهور القوة النطقية

بيان عدم صواب الترتيب

Marfat.com

انما يحصل لسببه ورئيسه بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن
اختار صيغة المفرد اشارة الى كونه بلا واحد اسفروا بالتدوين ١٢
عن الخطاء في الفكر فالآلة هي الواسطة بين الفاعل ومنفعله
في وصول اثره اليه كالمنشار للنجار فانه واسطة بينه وبين
الخشب في وصول اثره اليه فالقيد الاخير لاخراج العلة
اى في وصول اثره ٢
المتوسطة فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها اذ علة العلة
الشئ علة لذلك الشئ بالواسطة فان اذا كان علة
لب وب علة لج فكان اعلة لج ولكن بواسطة ب
الا انها ليست بواسطة بينهما في وصول اثر العلة
استدراك من قوله فانها واسطة بين فاعلها ومنفعلها ١٢ ع
البعيدة الى المعلول لان اثر العلة البعيدة لا يصل الى
المعلول فضلا عن ان يتوسط في ذلك شئ اخر وانما
مصدر فضل ١٢
الواصل اليه اثر العلة المتوسطة لانه الصادر منها وهي

ثم ان الفاعل ان كان فاعلا بالقصد فهو الذي يصدر عنه الفعل بعد تصور الغاية المترتبة عليه وارادتها والا فهو الذي يصدر عنه الفعل بمجرد حصول الشرائط وارتفاع الموانع من غير حاجة الى القصد والارادة كالنار في الاحراق والسكين في القطع وان كان الفعل الصادر عنه بالقصد قد يكون بالطبع كالحركة الارادية في الحيوان فانها بالقصد بالنسبة الى الانسان وبالطبع بالنسبة الى الاعضاء

ثم ان الفعل قد يكون بالقوة وقد يكون بالفعل والقوة قد تكون قريبة وقد تكون بعيدة والفعل قد يكون تاما وقد يكون ناقصا والقوة القريبة هي التي لا يتخلف عنها الفعل عند حصولها الا لمانع والبعيدة بخلافها والفعل التام هو الذي يحصل عند حصوله جميع ما يتوقف عليه الفعل من الفاعل والقابل والآلة والناقص بخلافه

ثم ان الفاعل ان كان فاعلا بالقصد فهو الذي يصدر عنه الفعل بعد تصور الغاية المترتبة عليه وارادتها والا فهو الذي يصدر عنه الفعل بمجرد حصول الشرائط وارتفاع الموانع من غير حاجة الى القصد والارادة كالنار في الاحراق والسكين في القطع وان كان الفعل الصادر عنه بالقصد قد يكون بالطبع كالحركة الارادية في الحيوان فانها بالقصد بالنسبة الى الانسان وبالطبع بالنسبة الى الاعضاء

ثم ان الفعل قد يكون بالقوة وقد يكون بالفعل والقوة قد تكون قريبة وقد تكون بعيدة والفعل قد يكون تاما وقد يكون ناقصا والقوة القريبة هي التي لا يتخلف عنها الفعل عند حصولها الا لمانع والبعيدة بخلافها والفعل التام هو الذي يحصل عند حصوله جميع ما يتوقف عليه الفعل من الفاعل والقابل والآلة والناقص بخلافه

Marfat.com

من البعيدة والقانون هو امر كلي ينطبق على جميع جزئياته

ليتعرف احكامها منه كقول النحاة الفاعل مرفوع فانه امر كلي

منطبق على جميع جزئياته يتعرف احكام جزئياته منه حتى

يتعرف منه ان زيدا مرفوع في قولنا ضرب زيد فانه فاعل وانما

كان المنطق آلة لانه واسطة بين القوة العاقلة وبين المطالب

الكسبية في الاكتساب وانما كان قانونا لان مسائله قوانين

كلية منطبقة على سائر جزئياتها كما اذا عرفنا ان السالبة الضرورية

تنعكس الى سالبة دائمة عرفنا منه ان قولنا لا شيء من الانسان

بحجر بالضرورة ينعكس الى قولنا لا شيء من الحجر بانسان دائما وانما

قال تعصم مراعاتها الذهن لان المنطق ليس نفسه تعصم الذهن

عن الخطاء والا لم يعرض المنطقي خطاء اصلا وليس كذلك

فانه ربما يخطأ لاهمال الآلة هذا هو مفهوم التعريف واما احترازاته

بيان تعريف القانون

فالآلة بمنزلة الجنس والقانونية بمنزلة الفصل يخرج الآلات
التجريبية لارباب الصنائع وقوله تعصم مراعاتها الذهن عن الخطاء
فى الفكر يخرج العلوم القانونية التى لاتعصم مراعاتها الذهن
عن الضلال فى الفكر بل فى المقال كالعلوم العربية وانما كان
هذا التعريف رسما لان كونه آلة عارض من عوارضه فان الذاتى
للشئ انما يكون له فى نفسه والآلية للمنطق ليست له فى نفسه
بل بالقياس الى غيره من العلوم الحكمية ولانه تعريف بالغاية
اذ غاية المنطق العصمة عن الخطاء فى الفكر وغاية الشئ تكون
خارجة عنه والتعريف بالخارج رسم وههنا فائدة
جليلة وهى ان حقيقة كل علم مسائله لانه قد حصلت
تلك المسائل اولا ثم وضع اسم العلم بازائها فلا تكون
له ماهية وحقيقة وراء تلك المسائل فمعرفته بحسب جدها
وحقيقته لا تحصل الا بالعلم بجميع مسائله وليس ذلك مقدمة

فوائد تعريف المنطق

Marfat.com

للشروع فيه وانما المقدمة معرفته بحسب رسمه فلهذا صرح

بقوله ورسموه دون ان يقول وحدوه الى غير ذلك من العبارات

تنبيها على ان مقدمة الشروع فى كل علم رسمه لاحده فان

قلت العلم بالمسائل التصديق بها ومعرفة العلم بجدة تصوره

والتصور لا يستفاد من التصديق قلت العلم بالمسائل هو التصديق

بالمسائل حتى اذا حصل التصديق بجميع المسائل حصل العلم

المطلوب ولكن تصور العلم المطلوب بحده يتوقف على تصور

تلك التصديقات لا على نفسها فالتصور غير مستفاد من

التصديق **قال** وليس كله بديهيا والا لاستغنى عن تعلمه

ولا نظريا والا لدار او تسلسل بل بعضه بديهى وبعضه نظرى

اقول هذا اشارة الى جواب معارضة تورد

مستفادا منه هنا وتوجيهها ان يقال المنطق بديهى فلا حاجة الى تعلمه

الله

بيان الاول لو لم يكن المنطق بديهيا لكان كسبيا فاحتيج في تحصيله الى

اى كون المنطق بديهيا ١٢

قانون آخر وذلك القانون ايضا يحتاج الى قانون آخر فلما ان

كونه نظريا ١٢

يدور به الاكتساب او يتسلسل وهو محال لان لا يقال لانم

تلزم الدور او التسلسل وانما يلزم لو لم يثبته الاكتساب

الى قانون بديهي وهو ممنوع لانا نقول المنطق بمجموع قوانين

الى عدم الانتهاء الى قانون بديهي ١٢

الاكتساب فاذا فرضنا ان المنطق كسبي وحاولنا

القوانين ١٢

اكتساب قانون منها والتقدير ان الاكتساب لا يتم

الا بالمنطق فيتوقف اكتساب ذلك القانون على

قانون آخر فهو ايضا كسبي على ذلك التقدير فالدور والتسلسل

اى على تقدير نظرية الكل ١٢

لازم وتقرير الجواب ان المنطق ليس بجميع الاجزاء بديهيا

اى جواب المعارضة ١٢

والا لاستغنى عن تعلمه ولا بجميع اجزائه كسبيا

لبطلانه لانه لا يحقق ٣

والا لزم الدور او التسلسل كما ذكره المعترض بل بعض اجزائه

بديهي كالشكل الاول والبعض الآخر كسبي كباقي الاشكال

وهو المدخل في الاكتساب فكل قانون يفرض للاكتساب به هو داخل في المنطق اذ ذاك م

Marfat.com

والبعض الكسبي انما يستفاد من البعض البديهي فلا يلزم الدور

ولا التسلسل واعلم ان ههنا مقامين الاول الاحتياج الى النفس

المنطق والثاني الاحتياج الى تعلمه والدليل انما ينتهض على

ثبوت الاحتياج اليه لا الى تعلمه والمعارضة المذكورة وان

فرضنا تمامها لا تدل الا على الاستغناء عن تعلم المنطق

وهو لا ينافض الاحتياج اليه فلا يبعد ان لا يحتاج الى تعلم المنطق

لكونه ضروريا بجميع اجزائه ولكونه معلوما بشيء آخر وتكون الحاجة

ماسة الى نفسه في تحصيل العلوم النظرية فالمذكور في معرض

المعارضة لا يصلح للمعارضة لانها المقابلة على سبيل الممانعة

قال البحث الثاني في موضوع المنطق موضوع كل علم ما يبحث فيه

عن عوارضه التي تلحقه لما هو هو اي لذاته او لما يساويه او لجزئه

فموضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية لان المنطق

يبحث عنها من حيث انها توصل الى مجهول تصوري او تصديقي

ومن حيث انها يتوقف عليها الموصل الى التصور كونها كلية وجزئية

وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وعرضا وخاصة ومن حيث

انها يتوقف عليها الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا ككونها
قضية وعكس قضية ونقيض قضية واما توقفا بعيدا ككونها
موضوعات ومحمولات **اقول** قد سمعت ان العلم لا يتميز
عند العقل الا بعد العلم بموضوعه ولما كان موضوع المنطق
اخص من مطلق الموضوع والعلم بالخاص مسبوق بالعلم بالعام
رجب اولا تعريف مطلق موضوع العلم حتى يحصل به معرفة موضوع
علم المنطق فموضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه
الذاتية كبدن الانسان لعلم الطب فانه يبحث فيه عن احواله من
حيث الصحة والمرض وكالكلمة لعلم النحو فانه يبحث فيه عن احوالها
من حيث الاعراب والبناء والعوارض الذاتية هي التي تلحق الشيء
لما هو هو اي لذاته كالتعجب اللاحق لذات الانسان او تلحق الشيء
لجزئه كالحركة بالارادة اللاحقة للانسان بواسطة انه حيوان او
تلحقه بواسطة امر خارج عنه مساو له كالضحك العارض
للانسان بواسطة التعجب والتفصيل هناك ان العوارض ست لان
ما يعرض الشيء اما ان يكون عروضه لذاته او لجزئه او لامر خارج عنه

بيان تعريف موضوع المنطق

والامر الخارج عن المعروض اما مساو له او اعم منه او اخص منه
او مباين له فالثلثة الاول وهي العارض لذات المعروض والعارض
للجزء والعارض للمساوي تسمى اعراضا ذاتية لاستنادها الى ذات
المعروض اما العارض للذات فظاهر واما العارض للجزء فلان
الجزء داخل في الذات والمستند الى ما هو في الذات مستند الى
الذات في الجملة واما العارض للامر المساوي فلان المساوي يكون
مستندا الى ذات المعروض والعارض مستندا الى المساوي والمستند
الى المستند الى الشيء مستند الى ذلك الشيء فيكون العارض
ايضا مستندا الى الذات والثلثة الاخيرة وهي العارض
لامر خارج اعم من المعروض كالحركة اللاحقة للابيض
بواسطة انه جسم وهو اعم من الابيض وغيره والعارض
للخارج الاخص كالضحك العارض للحيوان بواسطة انه
انسان وهو اخص من الحيوان والعارض بسبب المباين
كالحرارة العارضة للماء بسبب النار وهي مباينة للماء
تسمى اعراضا غريبة لما فيها من الغرابة بالقياس الى ذات المعروض

بيان اعراض الذاتية والغريبة

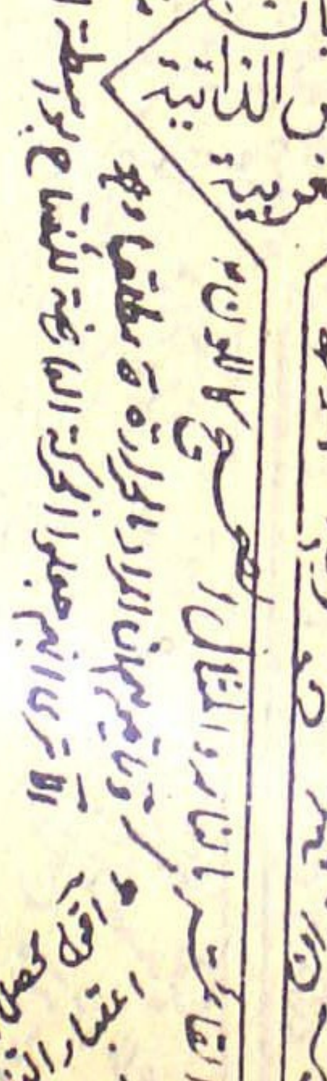

والعلوم لا يبحث فيها الا عن الاعراض الذاتية لموضوعاتها

فلهذا اقال عن عوارضه التى تلحقه لما هو هو الخ اشارة الى

الاعراض الذاتية واقامة للحد مقام المحدود واذا تمهد هذا

فنقول موضوع المنطق المعلومات التصورية والتصديقية

لان المنطقى يبحث عن اعراضها الذاتية وما يبحث فى العلم عن

اعراضه الذاتية فهو موضوع ذلك العلم فيكون للمعلومات التصورية

والتصديقية موضوع المنطق وانما قلنا ان المنطقى يبحث عن الاعراض

الذاتية للمعلومات التصورية والتصديقية لانه يبحث عنها

Marfat.com

من حيث انها توصل الى المجهول تصوري او مجهول تصديقي كما يبحث عن

ان كان المعلوم تصورا ٤٢

الجنس كالحيوان والفصل كالناطق وهما معلومان تصوريان من حيث انهما

كيف يركبان ليوصل المجموع الى المجهول التصوري كالانسان وكما يبحث عن

القضايا المتعددة كقولنا العالم متغير وكل متغير محدث وهما معلومان

تصديقيان من حيث انهما كيف يؤلفان فيصير المجموع قياسا موصلا

متعلق بيحث عن القضايا الخ ١٢ ع

الى مجهول تصديقي كقولنا العالم محدث وكذلك يبحث عنها من حيث انها

معطوف على قوله كما يبحث ١٢ ع

يتوقف عليها الموصل الى التصور كالمعلومات التصورية كلية وجزئية

وذاتية وعرضية وجنسا وفصلا وخاصة ومن حيث انها يتوقف عليها

الموصل الى التصديق اما توقفا قريبا اى بلا واسطة كالمعلومات

التصديقية قضية او عكس قضية او نقيض قضية واما توقفا بعيدا اى

بواسطة كالموضوعات والمحمولات فان الموصل الى التصديق

يتوقف على القضايا بالذات لتركبه منهما والقضايا موقوفة على الموضوعات

والمحمولات فيكون الموصل الى التصديق موقوفا على

القضايا بالذات وعلى الموضوعات والمحمولات بواسطة توقف

القضايا عليها وبالجملة المنطق يبحث عن احوال المعلومات

Marfat.com

التصورية والتصديقية التي هي لما نفس الايصال الى المجهولات

او الاحوال التي يتوقف عليها الايصال وهذه الاحوال عارضة

للمعلومات التصورية والتصديقية لذواتها فهو باحث

عن الاعراض الذاتية لها **قال** وقد جرت العادة بان

يسمى الموصل الى التصور قولا شارحا والموصل الى التصديق

حجة ويجب تقديم الاول على الثاني وضعا لتقدم التصور على

التصديق طبعا لان كل تصديق لابد فيه من تصور المحكوم عليه

اما بذاته او بامر صادق عليه والمحكوم به كذلك والحكم لامتناع

الحكم ممن جهل احد هذه الامور **اقول** قد عرفت ان

الغرض من المنطق استحصال المجهولات والمجهول اما

تصوري او تصديقي فنظر المنطق اما في الموصل الى التصور واما في

الموصل الى التصديق وقد جرت العادة اي عادة المنطقيين بان يسموا

الموصل الى التصور قولا شارحا اما كونه قولا فلانه في الاغلب مركب والقول يراد

بيان تقديم التصور على التصديق

واما كونه شارحا فلشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء والموصل

اما بالكنه او بالوجه ١٢ ع

الى التصديق حجة لان من تمسك به استدلالا على مطلوبه غلب

على الخصم من حج يحج اذا غلب ويجب اى يستحسن تقديم مباحث

اى من باب نصر لانه مشتق منه ١٢ ع — فيه اشارة الى ان المراد بالوجوب

الاول اى الموصل الى التصور على مباحث الثانى اى الموصل الى التصديق

بحسب الوضع لان الموصل الى التصور التصورات والموصل الى

القريب ١٢

التصديق التصديقات والتصور مقدم على التصديق طبعا فليقدم

عليه وضعا لتوافق الوضع الطبع وانما قلنا التصور مقدم على التصديق

خرج به التقدم بالزمان او

طبعا لان التقدم الطبعى هو ان يكون المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر

ولا يكون علة تامة له والتصور كذلك بالنسبة الى التصديق اما انه

ليس علة له فظ والا لزم من حصول التصور حصول التصديق

لانه لو كان كك لما جاز تخلف التصديق عن التصور وقد يتخلف

ضرورة وجوب وجود المعلول عند وجود العلة واما انه يحتاج اليه

التصديق فلان كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور

سواء كان ذاتيا له او عرضيا ١٢

المحكوم عليه اما بذاته او بامر صادق عليه وتصور المحكوم به كذلك

اى النسبة التامة ١٢ — اى الايقاع ١٢

وتصور الحكم للعلم الاولى بامتناع الحكم ممن جهل احد هذه التصورات

وفى هذا الكلام قد نبه على فائدتين احدهما ان استدعاء التصديق

بيان الموصل الى التصديق

تصور المحكوم عليه ليس معناه انه يستدعي تصور المحكوم عليه بكنه
الحقيقة حتى لو لم يتصور حقيقة الشيء لامتنع الحكم عليه بل المراد انه
يستدعي تصوره بوجه ما اما بكنه حقيقته او بامر صادق عليه فانا
نحكم على اشياء لا نعرف حقائقها كما نحكم على واجب الوجود بالعلم
والقدرة وعلى شبح نراه من بعيد بانه شاغل للحيز المعين فلو كان
الحكم مستدعيا لتصور المحكوم عليه بكنه حقيقته لم يصح منا امثال
هذه الاحكام وثانيهما ان الحكم فيما بينهم مقول بالاشتراك
على معنيين احدهما النسبة الايجابية او السلبية المتصورة بين
شيئين وثانيهما ايقاع تلك النسبة الايجابية او انتزاعها فعنى بالحكم
حيث حكم بانه لا بد في التصديق من تصور الحكم النسبة الايجابية
او السلبية وحيث قال لامتناع الحكم ممن جهل ايقاع النسبة او انتزاعها
تنبيها على تغاير معنى الحكم والا فان كان المراد به النسبة الايجابية في
الموضعين لم يكن لقوله لامتناع الحكم ممن جهل احد هذه الامور معنى او
ايقاع النسبة فيهما فيلزم استدعاء التصديق تصور الايقاع وهو
باطل لانا اذا ادركنا ان النسبة واقعة او ليست بواقعة يحصل التصديق

بيان تصور المحكوم عليه في التصديق

ولا يتوقف حصوله على تصور ذلك الادراك فان قلت هذا انما يتم اذا كان الحكم ادراكا اما اذا كان فعلا فالتصديق به يستدعي تصور الحكم لانه فعل من الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر عنها بعد شعورها بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على تصوره وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور الحكم على ان المصنف في شرح الملخص صرح به وجعله شرطا لاجزاء التصديق حتى لا يزيد اجزاء التصديق على اربعة فنقول قوله لان كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم جزء من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة في الموضعين لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وبه والحكم قيل فرق ما بين قوله وقول المصنف ههنا ان الحكم فيما قاله الامام تصوره لا محالة بخلاف ما قاله المصنف انه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه فيه لا يكون تصورا كان قال ولا بد في التصديق من الحكم وغيره لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيه يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه

الذي هو اللازم بطلان التصديق بها اي بطلان الانتباع اذا تبين ان الحكم ادراك فالتصديق به يستدعي تصور الحكم لانه فعل من الافعال الاختيارية للنفس والافعال الاختيارية انما تصدر عنها بعد شعورها بها والقصد الى اصدارها فحصول الحكم موقوف على تصوره وحصول التصديق موقوف على حصول الحكم فحصول التصديق موقوف على تصور الحكم على ان المصنف في شرح الملخص صرح به وجعله شرطا لاجزاء التصديق حتى لا يزيد اجزاء التصديق على اربعة فنقول قوله لان كل تصديق لا بد فيه من تصور الحكم يدل على ان تصور الحكم جزء من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة في الموضعين لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وبه والحكم قيل فرق ما بين قوله وقول المصنف ههنا ان الحكم فيما قاله الامام تصوره لا محالة بخلاف ما قاله المصنف انه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه فيه لا يكون تصورا كان قال ولا بد في التصديق من الحكم وغيره لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيه يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه

بيان توقف التصديق على تصور الحكم

قوله تصور ذاته اي المتصور بان يكون الذات المراد بالايقاع النسبة الثانية ويكون علفا على المسمى داخلا تحت قوله تصور ذلك الادراك لانه لو كان المراد بالايقاع النسبة الاولى لكان التصديق بها غير متاخر عن تصور الطرفين فلا يتوقف على تصور الحكم

قوله لان كل تصديق الخ يدل على ان تصور الحكم جزء من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة في الموضعين لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وبه والحكم قيل فرق ما بين قوله وقول المصنف ههنا ان الحكم فيما قاله الامام تصوره لا محالة بخلاف ما قاله المصنف انه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه فيه لا يكون تصورا كان قال ولا بد في التصديق من الحكم وغيره لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيه يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه

قوله لان كل تصديق الخ يدل على ان تصور الحكم جزء من اجزاء التصديق فلو كان المراد به ايقاع النسبة في الموضعين لزاد اجزاء التصديق على اربعة وهو مصرح بخلافه قال الامام في الملخص كل تصديق لا بد فيه من ثلث تصورات تصور المحكوم عليه وبه والحكم قيل فرق ما بين قوله وقول المصنف ههنا ان الحكم فيما قاله الامام تصوره لا محالة بخلاف ما قاله المصنف انه يجوز ان يكون قوله والحكم معطوفا على تصور المحكوم عليه فيه لا يكون تصورا كان قال ولا بد في التصديق من الحكم وغيره لازم منه ان يكون تصورا وان يكون معطوفا على المحكوم عليه فيه يكون تصورا وفيه نظر لان قوله والحكم لو كان معطوفا على تصور المحكوم عليه

Marfat.com

ولا يكون الحكم تصور الوجب ان يقول لامتناع الحكم ممن جهل احد هذين الامرين

ولو صح حمل قول احد هذه الامور على هذا الظهر الفساد من وجه اخر وهو ان

اللازم من ذلك استدعاء التصديق تصور المحكوم عليه وبه والمدعى استدعاء

التصديق التصورين والحكم فلا يكون الدليل واردا على الدعوى وايضا ذكر الحكم

يكون ح مستدركا اذ المطلوب بيان تقدم التصور على التصديق طبعا والحكم اذا لم يكن

تصورا لم يكن له دخل في ذلك **قال** واما المقالات فثلث المقالة الاولى في المفردات

وفيها اربعة فصول الفصل الاول في الالفاظ دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع

له مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق وبتوسطه لما دخل فيه ذلك المعنى

تضمن كدلالته على الحيوان او على الناطق فقط وبتوسطه لما خرج عنه التزام كدلالته

على قابل العلم وصنعة الكتابة **اقول** لا شغل للمنطقي من حيث هو منطقي بالالفاظ

فانه يبحث عن القول الشارح والحجة وكيفية ترتيبهما وهو لا يتوقف على الالفاظ فان

ما يوصل الى التصور ليس لفظ الجنس والفصل بل معناهما وكذلك ما يوصل الى

التصديق مفهومات القضايا لا الفاظها ولكن لما توقف افادة المعاني واستفادتها على

الالفاظ صار النظر فيها مقصودا بالعرض وبالقصد الثاني ولما كان النظر فيها من حيث

انها دلائل المعاني قدم الكلام في الدلالة وهي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم

بيان دلالة اللفظ على المعنى

بشئ آخر والشئ الاول هو الدال والثاني هو المدلول والدال ان كان لفظا فالدلالة

الغرض منه توضيح الشيئين المذكورين في التعريف بذكر الاسم العلم لهما

لفظية والا فغير لفظية كدلالة الخط والعقد والنصب والاشارة والدلالة اللفظية

جمع عقدة ١٢ على مدلولاتها ١٢

اما بحسب جعل الجاعل وهي الوضعية كدلالة الانسان على الحيوان الناطق

والوضع هو جعل اللفظ بازاء المعنى اولا وهي لا تخ اما ان يكون بحسب اقتضاء الطبع

وهي الطبعية كدلالة الآح على الوجع فان طبع اللافظ يقتضي التلفظ بها عند عروض الوجع

في القاموس آح بفتح الهمزة وتشديد الحاء المهملة وضمها ١٢ عصام

او لا وهي العقلية كدلالة اللفظ المسموع على وجود اللافظ والمقصود

اي ما يكون بحسب اقتضاء الطبع ٢

هنا هو الدلالة اللفظية الوضعية وهي كون اللفظ بحيث متى اطلق وفهم منه معناه للعلم بوضعه

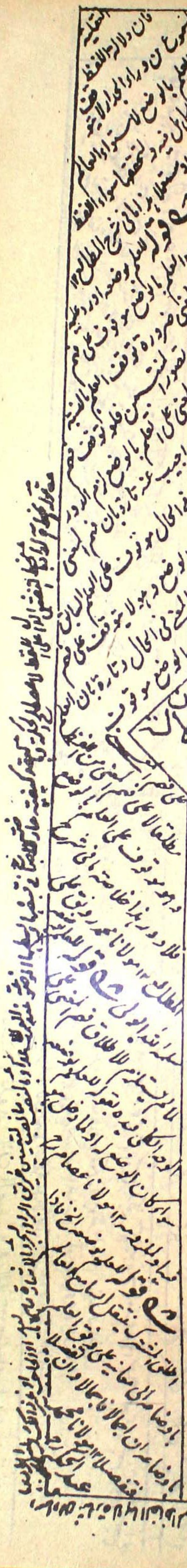

Marfat.com

وهي اما مطابقة او تضمن او التزام وذلك لان اللفظ اذا كان دالا بحسب الوضع على

اى كون الوضعية منحصرة فى الاقسام الثلثة ١٢

معنى فذلك المعنى الذى هو مدلول اللفظ اما ان يكون عين المعنى الموضوع له او داخلا

فيه او خارجا عنه فدلالة اللفظ على معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لذلك المعنى

مطابقة كدلالة الانسان على الحيوان الناطق فان الانسان انما يدل على الحيوان

الناطق لاجل انه موضوع للحيوان الناطق ودلالته على معناه بواسطة ان اللفظ

موضوع لمعنى دخل فيه ذلك المعنى المدلول للفظ تضمن كدلالة الانسان على الحيوان

او الناطق فان الانسان انما يدل على الحيوان او الناطق لاجل انه موضوع للحيوان

فيه ان هذا الحصر ليس مما لا بد منه فى وجه التسمية لكنه ادخل واتم فى التسمية ١٢ جندى

الناطق وهو معنى دخل فيه الحيوان او الناطق الذى هو مدلول اللفظ ودلالته على

معناه بواسطة ان اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول

التزام كدلالة الانسان على قابل العلم وصنعة الكتابة فان دلالته عليه

بواسطة ان اللفظ موضوع للحيوان الناطق وقابل العلم وصنعة الكتابة

خارج عنه ولازمه واما تسمية الدلالة الاولى بالمطابقة فلان اللفظ

مطابق اى موافق لتمام ما وضع له من قولهم طابق النعل بالنعل اذا

توافقا واما تسمية الدلالة الثانية بالتضمن فلان جزء المعنى الموضوع

له داخل فى ضمنه فهى دلالة على ما فى ضمن المعنى الموضوع له

بيان تقسيم الدلالة وتعريفها

وأما تسمية الدلالة الثالثة بالالتزام فلان اللفظ لا يدل على كل امر
خارج عن معناه الموضوع له بل على الخارج اللازم له وانما قيد حدود
الدلالات الثلث بتوسط الوضع لانه لو لم يقيد به لانتقض حد بعض
الدلالات ببعضها وذلك يجوز ان يكون اللفظ مشتركا بين الجزء والكل
كالامكان فانه موضوع للامكان الخاص وهو سلب الضرورة عن الطرفين
والامكان العام وهو سلب الضرورة عن احد الطرفين وان يكون اللفظ
مشتركا بين الملزوم واللازم كالشمس فانه موضوع للجرم وللضوء
ويتصور من ذلك صور اربع الاولى ان يطلق لفظ الامكان ويراد به
الامكان العام والثانية ان يطلق ويراد به الامكان الخاص
والثالثة ان يطلق لفظ الشمس ويعنى به الجرم الذى هو الملزوم
والرابعة ان يطلق ويعنى به الضوء اللازم واذا تحققت هذه الصور
فنقول لو لم يقيد حد دلالة المطابقة بقيد توسط الوضع لانتقض
بدلالة التضمن ودلالة الالتزام اما الانتقاض بدلالة التضمن فلانه اذا اطلق الامكان

Marfat.com

وان يريد به الامكان الخاص كان دلالته على الامكان الخاص مطابقة

وعلى الامكان العام تضمنا ويصدق عليها انها دلالة اللفظ على

المعنى الموضوع له لان الامكان العام مما وضع له ايضا لفظ الامكان

فيدخل في حد دلالة المطابقة بخلاف دلالة التضمن فلا يكون مانعا واذا

قيدنا به بتوسط الوضع خرجت تلك الدلالة عنه لان دلالة لفظ

الامكان على الامكان العام في تلك الصورة وان كانت دلالة

اللفظ على ما وضع له لكن ليست بواسطة ان اللفظ موضوع

للامكان العام لتحققها وان فرضنا انتفاء وضعه بازاء بل

بواسطة ان اللفظ موضوع للامكان الخاص الذي يدخل

فيه الامكان العام واما الاشتقاض بدلالة الالتزام فلانه اذا

اطلق لفظ الشمس وعنى به الجرم كان دلالته عليه مطابقة وعلى الضوء

التزاما مع انه يصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما وضع له

فلو لم يقيد حد دلالة المطابقة بتوسط الوضع دخلت فيه ولما

قيل به خرجت عنه تلك الدلالة لان تلك الدلالة وان كانت

دلالة اللفظ على ما وضع له الا انها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع له

لانا لو فرضنا انه ليس بموضوع للضوء كان دالا عليه بتلك الدلالة
الالتزامية ١٢
بل بسبب وضع اللفظ للجرم الملزوم له وكذا لو لم يقيد حد
اى لفظ الشمس ١٢
دلالة التضمن بذلك القيد لانتقض بدلالة المطابقة فانا اذا
اى قيد توسط الوضع ١٢
اطلق لفظ الامكان واريد به الامكان العام كان دلالته عليه
لانه موضوع له ١٢
مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما دخل في المعنى
اى دلالة الامكان على الامكان العام ١٢
الموضوع له لان الامكان العام داخل في الامكان الخاص وهو معنى
المراد بهذا ١٢
وضع اللفظ بازائه ايضا فاذا قيدنا الحد بتوسط الوضع خرجت
عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع لما دخل ذلك المعنى
فيه وكذلك لو لم يقيد حد دلالة الالتزام بتوسط الوضع لانتقض
يكون تضمنية بل بواسطة ان لفظ الامكان موضوع بازاء ١٢
بدلالة المطابقة فانه اذا اطلق لفظ الشمس وعنى بالضوء كان دلالته
لانه موضوع له ١٢
عليه مطابقة وصدق عليها انها دلالة اللفظ على ما خرج عن المعنى
الموضوع له فهي داخلة في حد دلالة الالتزام لو لا التقييد بتوسط
الوضع فاذا قيد به خرجت عنه لانها ليست بواسطة ان اللفظ موضوع
لما خرج ذلك المعنى عنه قال ويشترط في الدلالة الالتزامية ان يكون
حتى يكون التبراسية بل بواسطة ان لفظ الشمس موضوع بازاء ١٢
الخارج بحالة يلزم من تصور المسمى في الذهن تصوره واو لا الاقتران فهما

Marfat.com

من اللفظ ولا يشترط فيها كونه بحالة يلزم من تحقق المسمى في الخارج

اى الخارج ١٢

تحققه فيه كدلالة لفظ العمى على البصر مع عدم الملازمة بينهما في الخارج

اى الخارج ٢

اقول لما كانت الدلالة الالتزامية دلالة اللفظ عن المعنى الموضوع له

ولا خفاء في ان اللفظ لا يدل على كل امر خارج عنه فلا بد للدلالة على الخارج

من شرط وهو اللزوم الذهني اى كون الامر الخارج لازما للمسمى اللفظ بحيث

يلزم من تصور المسمى تصوره فانه لو لم يتحقق هذا الشرط لامتنع فهم

الامر الخارج من اللفظ فلم يكن دالا عليه وذلك لان دلالة اللفظ على

المعنى بحسب الوضع لاحد الامرين اما لاجل انه موضوع بازائه

او لاجل انه يلزم من فهم المعنى الموضوع له فهمه واللفظ ليس

بموضوع للامر الخارج فلو لم يكن بحيث يلزم من تصور المسمى تصوره

لم يكن الامر الثاني ايضا متحققا فلم يكن اللفظ دالا عليه ولا يشترط

فيها اللزوم الخارجي وهو كون الامر الخارجي

بيان دلالة الالتزام

بحيث يلزم من تحقق المسمى في الخارج تحققه في الخارج كما ان اللزوم

الذهني هو كون الامر الخارجي بحيث يلزم من تحقق المسمى في الذهن

تحققه في الذهن شرط لانه لو كان اللزوم الخارجي شرطا لم يتحقق دلالة

الالتزام بدونه واللازم باطل فالملزوم مثله اما الملازمة فلامتناع تحقق

المشروط بدون الشرط واما بطلان اللازم فلان العدم كالعمى يدل على

الملكة كالبصر دلالة التزامية لانه عدم البصر عما من شانه ان يكون

بصيرا مع المعاندة بينهما في الخارج فان قلت البصر جزء مفهوم

العمى فلا يكون دلالته عليه بالالتزام بل بالتضمن فنقول العمى

عدم البصر لا العدم والبصر والعدم المضاف الى البصر

يكون البصر خارجا عنه والا اجتمع في العمى المبصر وعدمه فقال

والمطابقة لا تستلزم التضمن كما في البسائط واما استلزامها الالتزام

فغير متيقن لان وجود لازم ذهني لكل ماهية يلزم من تصورها

تصوره غير معلوم وما قيل ان تصور كل ماهية ليستلزم تصور انه

ليست غيرها فممنوع ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام

واما هما فلا يوجد ان الامر المطابقة لاستحالة وجود التابع من حيث

انه تابع بدون المتبوع اقول اراد المصنف بيان نسب الدلالات

الثلث بعضها مع بعض بالاستلزام وعدمه فالمطابقة

لاستلزم التضمن اى ليس متى تحققت المطابقة تحقق

التضمن لجواز ان يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط فيكون

دلالته عليه مطابقة ولا تضمن ههنا لان المعنى البسيط

لا جزء له واما استلزام المطابقة الالتزام فغير

متيقن لان الالتزام يتوقف على ان يكون لمعنى

اللفظ لازم بحيث يلزم من تصور المعنى تصوره

وكون كل ماهية بحيث يوجد لها لازم كذلك غير معلوم

Marfat.com

مجوازان يكون من الماهيات ما لا يستلزم شيئا كذلك فاذا كان

اللفظ موضوعا لتلك الماهية لكان دلالته عليها مطابقة ولا التزام

لانتفاء شرطه وهو اللزوم الذهني وزعم الامام ان المطابقة

مستلزمة للالتزام لان تصور كل ماهية يستلزم تصور

لازم من لوازمها واقله انها ليست غيرها واللفظ اذا دل

على الملزوم بالمطابقة دل على اللازم في التصور بالالتزام و

جوابه انا لا نسلم ان تصور كل ماهية يستلزم تصور انها ليست غيرها

فكثيرا ما نتصور ماهيات الاشياء ولم يخطر ببالنا غيرها فضلا عن

انها ليست غيرها ومن هذا تبين عدم استلزام التضمن الالتزام

لانه كما لم يعلم وجود لازم ذهني لكل ماهية بسيطة لم يعلم ايضا وجود

لازم ذهني لكل ماهية مركبة مجوازان يكون من الماهيات المركبة ما لا يكون

له لازم ذهني فاللفظ الموضوع بازائه دال على اجزائه بالتضمن دون

الالتزام وفي عبارة المصنف تسامح فان اللازم مما ذكره ليس تبين عدم

استلزام التضمن الالتزام بل عدم تبين استلزام التضمن الالتزام والفرق

بينهما ظاهر اولماهما اي التضمن والالتزام فمستلزمان للمطابقة لانهما لا يوجدان

Marfat.com

الامعها لانهما تابعان لها والتابع من حيث انه تابع لايوجد
بدون المتبوع وانما قيد بالحيثية احترازا عن التابع الاعم
كالحرارة للنار فانها تابعة للنار وقد توجد بدونها كما في الشمس
والحركة اما من حيث انها تابعة للنار فلا توجد الامعها وفي
هذا البيان نظر لان التابع في الصغرى ان قيد بالحيثية صنعلها
لانه في الصغرى التابع المطلق وفي الكبرا مقيد ١٢
وان لم يقيد بها لم يتكرر الحد الاوسط فلم ينتج المطلوب ويمكن ان يجاب
عنه بان الحيثية في الكبرى ليست قيدا للاوسط بل للحكم فيها فيتكرر
الحد الاوسط نعم اللازم من المقدمتين ان التضمن من حيث انه
تابع لايوجد بدون المطابقة وهو غير المطلوب والمطلوب ان التضمن
مطلقا لايوجد بدون المطابقة وهو غير لازم **قال** والدال بالمطابقة
ان قصد بجزئه الدلالة على جزء معناه فهو المركب كزامي الحجارة والا فهو
المفرد **اقول** اللفظ الدال على المعنى بالمطابقة اما ان يقصد

Marfat.com

جزء منه الدلالة على جزء معناه اولا يقصد فان قصد بجزء منه الدلالة

على جزء معناه فهو المركب كالحيوان الحجارة فان الرامي مقصود منه الدلالة

على رمي منسوب الى موضوع ما والحجارة مقصود منه الدلالة على الجسم

المعين ومجموع المعنيين معنى رامي الحجارة فلابد ان يكون للفظ جزء

وان يكون لجزء دلالة على معنى وان يكون ذلك المعنى جزء المعنى

المقصود من اللفظ وان يكون دلالة جزء اللفظ على جزء معنى المقصود

مقصودة فيخرج عن الحد ما لا يكون لجزء كهمزة الاستفهام وما يكون

لجزء لكن لا دلالة له على معنى كزيد وما يكون لجزء دال على المعنى

لكن ذلك المعنى لا يكون جزء للمعنى المقصود كعبد الله علما فان له

جزء اكعبد دالا على معنى وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود

اى الذات المشخصة وما يكون لجزء دال على جزء المعنى المقصود

ولكن لا يكون دلالته مقصودة كالحيوان الناطق اذا سمي به

بيان المركب والمفرد

بيان تقسيم اللفظ الى المركب والمفرد

شخص انسانى فان معناه الماهية الانسانية مع التشخص فالماهية
بخلاف ما اذا اريد بشخص غير انسانى فانه لا يكون من هذا القبيل تقرير
الانسانية مجموع مفهومى الحيوان والناطق فالحيوان مثلا الذى
هو جزء اللفظ دال على جزء المعنى المقصود الذى هو الشخص الانسانى
لانه دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية
وهى جزء معنى اللفظ المقصود لكن لا لة الحيوان على مفهومه ليست مقصودة
لان معناه المقصود بالماهية الانسانية مع التشخص
فى حال العلمية بل ليس المقصود من الحيوان الناطق الا الذات المشخصة
حين العلمية المذكورة
والا اى وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه فهو
المفرد سواء لم يكن له جزء او كان له جزء ولم يدل على معنى او كان له
جزء دال على معنى ولا يكون ذلك المعنى جزء المعنى المقصود من اللفظ
كعبد الله او كان له جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لم يكن دلالته
مقصودة فى احد المفردين تناول الالفاظ الاربعة فان المفرد مقدم
على المركب طبعا فلم اخره وضعا ومخالفة الوضع الطبع فى قوة الخطاء
عند المحصلين فنقول المفرد والمركب اعتباران احدهما بحسب الذات
وهو ما صدق عليه للمفرد من زيد وعمرو وغيرهما وثانيهما بحسب
المفهوم وهو ما وضع اللفظ بازائه كالكاتب مثلا فان له مفهوما وهو شئ

Marfat.com

ه الكتابة وذاتا وهو ما صدق عليه الكاتب من افراد الانسان فان

منيتم بقولكم المفرد مقدم على المركب طبعا ان ذات المفرد مقدم على

ذات المركب فمسلم ولكن تاخيره ههنا في التعريف والتعريف ليس

بحسب الذات بل بحسب المفهوم وان عنيتم ان مفهوم المفرد مقدم

على مفهوم المركب فهو ممنوع فان القيود في مفهوم المركب وجودية

وفي مفهوم المفرد عدمية والوجود في التصور سابق على العدم فلذا

اخر المفرد في التعريف وقدمه في الاقسام والاحكام لانها بحسب

الذات وانما اعتبر في المقسم دلالة المطابقة لا التضمن والالتزام

لان المعتبر في تركيب اللفظ وافراده دلالة جزئه على جزء معناه

المطابقي وعدم دلالته عليه لا دلالة جزئه على جزء معناه

التضمني او الالتزامي وعدم دلالته عليه فانه لو اعتبر التضمن

والالتزام في التركيب والافراد لزم ان يكون اللفظ المركب من

لفظين موضوعين لمعنيين بسيطين مفرد العدم دلالة جزء

اللفظ على جزء المعنى التضمني اذ لا جزء له وان يكون اللفظ

المركب من لفظين الموضوع بازاء معنى له لازم ذهني بسيط

مفرداً الان شيئاً من جزئي اللفظ لا دلالة له على جزء المعنى

الالتزامي وفيه نظر لان غاية ما في الباب ان يكون اللفظ بالقياس

اي في الدليل الذي ذكر لاعتبار المطابقة ١٢

الى المعنى المطابقي مركباً وبالقياس الى المعنى التضمني او الالتزامي

مفرداً ولما جاز ان يكون اللفظ باعتبار معنيين مطابقين مفرداً

ومركباً كما في عبد الله لان مدلوله المطابقي قبل العلمية يكون مركباً

وبعدها يكون مفرداً فلم لا يجوز ذلك باعتبار المعنى المطابقي والمعنى

التضمني او الالتزامي فالاولى ان يقال الافراد والتركيب بالنسبة الى

المعنى التضمني او الالتزامي لا يتحقق الا اذا تحقق بالنسبة الى المعنى المطابقي

اما في التضمني فلانه متى دل جزء اللفظ على جزء المعنى التضمني دل على جزء معناه

المطابقي لان المعنى التضمني جزء المعنى المطابقي وجزء الجزء جزء واما في الالتزامي فلان

متى دل جزء اللفظ على جزء معناه الالتزامي بالالتزام فقد دل على جزء المعنى

المطابقي بالمطابقة لامتناع تحقق الالتزام بدون المطابقة وقد يتحقق

الافراد والتركيب بالنسبة الى المعنى المطابقي لا بالنسبة الى المعنى التضمني

او الالتزامي كما في المثالين المذكورين فلهذا خصص القسمة الى الافراد

والتركيب بالمطابقة الا ان هذا الوجه يفيد اولوية اعتبار المطابقة

بيان المركب والمفرد

في القسمة والوجه الاول ان تم يفيد وجوب اعتبار المطابقة في القسمة
الى الافراد والتركيب ١٢ ع

قال وهو ان لم يصلح لان يخبر به وحده فهو الاداة كفى ولا وان صلح
لذلك فان دل بهيئته على زمان معين من الازمنة الثلثة فهو الكلمة
وان لم يدل فهو الاسم اقول اللفظ المفرد اما اداة او كلمة او اسم
لانه اما ان يصلح لان يخبر به وحده او لا يصلح فان لم يصلح لان
يخبر به وحده فهو الاداة كفى ولا وانما ذكر مثالين لان ما لا يصلح
لان يخبر به وحده اما ان لا يصلح للاخبار به اصلا كفى فان المخبر به
اى لا وحده ولا مع غيره ١٢
في قولنا زيد في الدار هو حصل او حاصل ولا دخل لفي في الاخبار
به واما ان يصلح للاخبار به لكن لا يصلح للاخبار به وحده كلا فان
مثل لا اى
المخبر في قولنا زيد لا حجر هو لا حجر ولا له مدخل في الاخبار به لعلك
ان القضية معدولة ١٢
تقول الافعال الناقصة لا تصلح لان يخبر بها وحدها فيلزم ان تكون ادوات فنقول
مع انها افعال ١٢
لا بعد في ذلك حتى انهم قسموا الادوات الى غير زمانية وزمانية والزمانية هي الافعال
الناقصة وغايته ما في الباب ان اصطلاحهم لا يطابق لاصطلاح النحاة في ذلك
اى لفظ
غير لازم لان نظرهم في الالفاظ من حيث المعنى ونظر النحاة فيها من حيث اللفظ
لا لانه انسب لصنيع نفسهم ولعابة عليهم كذا في نظر النحاة ١٢ منيه
نفسه عند تغاير جهتي البحثين لا يلزم تطابق الاصطلاحين وان صلح لان يخبر به وحده

الكلام المفرد والكلمة والكلم

اللفظ المفرد اما ان لا يدل جزء لفظه على جزء معناه اصلا او يدل فان
الاول هو الاسم والثاني اما ان يدل جزء لفظه على جزء معناه بالقياس
الى غير او لا يدل فان الاول هو الكلمة والثاني هو الاداة

بيان تقسيم المفرد

لفظ المفرد اما ان لا يدل جزء لفظه على جزء معناه اصلا او يدل فان
الاول هو الاسم والثاني اما ان يدل جزء لفظه على جزء معناه بالقياس
الى غير او لا يدل فان الاول هو الكلمة والثاني هو الاداة

بيان تقسيم الكلمة

الكلمة اما ان تدل على معنى في نفسها او لا تدل فان الاول هو الفعل
والثاني اما ان يقترن احد الازمنة الثلثة او لا يقترن فان الاول هو
الكلمة والثاني هو الاسم

بيان تقسيم الاداة

الاداة اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال او على
الجمل او لا تختص بشيء من ذلك فان الاول هو الحرف والثاني اما
ان تختص بالدخول على الاسماء والافعال او على الاسماء والجمل او
على الافعال والجمل او لا تختص بشيء من ذلك فان الاول هو
الشرط والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء والافعال والجمل
او على الاسماء والافعال او على الاسماء والجمل او على الافعال
والجمل فان الاول هو الظرف والثاني اما ان تختص بالدخول على
الاسماء او على الافعال او على الجمل فان الاول هو الجار والثاني
اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو
الجازم والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال
فان الاول هو الناصب والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء
او على الافعال فان الاول هو الخافض والثاني اما ان تختص بالدخول
على الاسماء او على الافعال فان الاول هو المضاف والثاني اما ان
تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو المضاف
اليه والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال
فان الاول هو المسند والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء
او على الافعال فان الاول هو المسند اليه والثاني اما ان تختص
بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو المفعول والثاني
اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو
الحال والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال
فان الاول هو التمييز والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء
او على الافعال فان الاول هو الاستثناء والثاني اما ان تختص
بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو المستثنى
والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء او على الافعال فان
الاول هو المستثنى منه والثاني اما ان تختص بالدخول على الاسماء
او على الافعال فان الاول هو المستثنى منه والثاني اما ان تختص
بالدخول على الاسماء او على الافعال فان الاول هو المستثنى منه

فاما ان يدل بهيئة وصيغة على زمان معين من الازمنة الثلثة

كضرب ويضرب وهو الكلمة او لا يدل وهو الاسم كزيد وعمرو والمراد بالهيئة

والصيغة الهيئة الحاصلة للحروف باعتبار تقديمها وتاخيرها وحركاتها

وسكناتها وهي صورة الكلمة والحروف مادتها وانما قيد حد الكلمة بهما لاخراج

مايدل على الزمان لا بهيئة بل بحسب جوهره ومادته كالزمان والامس

واليوم والصيوح والغبوق فان دلالتها على الزمان بموادها وجواهرها

لا بهيأتها بخلاف الكلمات فان دلالتها على الزمان بحسب هيئاتها

بشهادة اختلاف الزمان عند اختلاف الهيئة وان اتحدت المادة كضرب

ويضرب واتحاد الزمان عند اتحاد الهيئة وان اختلفت المادة كضرب وطلب

فان قلت فعلى هذا يلزم ان يكون الكلمة مركبة لدلالتها على اصلها ومادتها على

الحدث وهيئتها وصورتها على الزمان فيكون جزءها دالا على جزء معناها

فنقول المعتبر من التركيب ان يكون هناك اجزاء مترتبة مسموعة

Marfat.com

وهي الالفاظ والحروف والهيئة مع المادة ليست بهذه المثابة فلا يلزم
التركيب والتقييد بالمعين من الازمنة الثلثة لا دخل له في الاحتراز
الا انه قيد حسن لان الكلمة لا تكون الا كذلك ففيه مزيد ايضاح ووجه
التسمية اما بالاداة فلانها آلة في تركيب الالفاظ بعضها مع بعض واما
بالكلمة فلانها من الكلم وهو الجرح كانها لما دلت على الزمان وهو متجدد
ومنصرم تكلم الخاطر بتغير معناها واما بالاسم فلانه اعلى مرتبة من سائر
انواع الالفاظ فيكون مشتملا على معنى السمو وهو العلو قال وح اما ان
يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول فان تشخص ذلك المعنى يسمى
علما والا فمتواطيا ان استوت افراده الذهنية والخارجية فيه كالانسان
والشمس ومشككا ان كان حصوله في البعض اولى واقدم واشد من
الاخر كالوجود بالنسبة الى الواجب والممكن وان كان الثاني فان كان
وضعه لتلك المعاني على السوية فهو المشترك كالعين وان
لم يكن كذلك بل وضع لاحدهما اولا ثم نقل الى الثاني وح ان ترك
موضوعه الاول يسمى لفظا منقولا عرفيا ان كان الناقل هو العرف
العام كالدابة وشرعيا ان كان الناقل هو الشرع كالصلوة والصوم

واصطلاحيا ان كان هو العرف الخاص كاصطلاح النحاة والنظار

وان لم يترك موضوعه الاول يسمى بالنسبة الى المنقول عنه حقيقة

وبالنسبة الى المنقول اليه مجازا كالاسد بالنسبة الى الحيوان المفترس

والرجل الشجاع **اقول** هذا اشارة الى قسمة الاسم بالقياس الى

معناه فالاسم اما ان يكون معناه واحدا او كثيرا فان كان الاول اى

ان كان معناه واحدا فاما ان يتشخص ذلك المعنى اى لم يصلح لان يكون

مقولا على كثيرين او لم يتشخص اى يصلح لان يقال على كثيرين فان

تشخص ذلك المعنى ولم يصلح لان يقال على كثيرين كزيد يسمى

علما فى عرف النحاة لانه علامة دالة على شخص معين وجزئيا

حقيقيا فى عرف المنطقيين وان لم يتشخص وصلح لان يقال على كثيرين

فهو الكلى والكثيرون افراده فلا يخ اما ان يكون حصوله فى افراده

الذهنية والخارجية على السوية اولا فان تساوت الافراد الذهنية

والخارجية فى حصوله وصدقه عليها يسمى متواطيا لان افراده

متوافقة فى معناه من التواطى وهو التوافق كالانسان والشمس فان الانسان

له افراد فى الخارج وصدقه عليها بالسوية والشمس لها افراد فى الذهن

بيان تقسيم الاسم

وصدقها عليها ايضا بالسوية وان لم تتساو الافراد بل كان
حصوله في بعضها اولى واقدم واشد من البعض الآخر يسمى مشككا
والتشكيك على ثلثة اوجه التشكيك بالاولوية وهو اختلاف الافراد
في الاولوية وعدمها كالوجود فانه في الواجب اتم واثبت واقوى منه
في الممكن والتشكيك بالتقدم والتاخر وهو ان يكون حصول معناه
في بعضها متقدما على حصوله في البعض الآخر كالوجود ايضا فان حصوله
في الواجب قبل حصوله في الممكن والتشكيك بالشدة والضعف
وهو ان يكون حصول معناه في بعضها اشد من حصوله في البعض
كالوجود ايضا فانه في الواجب اشد من الممكن لان آثار الوجود في وجود الواجب
اكثر كما ان اثر البياض وهو تفريق البصر في بياض الثلج اكثر مما في
بياض العاج وانما سمي مشككا لان افراده مشتركة في اصل معناه
ومختلفة باحد الوجوه الثلثة فالناظر اليه ان نظر الى جهة الاشتراك خيله
انه متواطئ لتوافق افراده فيه وان نظر الى جهة الاختلاف اوهمه انه مشترك
كانه لفظ له معان مختلفة كالعين فالناظر فيه يتشكك هل هو متواطئ
او مشترك فلهذا سمي بهذا الاسم وان كان الثاني اي ان كان المعنى كثير

بيان اقسام التشكيك

فاما ان يتخلل بين تلك المعانى نقل بان كان موضوعا لمعنى او لا

ثم لوحظ ذلك المعنى ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما اولم يتخلل فان لم يتخلل

النقل بل كان وضعه لتلك المعانى على السوية اى كما كان موضوعا

لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك المعنى من غير نظر الى المعنى الاول

فهو المشترك الاشتراكى بين تلك المعانى كالعين فانها موضوعة

للباصرة والماء والركبة والذهب على السواء وان تخلل بين تلك

المعانى نقل فاما ان يترك استعماله فى المعنى الاول ولا فان ترك يسمى لفظا

منقولا لنقله من المعنى الاول والناقل اما الشرع فيكون منقولا شرعيا

كالصلوة والصوم فانهما فى الاصل للدعاء ومطلق الامساك ثم نقلهما

الشرع الى الاركان المخصوصة والامساك المخصوص مع النية واما غير

الشرع وهو اما العرف العام فهو المنقول العرفى كالدابة فانها فى اصل اللغة

لكل ما يدب على الارض ثم نقل العرف العام الى ذوات القوائم الاربع من الخيل والبغال

Marfat.com

والحميرا والعرف الخاص ويسمى منقولا اصطلاحيا كاصطلاح
النحاة والنظار اما اصطلاح النحاة فكالفعل فانه كان اسما لما صدر
عن الفاعل كالاكل والشرب والضرب ثم نقله النحاة الى كلمة دلت على
معنى في نفسه مقترن باحد الازمنة الثلثة واما اصطلاح النظار
فكالدوران فانه كان في الاصل للحركة في السكك ثم نقله
النظار الى ترتيب الاثر على ما له صلوح العلية وان لم يترك الاول
بل يستعمل فيه ايض يسمى حقيقة ان استعمل في الاول وهو المنقول
عنه ومجازا ان استعمل في الثاني وهو المنقول اليه كالاسد فانه وضع اولا
للحيوان المفترس ثم نقل الى الرجل الشجاع لعلاقة بينهما وهي الشجاعة
فاستعماله في الاول بطريق الحقيقة وفي الثاني بطريق المجاز اما الحقيقة
فلانها من حق فلان الامر اي اثبته او من حققته اذا كنت منه على يقين فاذا كان
اللفظ مستعملا في موضوعه الاصلي فهو شيء مثبت في مقامه معلوم الدلالة واما المجاز
فلانه من جاز الشيء يجوزه اذا تعداه واذا استعمل اللفظ في المعنى المجازي فقد جاز
مكانه الاول وموضوعه الاصلي قال وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ اخر مرادف
له ان توافقا في المعنى ومباين له ان اختلفا فيه اقول ما مر من تقسيم اللفظ كان بالقياس الى نفسه

بيان المنقول والمرادف

وبالنظر الى نفس معناه وهذا تقسيم اللفظ بالقياس الى غيره من الالفاظ

فاللفظ اذا نسبناه الى لفظ آخر فلا يخ اما ان يتوافقا في المعنى اي يكون معناهما

واحدا او يختلفا في المعنى اي يكون لاحدهما معنى وللآخر معنى آخر فان كانا متوافقين

فهو مرادف له واللفظان مترادفان اخذا من الترادف الذي هو ركوب احد خلف

آخر كان المعنى مركوب واللفظان راكبان عليه فيكونان مترادفين كالليث والاسد

وان كانا مختلفين فهو مباين له واللفظان متباينان لان المباينة المفارقة

ومتى اختلف المعنى لم يكن المركوب واحدا فيتحقق المفارقة بين اللفظين للتفرقة

بين المركوبين كالانسان والفرس ومن الناس من ظن ان مثل الناطق والفصيح

ومثل السيف والصارم من الالفاظ المترادفة لصدقهما على ذات واحدة

وهو فاسد لان الترادف هو الاتحاد في المفهوم لا الاتحاد في الذات

نعم الاتحاد في الذات من لوازم الاتحاد في المفهوم بدون العكس قال

واما المركب فهو اما تام وهو الذي يصح السكوت عليه او غير تام والتام

ان احتمل الصدق والكذب فهو الخبر والقضية وان لم يحتمل

فهو الانشاء فان دل على طلب الفعل دلالة اولية اي

وضعية فهو مع الاستعلاء امر كقولنا اضرب انت ومع الخضوع

بيان المركب وتعريفه

سوال ودعاء ومع التساوى التماس وان لم يدل فهو التنبيه ويندرج
دلالة وضعية على طلب الفعل ١٢
فيه التمنى والترجى والتعجب والقسم والنداء واما غير التام فهو اما تقييدى
كالحيوان الناطق واما غير تقييدى كالمركب من اسم واداة او كلمة
واداة اقول لما فرغ عن المفرد واقسامه شرع فى المركب واقسامه
وهو اما تام او غير تام لانه اما ان يصح السكوت عليه اى يفيد المخاطب
فائدة تامة ولا يكون ح مستتبعا للفظ اخر ينتظره المخاطب كما
اى تستدعيا ١٢ معطوف بتفصيلى ١٢
اذا قيل زيد فيبقى المخاطب منتظرا لان يقال قائم او قاعد مثلا
بخلاف ما اذا قيل زيد قائم واما ان لا يصح السكوت عليه فان
صح السكوت عليه فهو المركب التام والا فهو المركب الناقص وغير التام
هو المركب التام اما ان يحتمل الصدق والكذب فهو الخبر والقضية او لا يحتمل
فهو الانشاء فان قيل الخبر اما ان يكون مطابقا للواقع او لا فان كان مطابقا للواقع لم يحتمل
الكذب وان لم يكن مطابقا لم يحتمل الصدق فلا خبر داخل فى الحد فقد يجاب عنه
بان المراد بالواو والواصلة او الفاصلة بمعنى ان الخبر هو الذى يحتمل الصدق والكذب
فكل خبر صادق يحتمل الصدق وكل خبر كاذب يحتمل الكذب فجميع الاخبار داخلة فى
الحد وهذا الجواب غير مرضى لان الاحتمال لا معنى له بل يجاب بان يقال الخبر ما صدق او كذب والحق

Marfat.com

في الجواب ان المراد احتمال الصدق والكذب بمجرد النظر الى مفهوم
الخبر ولا شك ان قولنا السماء فوقنا اذا جردنا النظر الى مفهوم اللفظ ولم نعتبر
الخارج احتمل عند العقل الكذب وقولنا اجتماع النقيضين موجود
يحتمل الصدق بمجرد النظر الى مفهومه فيحصل التقسيم ان المركب التام
ان احتمل الصدق والكذب بحسب مفهومه فهو الخبر والا فهو الانشاء
وهو اما ان يدل على طلب الفعل دلالة اولية اى وضعية او لا يدل
فان دل على طلب الفعل دلالة وضعية فاما ان يقارن الاستعلاء او يقارن
التساوى او يقارن الخضوع فان قارن الاستعلاء فهو امر وان قارن
التساوى فهو التماس وان قارن الخضوع فهو سوال او دعاء وانما
قيدنا الدلالة بالوضع احترازا عن الاخبار الدالة على طلب الفعل لا بالوضع
فان قولنا اكتب علیکم الصلوة او اطلب منك الفعل دال
على طلب الفعل لكنه ليس بموضوع لطلب الفعل بل للاخبار
عن طلب الفعل وان لم يدل على طلب الفعل فهو
تنبيه لانه نبه على ما في ضمير المتكلم ويندرج فيه التمني
والترجي والنداء والتعجب والقسم ولقائل ان يقول الاستفهام والنهي

مان عن القسمة اما عن الاستفهام فلانه لا يليق جعله من التنبيه
ستعلام ما في ضمير المخاطب لا تنبيه على ما في ضمير المتكلم واما
لعلم دخوله تحت الامر لانه دال على طلب الترك لا على طلب الفعل
ص ادراج الاستفهام تحت التنبيه ولم يعتبر المناسبة اللغوية
واب عن الاعتراض ١٢
تحت الامر بناء على ان الترك هو كف النفس لاعدم الفعل عما من
فيكون فعله مخصوصا ١٢
ان يكون فعلا او لو اردنا ايرادهما في القسمة قلنا الانشاء اما ان لا يدل
الاستفهام والنهي ١٢
لب شئ بالوضع فهو التنبيه او يدل فلا يخلو اما ان يكون المط
هو الاستفهام او غيره فاما ان يكون مع استعلاء فهو امر ان كان
لوب الفعل ونهي ان كان المطلوب الترك اي عدم الفعل ويكون مع
ساوي فهو التماس او مع الخضوع فهو السوال واما المركب الغير التام
ان يكون الجزء الثاني منقيد الاول وهو التقييدي كالحيوان
طق او لا يكون وهو غير التقييدي كالمركب من اسم واداة او كلمة واداة
نحو قد ضرب ١٢ نحو لزيد ١٢
ال الفصل الثاني في المعاني المفردة كل مفهوم فهو جزئي ان
ع نفس تصورهم من وقوع الشركة فيه وكلي ان لم يمنع واللفظ الدال عليها
ي كليا وجزئيا بالعرض اقول المعاني هي الصور الذهنية من حيث انها

Marfat.com

باز ائها الالفاظ فان عبر عنها بالفاظ مفردة فهی المعانی المفردة والا

فالمرکبة والکلام ههنا انما هو فی المعانی المفردة کما ستعرف فکل مفهوم

وهو الحاصل فی العقل اما جزئی او کلی لانه اما ان یکون نفس تصوره

اعنی عند العقلاء فی المدرک الجزئی او الکلی ١٢ ع

ای من حیث انه متصور مانعا من وقوع الشرکة فیه اعنی من اشتراکه

بین کثیرین وصدقه علیها او لا یکون فان منع نفس تصوره عن الشرکة

فهو الجزئی کهذا الانسان فان الهذیة اذا حصل مفهومها عند العقل

امتنع العقل بمجرد تصوره عن صدقه علی امور متعددة وان لم یمنع الشرکة

من حیث انه متصور فهو الکلی کالانسان فان مفهومه اذا حصل

قوله ای بالکون جزء لفظ الاصل علی جزئه

ان کل الفصل الثالث یشتمل علی الفصول الثلثة

الفرد وقلاوه للتخصیص بهذا الفصل فتقول باشتراکه

الثانی او الذی یوقف علی القول الثانی اذ لا یحمل موکلا

الاقسام الستة ثم تقسیم الکلی الی الاقسام الستة

ثم بیان ان الجزئی الحقیقی والمنطقی والاضافی

علی معنی اخرج وبیان مراتب النوع والجنس والفصل

وجواب ما هو وذی الاحکام الفصل بالذات

اختار اللهم الا فی قولنا الانسان نوع

الثانی فتنبه

قوله ای بالکون

ان یحمل الفصل علی الجزء

الفرد وقلاوه للتخصیص بهذا الفصل فتقول باشتراکه

الثانی او الذی یوقف علی القول الثانی اذ لا یحمل موکلا

الاقسام الستة ثم تقسیم الکلی الی الاقسام الستة

ثم بیان ان الجزئی الحقیقی والمنطقی والاضافی

علی معنی اخرج وبیان مراتب النوع والجنس والفصل

وجواب ما هو وذی الاحکام الفصل بالذات

اختار اللهم الا فی قولنا الانسان نوع

الثانی فتنبه

قوله ای بالکون

ان یحمل الفصل علی الجزء

الفرد وقلاوه للتخصیص بهذا الفصل فتقول باشتراکه

الثانی او الذی یوقف علی القول الثانی اذ لا یحمل موکلا

الاقسام الستة ثم تقسیم الکلی الی الاقسام الستة

ثم بیان ان الجزئی الحقیقی والمنطقی والاضافی

علی معنی اخرج وبیان مراتب النوع والجنس والفصل

وجواب ما هو وذی الاحکام الفصل بالذات

اختار اللهم الا فی قولنا الانسان نوع

الثانی فتنبه

وجزئیة وان کانت ملتفتة لشخصات ذهنیة ولیست مطابقة لکثیرین بهذا الاعتبار ١٢ مولانا باوردی رحمه الله

Marfat.com

د العقل لم يمنع من صدقه على كثيرين وقد وقع في بعض النسخ
س تصور معناه وهو سهو والا لكان للمعنى معنى لان المفهوم هو
عنى وانما قيد بنفس التصور لان من الكليات ما يمنع الشركة بالنظر
الخارج كواجب الوجود فان الشركة فيه ممتنعة بالدليل الخارجي
كن اذا جرد العقل النظر الى مفهومه لم يمنع من صدقه على كثيرين
ان بمجرد تصوره لو كان مانعا من الشركة لم يفتقر في اثبات الوحدانية
لى دليل اخر وكالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاامكان واللاوجود
فانها يمتنع ان تصدق على شيء من الاشياء في الخارج لكن لا بالنظر
الى مجرد تصورها ومن ههنا يعلم ان افراد الكلي لا يجب ان يكون
الكلي صادقا عليها بل من افراده ما يمتنع ان يصدق الكلي عليه
في الخارج اذا لم يمتنع العقل عن صدقه عليه بمجرد تصوره فلو لم يعتبر
نفس التصور في تعريف الكلي والجزئي لدخل تلك الكليات في
تعريف الجزئي فلا يكون مانعا وخرجت عن تعريف الكلي فلا يكون
جامعا وبيان التسمية بالكلي والجزئي ان الكلي جزء للجزئي غالبا
كالانسان فانه جزء لزيد والحيوان فانه جزء للانسان والجسم فانه جزء للحيوان

عه قوله كالكليات الفرضية قيل في اندراجها تحت الكلي خفاء اذ الكلي ما لا يمنع تصوره عن الشركة والتصور

فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا له وكلية الشئ انما يكون بالنسبة ا
الجزئي فيكون ذلك الشئ منسوبا الى الكل والمنسوب الى الكل كل
جزئية الشئ انما هي بالنسبة الى الكلي فيكون منسوبا الى الجزء والمن
الى الجزء جزئي واعلم ان الكلية والجزئية انما تعتبران بالذ
في المعاني ولما الالفاظ فقد تسمى كلية وجزئية بالعرض تسمية ال
باسم المدلول قال والكلي اما ان يكون تمام ماهية ما تحته من الجز
او خلافيها او خارجا عنها والاول هو النوع سواء كان متعد
الاشخاص وهو القول في جواب ما هو بحسب الشركة والخصو
معا كالانسان او غير متعدد الاشخاص وهو المقول في جواب ما ه
بحسب الخصوصية المحضة كالشمس فهو اذن كلي مقول
واحدا وعلى كثيرين متفقين بالحقائق في جواب ما هو اقول ان
قد عرفت الغرض من وضع هذه المقالة معرفة كيفية اقتناص المجهو
التصورية من المعلومات التصورية وهي لا تقتنص بالجزئيات بل
لا يبحث عنها في العلوم لتغيرها وعدم انضباطها فلهذا صار نظ
المنطقي مقصورا على بيان الكليات وضبط اقسامها فالكلي اذا نس

قوله ما تحته الخ ولم يقل تمام ماهية الجزئيات احترازا عن الممكنات المائلة فان الكلي وان كان خارجا منها ولكن ليس محمولا عليها والكلام في الكلي المحمول ١٢

Marfat.com

الى ماتحته من الجزئيات فاما ان يكون نفس ماهيتها او داخلا فيها

او خارجا عنها والداخل ليسمى ذاتيا والخارج عرضيا وربما يقال الذاتى

على ما ليس بخارج وهذا العموم للاول اى الكلى الذى يكون نفس ماهية

ماتحته من الجزئيات هو النوع كالانسان فان نفس ماهية زيد وعمرو

وبكر وغيرها من جزئياته وهى لا تزيد على الانسان الا بعوارض مشخصة

خارجة عنه بها يمتاز عن شخص آخر ثم النوع لا يخ اما ان يكون متعدد

الاشخاص فى الخارج او لا يكون فان كان متعددا الاشخاص فى

الخارج فهو المقول فى جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا

لان السوال بما هو على الشئ انما هو لطلب تمام ماهيته وحقيقته

فان كان السوال سوالا عن شئ واحد كان طالبا لتمام ماهيته

المختصة بحيث لا جمع بين الشيئين او اشياء فى السوال كان طالبا لتمام ماهيتها

وتمام ماهية الاشياء انما يكون تمام الماهية المشتركة بينها ولما كان
النوع متعددا الاشخاص كالانسان كان هو تمام ماهية كل واحد
من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا بما هو كان المقول في الجواب
الانسان لانه تمام الماهية المختصة به وان سئل عن زيد وعمرو
بما هما كان الجواب الانسان ايضا لانه تمام ماهيتهما المشتركة
بينهما فلا جرم ان يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية
والشركة معا وان لم يكن متعددا الاشخاص بل ينحصر نوعه في شخص واحد
كالشمس كان مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية المحضة لان السائل بما
هو عن ذلك الشخص لا يطلب الا تمام الماهية المختصة به اذ لا فرد آخر له في
الخارج حتى يجمع بينه وبين ذلك الشخص في السؤال حتى يكون طالبا لتمام الماهية
المشتركة ولذا علمت ان النوع ان تعدد اشخاصه في الخارج كان مقولا على كثيرين
في جواب ما هو كالانسان وان لم يتعدد كان مقولا على واحد في جواب ما هو
فهو اخص من كلي مقول على واحد او على كثيرين متفقين بالحقائق في جواب
ما هو فالكلي جنس وقولنا مقول على واحد ليدخل فيه النوع الغير
المتعدد الاشخاص وقولنا او على كثيرين ليدخل النوع المتعدد الاشخاص

Marfat.com

قولنا متفقين بالحقائق ليخرج الجنس فانه مقول على كثيرين مختلفين

بالحقائق وقولنا في جواب ما هو ليخرج الثلثة الباقية اعني الفصل والخاصة

والعرض العام لانها لا تقال في جواب ما هو وهناك نظر وهو ان احد

(اى الفصل والخاصة والعرض العام ١٢)

الامرين لازم اما اشتمال التعريف على امر مستدرك واما ان لا يكون التعريف

جامعا لان المراد بالكثيرين ان كان مطلقا سواء كانوا موجودين في الخارج

ولم يكونوا قبلية ان يكون قولنا المقول على واحد زائدا حشوا لان النوع

(التعريف ١٢)

لغير المتعدد الا شخاص في الخارج مقول على كثيرين موجودين في الذهن

وان كان المراد بالكثيرين موجودين في الخارج يخرج عن التعريف الانواع التي

لا وجود لها في الخارج اصلا كالعنقاء فلا يكون جامعا والصواب ان يحذف من

التعريف قوله على واحد بل لفظ الكل ايضا فان المقول على كثيرين يغني عنه

ويقال النوع هو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب ما هو

Marfat.com

وح يكون كل نوع مقولا فى جواب ماهو بحسب الشركة والخصوصية

معا والمص لما اعتبر النوع فى قوله فى جواب ماهو بحسب الخارج قسمه

الى مايقال بحسب الشركة والخصوصية معا والى مايقال بحسب الخصوصية

المحضة وهو خروج عن هذا الفن من وجهين اما اولا فلان نظر

الفن عام يشمل المواد كلها فالتخصيص بالنوع الخارجى ينافى ذلك

واما ثانيا فلان المقول فى جواب ماهو بحسب الخصوصية المحضة

هو عندهم الحد بالنسبة الى المحدود وقد جعله من اقسام النوع

قال وان كان الثانى فانكان قام الجزء المشترك بينها وبين

نوع اخر فهو المقول فى جواب ماهو بحسب الشركة المحضة ويسمى

جنسا ويسمونه بانه كلى مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق فى جواب ماهو اقول الكلى الذى

Marfat.com

هو جزء الماهية منحصر في جنس الماهية وفصلها لانه اما ان يكون
الالف واللام عوض من المضاف اليه اي ماهية الافراد ١٢ ع
تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر او لا يكون والمراد بتمام
الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر الجزء المشترك الذي
لا يكون وراءه جزء مشترك بينهما اي جزء مشترك لا يكون جزء
اي بين الماهية ونوع آخر ١٢
مشترك خارجا عنه بل كل جزء مشترك بينهما اما ان يكون نفس
ذلك الجزء او جزء منه كالحيوان فانه تمام الجزء المشترك بين
الانسان والفرس اذ لا جزء مشترك بينهما الا وهو اما نفس الحيوان
حالية ١٢
او جزء منه كالجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة وكل
منها وان كان مشتركا بين الانسان والفرس الا انه ليس تمام المشترك
بينهما بل بعضه وانما يكون تمام المشترك هو الحيوان المشتمل على الكل
انسان وفرس ١٢
وربما يقال المراد بتمام المشترك مجموع الاجزاء المشتركة بينهما كالحيوان فانه
القائل الامام الرازي ١٢
مجموع الجوهر والجسم النامي والحساس والمتحرك بالارادة وهي اجزاء مشتركة
بين الانسان والفرس وهو منقوض بالاجناس البسيطة كالجوهر لانه جنس عال ولا يكون له جزء
القول ١٢ — لانه جزء مشترك بين العقل والنفس ١٢
حتى يصح انه مجموع الاجزاء المشتركة فعبارتنا اسد وهذا الكلام وقع في البين فليرجع الى ما كنا فيه
فنقول جزء الماهية ان كان تمام الجزء المشترك بين الماهية وبين نوع آخر فهو الجنس والا فهو الفصل

بيان تمام المشترك

بيان تعريف النوع والجنس

اما الاول فلان جزء الماهية اذا كان تمام الجزء المشترك بينها وبين
نوع اخر يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة المحضة لانه اذا سئل عن
الماهية وذلك النوع كان المطرح تمام الماهية المشتركة بينهما وهو ذلك الجزء
اى مطلوب السائل ١٢ ع
واذا فرد الماهية بالسوال لم يصلح ذلك الجزء لان يكون مقولا في الجواب
لان المطرح هو تمام الماهية المختصة والجزء لا يكون تمام الماهية المختصة
اى عين افراد الماهية بالسوال ١٢
اذ هو ما يتركب الشئ عنه وعن غيره فذلك الجزء انما يكون مقولا في جواب
ما هو بحسب الشركة فقط ولا نعني بالجنس الا هذا كالحيوان فانه تمام
الجزء المشترك بين ماهية الانسان ونوع اخر كالفرس مثلا حتى اذا سئل
عن الانسان والفرس بما هما كان الجواب الحيوان وان افرد الانسان بالسوال
لان مطلوب السائل هو تمام الجزء المشترك بينهما وهو ١٢
لم يصلح للجواب الحيوان لان تمام ماهية الحيوان الناطق لا الحيوان فقط
كما هو مطلوب السائل عند الافراد ١٢
ورسموه بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب
ما هو فلفظ الكلي مستدرك والمقول على كثيرين جنس
للخمسة ويخرج بالكثيرين الجزئي لانه مقول على واحد
اى جنس انواع الكلي ١٢ الحقيقي ١٢
فيقال هذا زيد ويقولنا مختلفين بالحقائق يخرج
النوع لانه مقول على كثيرين متفقين بالحقائق

Marfat.com

في جواب ماهو وبجواب ماهو يخرج الكليات البواقي الاعني الخاصة

والفصل والعرض العام **قال** وهو قريب ان كان الجواب عن الماهية
الجنس ١٢
وعن بعض ما يشاركها في عين الجواب عنها وعن كل ما يشاركها فيه
الجنس ١٢
كالحيوان بالنسبة الى الانسان وبعيد ان كان الجواب عنها وعن
بعض ما يشاركها فيه غير الجواب عنها وعن بعض آخر ويكون هناك
جوابان ان كان بعيدا بمرتبة واحدة كالجسم النامي بالنسبة الى
الانسان وثلثة اجوبة ان كان بمرتبتين كالجسم واربع اجوبة ان كان
بعيدا بثلث مراتب كالجوهر وعلى هذا القياس **اقول** القوم قد
يزداد عدد الاجوبة على عدد مراتب البعد واحد ١٢
رتبوا الكليات حتى يتهيأ لهم التمثيل بها تسهيلا على المتعلم
للقريب والبعيد والابعد ١٢
المبتدي فوضعوا الانسان ثم الحيوان ثم الجسم النامي ثم الجسم
المطلق ثم الجوهر فالانسان نوع كما عرفت والحيوان
وهو يكون مقولة وجنس عال بسيط لاجنس فوقه ٣٣ عهيد
جنس للانسان لانه تمام الماهية المشتركة بين الانسان
والفرس وكذلك الجسم النامي جنس للانسان والنباتات
لانه كمال الجزء المشترك بين الانسان والنباتات
حتى اذا سئل عنهما بما هما كان الجواب الجسم النامي وكذلك

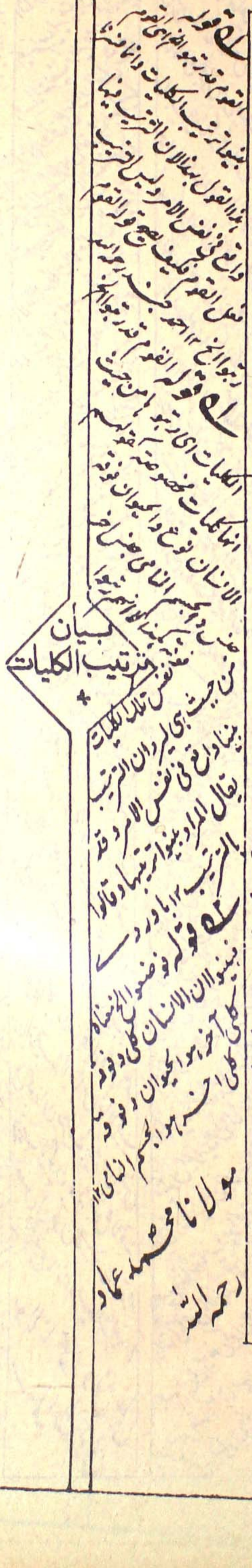

الجسم المطلق جنس لانه تمام الجزء المشترك بينه وبين الجسم مثلا وكل واحد
الانسان
من الانسان والفرس هو
اى للانسان
الجوهر جنس لانه تمام الماهية المشترك بينه وبين العقل فقد ظهر انه يجوز ان
اى للانسان
يكون الماهية واحدة اجناس مختلفة بعضها فوق بعض واذا انتقشت هذه على
صحيفة الخاطر فنقول الجنس اما قريب او بعيد لانه ان كان الجواب
الجنس
عن الماهية وعن بعض ما يشاركها في ذلك الجنس عين الجواب عنها
وعن جميع مشاركاتها فيه فهو القريب كالحيوان فانه الجواب عن السوال
بالنسبة الى الانسان فان الحيوان جواب عن الانسان وعن كل
عن الانسان والفرس وهو الجواب عنه وعن جميع الانواع المشاركة
للانسان في الحيوانية وان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
مشاركاتها في ذلك الجنس غير الجواب عنها وعن البعض الاخر
فهو البعيد كالجسم النامي فان النباتات والحيوانات تشارك
الانسان فيه وهو الجواب عنه وعن المشاركات النباتية
لانه تمام الماهية المشتركة بينهما ١٢
لا المشاركات الحيوانية بل الجواب عنه وعن المشاركات
لانه ليس تمام الماهية بين تلك المشاركات ١٢ ع
الحيوانية الحيوان ويكون هناك جوابان ان كان الجنس

ولما كان الجنس ينقسم الى القريب والبعيد وكان القريب اشرف من البعيد
اردف بيان القريب ببيان البعيد

بيان الجنس

الجنس ينقسم الى الاعلى والاسفل والمتوسط
اما الاعلى فهو الذي ليس فوقه جنس كالجوهر
واما الاسفل فهو الذي ليس تحته جنس كالانسان
واما المتوسط فهو الذي فوقه جنس وتحته جنس كالجسم النامي
والحيوان
والاعلى هو الجنس القريب والاسفل والمتوسط هو الجنس البعيد
والاعلى هو الجنس البعيد المطلق وكل ذلك ظاهر
ثم ان ترتيب الاجناس بعضها فوق بعض
جنس لا يكون فوقه جنس
جنس لا يكون تحته نوع
نوع لا يكون تحته الا نوع
وقد اتضح بما افاده سيد الشريف ١٢
مولانا محمد رفيق على
سلمه الله الولي

Marfat.com

بعيد بمرتبة واحدة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان فان

الحيوان جواب وهو جواب اخر وثلثة اجوبة ان كان بعيد

بمرتبتين كالجسم المطلق بالقياس اليه فان الحيوان والجسم

النامي جوابان وهو جواب ثالث واربع اجوبة ان كان

بعيد بثلث مراتب كالجوهر فان الحيوان والجسم النامي

والجسم اجوبة ثلثة وهو جواب رابع وعلى هذا القياس

فكلما يزيد البعد يزيد عليه عدد الاجوبة ويكون عدد

الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد لان

الجنس القريب جواب ولكل مرتبة من البعد جواب

اخر قال وان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع اخر

فلا بد اما ان لا يكون مشتركا بين الماهية وبين نوع

اخر اصلا كالناطق بالنسبة الى الانسان او يكون بعضا من

تمام المشترك مساويا له كالحساس والا لكان مشتركا بين

الماهية وبين نوع اخر ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة

الى ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل

بيان جنس البعيد والفصل

قوله وعلى آه اعلم ان مراتب الاجناس على ما وجدوها بينوها اربعة القريب والبعيد والابعد لا بعد وما وجدوا فوق ذلك وانما تجنب الاحتمال العقلي مراتبه غير انفوته عنه جدا ينجاوزه وعلى هذا الاحتمال العقلي الجزء الواقف قال الشارح وعلى القياس فلا يرد عليه ان ليس فوق الجوهر جنس حتى يكون هو الجوهر الذي يكون بعيدا بمرتبتين بل الجوهر جنس بعيد بمرتبة واحدة لكن كلما تزايد بعد الجنس تناقص الذاتيات لان الجنس البعيد جزء القريب وذاتيته عنه بواسطة القريب وذاتيته عن درجة الابتعاد

قوله ويكون عدد الاجوبة زائدا على عدد مراتب البعد بواحد لان الجنس القريب جواب ولكل مرتبة من البعد جواب اخر

قوله ان لم يكن تمام المشترك بينها وبين نوع اخر الماهية

قوله ولا يجوز ان يكون تمام المشترك بالنسبة الى ذلك النوع لان المقدر خلافه بل بعضه ولا يتسلسل

قوله ولا يتسلسل هذا ظني ان ثبت ان ما هو مشترك لنوعين فهو جزء من ذاتيهما وجزء الذاتي ذاتي فلا يصدق على ما هو مشترك لاكثر من نوعين ذاتي لكن يجوز ان يكون ذاتيا لنوعين فقط وان يكون عرضيا لما عداهما فتأمل

قوله ولا يتسلسل هذا ظني ان ثبت ان ما هو مشترك لنوعين فهو جزء من ذاتيهما وجزء الذاتي ذاتي فلا يصدق على ما هو مشترك لاكثر من نوعين ذاتي لكن يجوز ان يكون ذاتيا لنوعين فقط وان يكون عرضيا لما عداهما فتأمل

بل ينتهي الى ما يساويه فيكون فصل جنس وكيف ما كان

يميز الماهية عن مشاركيها في جنس او في وجود فكان

فصلا اقول هذا بيان للشق الثاني من الترديد

وهو ان جزء الماهية ان لم يكن تمام الجزء المشترك بينها

وبين نوع آخر يكون فصلا وذلك لان احد الامرين

لازم على ذلك التقدير وهو ان ذلك الجزء اما ان لا يكون مشتركا

اصلا بين الماهية ونوع آخر او يكون بعضا من تمام المشترك

مساويا له واياما كان يكون فصلا اما اللزوم لاحد الامرين

فلان الجزء ان لم يكن تمام المشترك فاما ان لا يكون

مشتركا اصلا كالناطق وهو الامر الاول او يكون

بين الماهية ونوع آخر

مشتركا ولا يكون تمام المشترك بل بعضه فذلك

البعض اما ان يكون مساويا لتمام المشترك او خاصا

منه او اعم منه او مساويا له لا جائز ان يكون

مباينا له لان الكلام في الاجزاء المحمولة

ومن المحال ان يكون المحمول على الشيء

نبيان الفصل

مبانیاله ولا اخص لوجود الاعم بدون الاخص فیلزم وجود الکل
بدون الجزء وانه محال ولا اعم لان بعض تمام المشترک بین الماهیة
ونوع اخر لو کان اعم من تمام المشترک لکان موجودا فی نوع اخر
بدون تمام المشترک تحقیقا لمعنی العموم فیکون مشترکا بین
الماهیة وذلک النوع الذی هو بازاء تمام المشترک لوجوده
فیهما فلما ان یکون تمام المشترک بینهما وهو محال لان
المقدر ان الجزء لیس تمام المشترک بین الماهیة ونوع
ما من الانواع واما ان لا یکون تمام المشترک بین
الماهیة وبین نوع الذی هو بازائها والثانی تمام
المشترک بینها وبین النوع الثانی الذی هو بازاء تمام
المشترک الاول وح لو کان بعض تمام المشترک بین
الماهیة والنوع الثانی اعم منه لکان موجودا فی
نوع اخر بدون تمام المشترک الثانی فیکون مشترکا
بین الماهیة وذلک النوع الثالث الذی هو بازاء
تمام المشترک الثانی فلیس تمام المشترک بینهم

بیان النوع وتعریفه

بل بعضه فيحصل تمام مشترك ثالث وهلم جرا فا
بين الماهية والنوع الثالث ١٢

ان يوجد تمام المشتركات الى غير النهاية او ينتهى ا

بعض تمام مشترك مساوله والاول محال والا لتركب

الماهية من اجزاء غير متناهية فقوله ولا يتسلس

الم ر ١٢

ليس على ما ينبغى لان التسلسل هو ترتب امور غ

متناهية ولم يلزم من الدليل ترتب اجزاء الماهي

وانما يلزم لو كان تمام المشترك الثانى جز

كلمة انما لمجرد التاكيد ١٢ او للحصر ١٢

من تمام المشترك الاول وهو غير لازم ولعل

وتمام المشترك الثالث جزء من تمام المشترك الثانى وهكذا ١٢

اراد بالتسلسل وجود امور غير متناهية فى الماهي

لكنه خلاف المتعارف واذا بطلت الاقسام الثلث

تعين ان تكون بعض تمام المشترك مساويا له و

الامر الثانى واما ان الجزء فصل على تقدير كل وا

من الامرين فلانه ان لم يكن مشتركا اصلا يكو

مختصا بها فيكون مميزا للماهية عن غيرها وان كا

اى بالماهية ١٢

فح فيكون

بعض تمام المشترك مساويا له فيكون فصلا التما

بيان النوع وتعريفه

المشترك لاختصاصه به وتمام المشترك جنس فيكون
فصلا للماهية لانه لما ميز الجنس عن جميع اغياره وجميع
اغيار الجنس بعض اغيار الماهية فيكون مميزا للماهية
عن بعض اغيارها ولا نعني بالفصل الا مميز الماهية
في الجملة والى هذا اشار بقوله وكيف ما كان اي سواء لم يكن
اي اذكر من الاستدلال ١٢ ع
الجزء مشتركا اصلا او يكون بعضا من تمام المشترك
مساويا له فهو يميز الماهية عن مشاركيها في جنس
لها او وجود فيكون فصلا وانما قال في جنس او وجود
اذ لا معنى للفصل الا الذاتي المميز ١٢
لان اللازم من الدليل ليس الا ان الجزء اذا لم يكن تمام
المشترك يكون مميزا لها في الجملة وهو الفصل واما انه
يكون مميزا عن المشاركات الجنسية اذا كان للماهية فصل
وجب ان يكون لها جنس فلا يلزم من الدليل فالماهية ان
كان لها جنس كان فصلها مميزا لها عن المشاركات الجنسية
وان لم يكن لها جنس فلا اقل من ان يكون لها مشاركات في
الوجود والشيئية وح يكون فصلها مميزا لها عنها ويمكن اختصار

بيان النوع وتعريفه

الدليل بحذف النسب الاربع بان يقال بعض تمام المشـ

وبين نوع اخر فيكون مختصا بتمام المشترك فيكون فصلا

فيكون فصلا للماهية وان كان مشتركا بينهما فيكون بعض مـ

المشترك بين الماهية والنوع للثاني وهكذا الى ان يقال حصر جزـ

في الجنس والفصل باطل لان الجوهر الناطق والجوهر الحساسـ

جزء لماهية الانسان مع انه ليس بجنس ولا فصل لانا نقـ

الكلام في الاجزاء المفردة لا في مطلق الاجزاء وهذا ما وعدـ

صدر البحث **قال** رسموه بانه كلي يحمل على الشئ في جواب اي شـ

هره فعلى هذا لو تركبت حقيقة من امرين متساويين
ور متساوية كان كل منها فصلا لها لانه يميزها عن
ركها في الوجود **اقول** رسموا الفصل بانه كلي يحمل على الشئ
جواب اى شئ هو في جوهره كالناطق والحساس فانه اذا
ل عن الانسان او زيد باى شئ هو في جوهره فالجواب
اطق او حساس لان السوال باى شئ هو انما يطلب
ا يميز الشئ في الجملة فكل ما يميزها يصلح الجواب ثم ان طلب
في الجملة ١٢
ز الجوهري يكون الجواب بالفصل وان طلب المميز العرضي
ن الجواب بالخاصة فالكلي جنس يشمل سائر الكليات
ق لنا يحمل على الشئ في اى شئ هو يخرج
ع والجنس والعرض العام لان النوع والجنس
لان في جواب ما هو لا في جواب اى شئ هو
رض العام لا يقال في الجواب اصلا وبقولنا
جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت
ميزة للشئ لكن لا في جوهره وذاته بل في عرضه

هو كما اذا قيل كيف زيد يقال صحيح او مريض ١٢ مولانا عبد الحكيم رحمه الله

قوله على الشئ الخ ولم يقل على كثيرين متفقين بالحقائق ليتناول الفصول القريبة والبعيدة ١٢ ع

بيان الفصل وتعريفه

فان قلت السائل باى شئ هو ان طلب مم
الشئ عن جميع الاغيار لا يكون مثل الحساس
فصلا للانسان لانه لا يميز عن جميع الاغيار و
فلا يكون التعريف جامعا ١٢
طلب المميز فى الجملة سواء كان عن جميع الاغ
او من بعضها فالجنس مميز الشئ عن بعضها فيجب
ان يكون صالحا للجواب فلا يخرج عن الحد فنقو
فى سوال الماشى ١٢ حد الفصل ١٢
لا يكفى فى جواب اى شئ هو فى جوهره التميز فى الج
بل لا بد معه من ان لا يكون تمام المشترك بين ال
ونوع اخر فالجنس خارج عن التعريف ولما كا
محصله ان الفصل كلى ذاتى لا يكون مقولا فى جوا
اى محصل قوله انه كلى يحمل الخ لا محصل التعريف فلا يكون قوله ان الفصل لغوا ١٢ ع
ماهو ويكون مميز الشئ فى الجملة فلو فرضنا ماه
متركبة من امرين متساويين او امور متساوية

بيان الفصل وتعريفه

ماهية الجنس العالي والفصل الاخير كان كل منهما فصلا
لانه يميز الماهية تميزا جوهريا عما يشاركها في الوجود ويحمل عليها
في الجواب اي موجود هو واعلم ان قد ماء المنطقيين زعموا ان كل
ماهية لها فصل وجب ان يكون لها جنس حتى ان الشيخ تبعهم
في الشفاء وحد الفصل بانه كلي مقول على الشيء في جواب اي
هو في جوهره من جنسه واذا لم يساعده البرهان على
ذلك نبه المصنف على ضعفه بالمشاركة في الوجود اولا وبايراد
هذا الاحتمال ثانيا **قال** والفصل المميز للنوع عن مشاركيه
في الجنس قريب ان ميزه عنه في جنس قريب كالناطق
للانسان وبعيد ان ميزه عنه في جنس بعيد كالحساس للانسان
اقول الفصل اما مميز عن المشارك الجنسي او عن المشارك
الوجودي فان كان مميزا عن المشارك الجنسي فهو اما قريب
او بعيد لانه ان ميزه عن مشاركاته في الجنس القريب
فهو الفصل القريب كالناطق للانسان فانه يميزه عن مشاركاته
في الحيوان وان ميزه عن مشاركاته في الجنس البعيد

بيان الفصل وتعريفه

فهو الفصل البعيد كالحساس للانسان فانه يميزه عن
مشاركاته في الجسم الناهي وانما اعتبر القرب والبعد في
الفصل المميز في الجنس لان الفصل المميز في الوجود ليس
متحقق الوجود بل هو مبني على احتمال مذكور وربما يمكن
ان يستدل على بطلانه بان يقال لو تركبت ماهية حقيقية
من امرين متساويين فاما ان لا يحتاج احدهما الى الاخر
وهو محال ضرورة وجوب احتياج بعض اجزاء الماهية
الحقيقية الى البعض ويحتاج فان احتاج كل منهما
الى الاخر يلزم الدور ولا يلزم الترجيح بلا مرجح
لانهما ذاتيان متساويان فاحتياج احدهما
الى الاخر ليس اولى من احتياج الاخر اليه او يقال
لو تركب الجنس العالي كالجوهر مثلا عن امرين متساويين

Marfat.com

فاحدهما ان كان عرضا فيلزم ان تقوم الجوهر بالعرض وهو محال

وان كان جوهرا فاما ان يكون الجوهر نفسه فيلزم ان يكون

الكل نفس جزئه وانه محال او دلخلا فيه وهو ايضا محال

لامتناع تركب الشئ من نفسه ومن غيره او خارجا عنه فيكون

عارضا له لكن ذلك الجزء ليس عارضا لنفسه بل يكون

العارض بالحقيقة هو الجزء الاخر فلا يكون العارض بتمامه عارضا

وانه محال فلينظر في هذا المقام فانه من مطارح الاذكياء

قال واما الثالث فان امتنع انفكاكه عن الماهية فهو اللازم

ولا فهو العرض المفارق واللازم قد يكون لازما للوجود

كالسواد للحبشي وقد يكون لازما للماهية كالزوجية للاربعة

وهو اما بين وهو الذي يكون تصوره مع تصور

ملزومه كافيا في جزم الذهن باللزوم بينهما كالانقسام

بمتساويين للاربعة واما غير بين وهو الذي

يفتقر جزم الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوي

الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث وقد يقال البين

بيان العرض اللازم والمفارق

على اللازم الذى يلزم من تصور ملزومه تصوره
والاول اعم والعرض المفارق اما سريع الزوال كحمرة
الخجل وصفرة الوجل واما بطيئة كالشيب والشباب
اقول الثالث من اقسام الكلى ما يكون خارجا عن
الماهية وهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او يمكن
انفكاكه والاول العرض اللازم كالفردية للثلثة والثانى
العرض المفارق كالكتابة بالفعل للانسان واللازم
اما لازم للوجود كالسواد للحبشى فانه لازم لوجوده وشخصه
لا لماهيته لان الانسان قد يوجد بغير السواد ولو كان السواد
لازما للانسان لكان كل انسان اسود وليس كذلك واما
لازم للماهية كالزوجية للاربعة فانه متى تحققت ماهية الاربعة

Marfat.com

امتنع انفكاك الزوجية عنها لا يقال هذا تقسيم الشئ الى نفسه
والى غيره لان اللازم على ما عرفته ما يمتنع انفكاكه عن الماهية
وقد قسمه الى ما لا يمتنع انفكاكه عن الماهية وهو لازم
الوجود والى ما يمتنع وهو لازم الماهية لانا نقول لا نم ان لازم
الوجود لا يمتنع انفكاكه عن الماهية غاية ما فى الباب انه
لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى هى لكن لا يلزم
منه انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية فى الجملة فانه ممتنع
لانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية
الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية فى الجملة فان ما يمتنع
انفكاكه عن الماهية فى الجملة اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية
من حيث انها موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هى هى
والثانى لازم الماهية والاول لازم الوجود فمورد القسمة متناول
للقسمين لو قال اللازم ما يمتنع انفكاكه عن الشئ لم يرد السوال ثم
لازم الماهية اما بين او غير بين اما اللازم البين فهو الذى يكفى
تصوره مع تصور ملزومه فى جزم العقل باللزوم بينهما

كالانقسام بمتساويين للاربعة فان من تصور الاربعة وتصور

الانقسام بمتساويين جزم بمجرد تصورهما بان الاربعة منقسمة

بمتساويين واما اللازم الغير البين فهو الذى يفتقر فى جزم

الذهن باللزوم بينهما الى وسط كتساوى الزوايا الثلث

للقائمتين للمثلث فان مجرد تصور المثلث وتصور تساوى

الزوايا للقائمتين للمثلث لا يكفى فى جزم الذهن بان المثلث

متساوى الزوايا للقائمتين بل يحتاج الى وسط وههنا نظر

وهو ان الوسط على ما فسره القوم ما يقترن بقولنا لانه

حين يقال لانه كذا مثلا اذا قلنا العالم محدث لانه

متغير فالمقارن بقولنا لانه وهو المتغير وسط وليس

يلزم من عدم اقتقار اللزوم الى وسط انه يكفى فيه مجرد تصور

اللازم والملزوم بل جواز توقفه على شئ اخر من حدس او تجربة

او حدس او غير ذلك فلو اعتبرنا الافتقار الى الوسط فى

ما هو غير البين لم ينحصر لازم الماهية فى البين وغيره لوجود

قسم ثالث وقد يقال البين على اللازم الذى يلزم من تصور

ملزومه تصورهٗ لكون الاثنين ضعفا للواحد فان من تصور الاثنين

ادرك انه ضعف الواحد والمعنى الاول اعم لانه متى يكفى تصور

الملزوم فى اللزوم يكفى تصور اللازم مع تصور الملزوم وليس كلما

يكفى التصوران يكفى تصور واحد والعرض المفارق اما سريع الزوال

كحمرة الخجل وصفرة الوجل واما بطى الزوال كالشيب والشباب وهذا

التقسيم ليس بحاصر لان العرض المفارق هو ما لا يمتنع انفكاكه

عن الشئ وما لا يمتنع انفكاكه عن الشئ لا يلزم ان يكون منفكا حتى

ينحصر فى سريع الانفكاك وبطيئه نعم يجوز ان لا يمتنع انفكاكه

عن الشئ ويدوم له كحركات الافلاك قال فى كل واحد من اللازم

والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك

والا فهو العرض العام كالماشى وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على

ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا والعرض العام بانه

كلى مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا فالكليات

اذن خمس نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام

قول الكلى الخارج عن الماهية سواء كان لازما او مفارقا اما خاصة او عرض عام

Marfat.com

لانه ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو الخاصة كالضاحك فانه مختص بحقيقة
الانسان وان لم يختص بها بل يعمها وغيرها فهو العرض العام كالماشي
فانه شامل للانسان وغيره وترسم الخاصة بانها كلية مقولة على افراد
حقيقة واحدة فقط قولنا عرضيا فالكلية مستدركة على ما مر غير مرة وقولنا
فقط يخرج الجنس والعرض العام لانهما مقولان على حقائق مختلفة وقولنا
قولا عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي ويرسم
العرض العام بانه كلي مقول على افراد حقيقة واحدة وغيرها قولا عرضيا
فبقولنا وغيرها يخرج النوع والفصل والخاصة لانها لا يقال الا على
افراد حقيقة واحدة وبقولنا قولا عرضيا يخرج الجنس لان قوله ذاتي

بيان الخاصة والعرض العام

بسم الله الرحمن الرحيم

بيان انحصار الكليات في الخمس

اعلم انه لما كانت هذه التعريفات رسوما للكليات فلا بد ان يكون لها ماهيات في نفس الامر مغايرة لتلك المفهومات

دفع دخل مقدر وهو انه لما كانت هذه التعريفات رسوما ١٢

ملزومات مساوية لها فحيث لم يتحقق ذلك اطلق عليها اسم الرسم وهو معزول عن التحقيق

اى كون الماهيات ملزومات ١٢ اى الدليل ١٢

لان الكليات امور اعتبارية حصلت مفهوماتها اولا وضعت اسماؤها بازائها فليس لها

معان غير تلك المفهومات فيكون هي حدودا على ان عدم العلم بانها حدود

التعريفات ١٢

لا يوجب العلم بانها رسوم فكان المناسب بحسب التعريف الذي هو اعم من الحدود

والرسوم في تمثيل الكليات بالناطق والضاحك والماشي لا بالنطق

١٢ منه

والضحك هو المشي التي هي مبادئها فائدة وهي ان المعتبر في حمل الكلي على

مبتدا ١٢

جزئياته حمل المواطاة وهو حمل هو هو لا حمل الاشتقاق وهو حمل هو ذو هو والنطق

والضحك والمشي لا يصدق على افراد الانسان بالمواطاة فلا يقال زيد

نطق بل ذو نطق او ناطق وايضا قد سمعت ما تلونا عليك ظهر لك ان تلك

الكليات منحصرة في خمس نوع وجنس وفصل وخاصة وعرض عام لان الكلي

اما ان يكون نفس ماهية ما تحته من الجزئيات او داخلا فيها او خارجا عنها

فان كان نفس ماهية ما تحته من الجزئيات فهو النوع وان كان داخلا فيها

اى الكلي ١٢ الكلي ١٢

فاما ان يكون تمام المشترك بين ماهية ونوع آخر فهو الجنس والا يكون

فهو الفصل وان كان خارجا عنها فان اختص بحقيقة واحدة فهو

ص اعتبر تقييدها بما يقصها عن الاعم ليخرج عنها المقارنات لها فيكون كل كلي بالنسبة الى حصصه ماهيا فافهم ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله فلا يقال زيد نطق بل ذو نطق او ناطق الخ ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله لان الكليات امور اعتبارية الخ اى مفهومات اعتبارية ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله فليس لها ماهيات في نفس الامر مغايرة لتلك المفهومات اى في الخارج ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله فان اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة اى الكلي ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله فان كان خارجا عنها فان اختص بحقيقة واحدة فهو الخاصة الا ان الخاصة المذكورة ههنا اعم من الخاصة المصطلحة التي هي الكلي المختص بنوع واحد ١٢ عبد الحكيم

سكه قوله فلم يخرج لم يخص عن ذلك من قولهم الخ اى الخصوص الذي هو احد الكليات الخمسة ١٢ عبد الحكيم

Marfat.com

الخاصة وكلاهما هو العرض العام واعلم ان المصنف قسم الكلي الخارج عن

الماهية الى اللازم والمفارق وقسم كلا منهما الى الخاصة والعرض العام

فيكون الخارج عن الماهية منقسما الى اربعة اقسام فيكون اقسام

الكلي اذن سبعة على مقتضى تقسيمه لا خمسة فلا يصح قوله بعد

ذلك فالكليات اذن خمس **قال** الفصل الثالث في مباحث الكلي

والجزئي وهو خمسة **الاول** الكلي قد يكون ممتنع الوجود في الخارج

اى البحث الاول

لا لنفس مفهوم اللفظ كشريك الباري عز اسمه وقد يكون ممكن

والا لم يكن كليا ١٢

الوجود ولكن لا يوجد كالعنقاء وقد يكون الموجود منه واحدا

هو اسم لا يوجد مسمى ١٢

فقط مع امتناع غيره كالباري عز اسمه او لا مع امكانه كالشمس وقد

يكون الموجود منه كثيرا مع امتناهيها كالكواكب السبعة السيارة او

غير متناه كالنفوس الناطقة عند بعضهم **اقول** قد عرفت في

القائلين بقدم انواع العالم ١٢

اول الفصل الثاني ان ما حصل في العقل فهو من حيث انه حاصل

وهو المفهوم ١٢

في العقل ان لم يكن مانعا من اشتراك كثيرين فهو الكلي وان كان مانعا

من الاشتراك فهو الجزئي فمناط الكلية والجزئية انما هو الوجود العقلي واما

ان يكون الكلي ممتنع الوجود في الخارج او ممكن الوجود فيه فامر خارج عن مفهومه

والجزئية

والى هذا اشار بقوله والكلى قد يكون ممتنع الوجود فى الخارج لا لنفس
مفهوم اللفظ يعنى امتناع وجود الكلى او امكان وجوده شئ
لا يقتضيه نفس مفهوم الكلى بل اذا جرد العقل النظر اليه احتمل
عنده ان يكون ممتنع الوجود فى الخارج وان يكون ممكن الوجود فيه
فالكلى اذا نسبناه الى الموجود الخارجى اما ان يكون ممكن الوجود
فى الخارج او ممتنع الوجود فى الخارج الثانى كشريك البارى عز
اسمه والاول اما ان يكون موجودا فى الخارج او لا الثانى كالعنقاء
والاول اما ان يكون متعدد الافراد فى الخارج او لا يكون متعدد الافراد
فان لم يكن متعدد الافراد فى الخارج بل يكون منحصرا فى فرد واحد
فلا يخ اما ان يكون مع امتناع غيره من الافراد فى الخارج او يكون مع
امكان غيره فالاول كالبارى عز اسمه والثانى كالشمس وان كان له افراد متعددة
موجودة فى الخارج فاما ان يكون افراده متناهية او غير متناهية والاول كالكواكب
السيارة فانه كلى له افراد منحصرة فى الكواكب السبعة السيارة والثانى
كالنفس الناطقة فان افرادها غير متناهية على مذهب بعض الحكماء قال الثانى اذا قلنا الحيوان
مثلا بانه كلى فههنا امور ثلثة الحيوان من حيث هو هو وكونه كليا والمركب منهما والاول يسمى كليا

مبحث الكلى والجزئى

الطبعيا والثانى يسمى كليا منطقيا والثالث يسمى كليا عقليا والكلى الطبعى موجود فى الخارج كما فى

جزء من هذا الحيوان الموجود فى الخارج وجزء للموجود موجود فى الخارج واما

الكليان الاخيران ففى وجودهما فى الخارج خلاف والنظر فيه خارج عن المنطق

اقول اذا قلنا الحيوان مثلا كلى فهناك امور ثلثة الحيوان من حيث هو

هو ومفهوم الكلى من غير اشارة الى امادتهن الموادّ الحيوان الكلى وهو المجموع المركب

منهما اى من الحيوان والكلى والتغاير بين هذه المفهومات ظاهر فانه لو كان المفهوم

من احدهما عين المفهوم من الآخر لزم من تعقل احدهما تعقل الآخر وليس

كذلك فان مفهوم الكلى مما لا يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه ومفهوم

الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالارادة ومن البين جواز تعقل

احدهما مع الذهول عن الآخر فالاول يسمى كليا طبيعيا لانه طبيعة من الطبائع

اولانه موجود فى الطبيعة اى فى الخارج والثانى كليا منطقيا لان المنطق انما يبحث

عنه وما قال ان الكلى المنطقى كونه كليا فيه مساهلة اذ الكلية انما هى مبدأ

والثالث كليا عقليا لعدم تحققه الا فى العقل وانما قال الحيوان

مثلا لان اعتبار هذه الامور الثلثة لا يختص بالحيوان ولا بمفهوم

الكلى بل يتناول وسائر الماهيات ومفهومات الكليات حتى اذا قلنا

Marfat.com

الانسان نوع حصل عند نا نوع طبعي ونوع عقلي وكذلك في الجنس

والفصل وغيرهما والكلي الطبيعي موجود في الخارج لان هذا الحيوان

موجود والحيوان جزء من هذا الحيوان الموجود وجزء الموجود موجود

فالحيوان موجود هو الكلي الطبيعي واما الكليان الآخران اي الكلي

المنطقي والكلي العقلي ففي وجودهما في الخارج خلاف والنظر في ذلك

خارج عن الصناعة لانه من مسائل الحكمة الالهية البحثة عن احوال

الموجود من حيث انه موجود هذا مشترك بينهما وبين الكلي الطبيعي فلا وجه

لارادته ههنا واحالتهما على علم آخر قال الثالث الكليات

Marfat.com

متساويان ان صدق كل واحد منهما على كل ما يصدق عليه الآخر كالانسان
والناطق وبينهما عموم وخصوص مطلقا ان صدق احدهما على كل ما يصدق
عليه الآخر من غير عكس كالحيوان والانسان وبينهما عموم وخصوص من وجه
ان صدق كل منهما على بعض ما صدق عليه الآخر فقط كالحيوان والابيض
ومتباينان ان لم يصدق شئ منهما على شئ مما يصدق عليه الآخر كالانسان
والفرس اقول النسب بين الكليين منحصرة في اربعة التساوي
والعموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص من وجه والتباين وذلك لان
الكلي اذا نسب الى كلي آخر فاما ان يصدق على شئ واحد ولم يصدق فان
لم يصدق على شئ اصلا فهما متباينان كالانسان والفرس فانه لا يصدق
قدم التباين على خلاف ما في المتن لعدم التفصيل فيه مع
الانسان على شئ من افراد الفرس وبالعكس وان صدق على شئ فاما ان يصدق كل منهما على كل
ما يصدق عليه الآخر وهو ان لا يصدق فان صدقا فهما متساويان كالانسان والناطق فان
كل ما يصدق عليه الانسان يصدق عليه الناطق وبالعكس وان لا يصدق
فاما ان يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر من غير عكس
ولا يصدق فان صدق كان بينهما عموم وخصوص مطلقا
والصادق على كل ما صدق عليه الآخر اعم مطلقا والآخر اخص

مطلقا كالانسان والحيوان فان كل انسان حيوان وليس كل حيوان
انسانا وان لم يصدق كان بينهما عموم وخصوص من وجه
احدهما على كل ما يصدق عليه الآخر ١٢ ع
وكل واحد منهما اعم من الآخر من وجه واخص من وجه فانهما لما صدقا
على شئ ولم يصدق احدهما على كل ما صدق عليه الآخر كان هناك
ثلثة صور احديها ما يجتمعان فيها على الصدق والثانية ما يصدق
فيها هذا دون ذاك والثالثة ما يصدق فيها ذاك دون هذا كالحيوان
والابيض فانهما يصدقان معا على الحيوان الابيض ويصدق الحيوان
بدون الابيض على الحيوان الاسود والعكس في الجماد الابيض فيكون كل
واحد منهما شاملا للآخر وغيره فالحيوان شامل للابيض وغير
الابيض والابيض شامل الحيوان وغير الحيوان فباعتبار ان كل
واحد منهما شامل للآخر يكون اعم منه وباعتبار انه مشمول له يكون
اخص منه فمرجع التباين الكلي الى مسالبتين كليتين من الطرفين
اى واثنين ١٢
كقولنا لا شئ مما هو انسان فهو فرس ولا شئ مما هو فرس
فهو انسان والتساوي الى موجبتين كليتين كقولنا كل
مطلقتين حاشيتين ١٢
ما هو انسان فهو ناطق وكل ما هو ناطق فهو انسان والعموم

Marfat.com

المطلق الى موجبة كلية من احد الطرفين وسالبة جزئية من الطرف الاخر كقولنا

دائمة ١٢ — مطلقة عامة ١٢

كل ما هو انسان فهو حيوان وليس بعض ما هو حيوان فهو انسان والعموم

من وجه الى سالبتين جزئيتين وموجبة جزئية كقولنا بعض ما هو حيوان

دائمتين ١٢ — مطلقة ١٢

هو ابيض وليس بعض ما هو حيوان ابيض وليس بعض ما هو ابيض هو حيوان

كالفرس الابيض ١٢ — كالغيل ١٢ — كالثوب الابيض ١٢

واما اعتبرت النسب بين الكليين دون المفهومين لان المفهومين اما

كليان او جزئيان او كلي وجزئي والنسب الاربع لا تتحقق في القسمين

الاخيرين اما الجزئيان فلانهما لا يكونان الا متباينين واما الجزئي والكلي

فلان الجزئي انما كان جزئيا لذلك الكلي يكون اخص منه مطلقا وان

لم يكن جزئيا له يكون مباينا له **قال** ونقيضا المتساويين متساويان

والا لصدق احدهما على بعض ما كذب عليه الاخر فيصدق احد المتساويين

على ما كذب عليه الاخر وهو محال ونقيض الاعم من شيء مطلقا اخص من نقيض

اذ هو خلاف مقتضى التساوي ١٢ ع

الاخص مطلقا لصدق نقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض

الاعم من غير عكس اما الاول فلانه لو لا ذلك لصدق عين

الاخص على بعض ما صدق عليه نقيض الاعم وذلك

مستلزم لصدق الاخص بدون الاعم وانه محال واما الثاني فلانه

٥ اي بحسب نفس الامر ١٢

لو لا ذلك لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق عليه نقيض الاخص

وذلك مستلزم لصدق الاخص على كل الاعم وهو محال والاعم

من شئ من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا لتحقق

هذا العموم بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص مع التباين

الكلي بين نقيض الاعم مطلقا وعين الاخص ونقيضا المتباينين

متباينان تباينا جزئيا لانهما ان لم يصدقا معا اصلا كاللاوجود

واللاعدم كان بينهما تباين كلي وان صدقا معا كاللانسان واللافرس

كان بينهما تباين جزئي ضرورة صدق احد المتباينين مع

نقيض الاخر فقط فالتباين الجزئي لازم جزما **اقول** لما فرغ من

بيان النسب الاربع بين العينين شرع في بيان النسب بين النقيضين

فنقيضا المتساويين متساويان اي يصدق كل واحد من نقيضي

المتساويين على كل ما يصدق عليه نقيض الاخر واعم

على بعض ما صدق عليه نقيض الاخر لكن ما يكذب عليه احد النقيضين يصدق

عليه والا لكذب النقيضان فيصدق عين احد المتساويين

على بعض ما يصدق عليه نقيض الاخر وهو محال لانه ارتفاع النقيضين ١٢

وهو يستلزم صدق احد المتساويين بدون الاخر وبعد خلف مثل ما يجب

Marfat.com

يصدق كل لا انسان لا ناطق وكل لا ناطق لا انسان والا لكان بعض اللا انسان
ليس بلا ناطق فيكون بعض اللا انسان ناطقا وبعض الناطق لا انسانا وهو مح
نقيض الاعم من شئ مطلقا اخص من نقيض الاخص مطلقا اى يصدق
ونقيض الاخص على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم وليس كلما صدق عليه نقيض
الاخص يصدق عليه نقيض الاعم اما الاول فلانه لو لم يصدق نقيض الاخص
على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم يصدق عين الاخص على بعض ما صدق
عليه نقيض الاعم فيصدق الاخص بدون الاعم وهو مح كما تقول يصدق
كل لا حيوان لا انسان والا لكان بعض اللا حيوان انسانا فبعض لا انسان
لا حيوان هذا خلف واما الثانى فلانه لو لم يصدق قولنا ليس كلما صدق
عليه نقيض الاخص يصدق عليه نقيض الاعم لصدق نقيض الاعم على كل ما يصدق
عليه نقيض الاخص فيصدق عين الاخص على كل الاعم بعكس النقيض وهو مح فليس
كل لا انسان لا حيوانا والا لكان كل لا انسان لا حيوانا وينعكس الى كل حيوان
انسانا او نقول ايضا قد ثبت ان كل نقيض الاعم نقيض الاخص فلو كان
كل نقيض الاخص نقيض الاعم لكان النقيضان متساويين فيكون العينان
متساويين هذا خلف او نقول العام صادق على بعض نقيض الاخص تحقيقا للعموم

Marfat.com

فليس بعض نقيض الاخص نقيض الاعم بل عينه وفي قوله لصدق نقيض الاخص

على كل ما يصدق عليه نقيض الاعم من غير عكس تسامح لجعل الدعوى جزء من الدليل

وهو مصادرة على المطلوب والامران اللذان بينهما عموم من وجه ليس بين

اي مصادرة صورة ١٢

نقيضيهما عموم اصلا اي لا مطلقا ولا من وجه لان هذا العموم اي العموم من وجه

متحقق بين عين الاعم مطلقا ونقيض الاخص وليس بين نقيضيهما عموم لا مطلقا

ولا من وجه اما تحقق العموم من وجه بينهما فلانهما يتصادقان في اخص آخر

ويصدق الاعم بدون نقيض الآخر في ذلك الاخص وبالعكس في نقيض الاعم

كالحيوان واللاانسان فانهما يجتمعان في الفرس والحيوان يصدق بدون اللاانسان في

الانسان واللاانسان بدون الحيوان في الجماد واما انه لا يكون بين نقيضيهما عموم

اصلا فللتباين الكلي بين نقيض الاعم وعين الاخص لامتناع صدقهما على شيء

فلا يكون بينهما عموم اصلا وانما قيد التباين بالكلي لان التباين قد

في قوله مع التباين الكلي بين نقيض الخ ١٢

يكون جزئيا وهو صدق كل واحد من المفهومين بدون الآخر في الجملة فمرجعه

الى سالبتين جزئيتين كما ان مرجع التباين الكلي سالبتان كليتان

والتباين الجزئي اما عموم من وجه او تباين كلي لان المفهومين اذا لم يتصادقا

في بعض الصور فان لم يتصادقا في صورة اصلا فهو التباين الكلي والا فالعموم

بيان نقيضي المتساويين

من وجه فلما صدق التباين الجزئي على العموم من وجه وعلى التباين الكلي

لا يلزم من تحقق التبائن الجزئي ان لا يكون بينهما عموم اصلا فان قلت

الحكم بان الاعم من شئ من وجه ليس بين نقيضيهما عموم اصلا باطل

لان الحيوان اعم من الابيض من وجه وبين نقيضيهما عموم من وجه

فنقول المراد منه انه ليس يلزم ان يكون بين نقيضيهما عموم فيندفع

الاشكال ونقول لو قال بين نقيضيهما عموم لافاد العموم في جميع الصور

لان الاحكام الموردة في هذا الفن انما هي كليات فاذا قال ليس بين

نقيضيهما عموم اصلا كان رفعا للايجاب الكلي وتحقق العموم في

بعض الصور لا ينافيه نعم لم يتبين مما ذكره النسبة بين نقيضي الاعمين

بينهما عموم من وجه بل تبين عدم النسبة بالعموم وهو بصدد ذلك

فاعلم ان النسبة بينهما المباينة الجزئية لان العينين اذا كان كل واحد

منهما بحيث يصدق بدون الآخر كان النقيضان ايضا كذلك

ولا نعني بالمبائنة الجزئية الا هذا القدر ونقيضا المتباينين

متباينان تباينا جزئيا لانهما اما ان يصدقا معا على شئ

كاللانسان واللافرس الصادقين على الجماد او لا يصدقا

Marfat.com

كاللاوجود واللاعدم فلاشئ مما يصدق عليه اللاوجود يصدق
عليه اللاعدم وبالعكس وايما كان يتحقق التبائن الجزئي بينهما
اما اذا لم يصدق على شئ اصلا كان بينهما تباين كلي فيتحقق التباين
الجزئي بينهما قطعا واما اذا صدق على شئ كان بينهما تباين جزئي
لان كل واحد من المتباينين يصدق مع نقيض الآخر فيصدق كل
واحد من نقيضهما بدون نقيض الآخر فالتباين الجزئي لازم جزما
وقد ذكر في المتن ههنا ما لا يحتاج اليه وترك ما يحتاج اليه اما الاول
فلان قيد فقط بعد قوله ضرورة صدق احد المتباينين مع نقيض
الآخر زائد لا طائل تحته واما الثاني فلانه وجب ان يقول ضرورة صدق
كل واحد من المتباينين مع نقيض الآخر لان التباين الجزئي بين النقيضين
صدق كل واحد منهما بدون الآخر لا صدق واحد منهما بدون الآخر
فليس يلزم من صدق احد الشيئين مع نقيض الآخر صدق كل واحد من
النقيضين بدون الآخر فترك لفظ كل ولا بد منه وانت تعلم ان الدعوى
يثبت بمجرد المقدمة القائلة بان كل واحد من المتباينين يصدق مع
نقيض الآخر لانه يصدق كل واحد من النقيضين بدون الآخر وهو المباينة

بيان نقيضي المتباينين

كما فقط ان باقي المقدمات كذلك فتدبر ٣٢ سهوي

كل واحد منهما بدون الآخر في مقابلة التباين الجزئي
فقط نعم يجعله في مقابلة السلب الجزئي
الكلي وبذلك يطلق السلب الكلي ويراد به
في مقابلة السلب الجزئي بعض
من بعض الاشياء عموما
بعض من بعض الانسان
كما عرفت الاانسان والانسان
دون الفرس ٣٢ عمادي ٣٢ قوله
وانت تعلم الخ اجيب عن ذلك بان
المصنف اراد التنبيه على ان بين نقيضي
المتباينين تباينا جزئيا موجودا ومن
خصوصية كل واحد من
التباين الكلي والعموم من وجه لان كلا منهما
لا ينافي كون النسبة بينهما مباينة
كلية في بعض الصور او العموم من وجه
وذلك فاذا اريد ان بين ان نقيضي
المتباينين ي
ان يتحقق
كل واحد منهما
وذلك الى ان بين ان يقتضي
المتباينين قد لا تتحققا وقد
قولهم ان لم يصدقا معا اصلا
ساقط وانما ان يقولوا ان صدقا معا
كما قيل ان باقي المقدمات كذلك
مستدرك فتدبر ٣٢ سهوي

الجنسية فباقي المقدمات مستدرك **قال** الرابع الجزئي كما يقال على المعنى

اي البحث الرابع ١٢

المذكور المسمى بالحقيقي فكذلك يقال على كل اخص تحت الاعم وليسمى الجزئي

الاضافي وهو اعم من الاول لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون العكس

ما الاول فلاندراج كل شخص تحت اللاهيات المغايرة عن المشخصات واما الثاني

فلجواز كون الجزئي الاضافي كليا وامتناع كون الجزئي الحقيقي كذلك **اقول**

الجزئي[1] مقول بالاشتراك على المعنى المذكور ويسمى جزئيا حقيقيا لاجزئيته

اي بالاشتراك اللفظي ١٢ اي ايضا نفس تصوره عن الشركة ١٢ الغائي ١٢

بالنظر الى حقيقته المانعة من الشركة وبازائه الكلي الحقيقي وعلى كل اخص تحت

الاعم كالانسان بالنسبة الى الحيوان ويسمى جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة

الى شيء آخر وبازائه الكلي الاضافي وهو الاعم من شيء آخر وفي تعريف الجزئي

الاضافي نظر لانه والكلي الاضافي متضايفان لان معنى الجزئي الاضافي الخاص ومعنى

اي الجزئي الاضافي ١٢

الكلي الاضافي العام وكما ان الخاص خاص بالنسبة الى العام كذلك العام عام بالنسبة

لان معنى الكلي الاضافي هو المندرج تحته شيء آخر وبالعكس وهو معنى العام بعينه فالعام والكلي الاضافي يكونان

الى الخاص واحد المتضائفين لا يجوز ان يؤخذ كل منهما في تعريف المتضائف الآخر والا لكان

تعقل قبل تعقل لا معه وايضا لفظة كل انما هي للافراد والتعريف بالافراد ليس بجائز

مع ان المتضائفين لا يتعقلان الا معا ١٢

فالاولى ان يقال هو الاخص من شيء وهو الجزئي الاضافي الاعم من الجزئي الحقيقي يعني ان

كل جزئي حقيقي جزئي اضافي بدون العكس اما الاول فلان كل جزئي حقيقي فهو مندرج تحت الماهية

نصاري امره خلاف الاولى ١٢ منه

الاضافي كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي دون العكس ١٢ منه

Marfat.com

المعرة عن المشخصات كما اذ لجز زيد عن المشخصات التي بها صار شخصا معينا بقيت الماهية

الانسانية وهي اعم منه فيكون كل جزئي حقيقي منه جاعلة اعم فيكون جزئيا اضافيا وهذا

منقوض بواجب الوجود فانه شخص معين ويمتنع ان يكون له ماهية كلية

والا فهو انكان مجرد تلك الماهية الكلية يلزم ان يكون امرا حد كليا و

جزئيا وهو محال وانكان تلك الماهية مع شئ اخر يلزم ان يكون واجب الوجود

معروضا للتشخص وهو محال مما تقرر في فن الحكمة ان تشخص واجب الوجود عينه واما

الثاني فلجواز ان يكون الجزئي الاضافي كليا لانه الاخص عن الشئ والاخص

من شئ يجوز ان يكون كليا تحت كل اخر بخلاف الجزئي الحقيقي فانه يمتنع

ان يكون كليا **قال** الخامس النوع كما يقال على ما ذكرناه ويقال

اي البحث الخامس ١٢

له النوع الحقيقي فكذلك يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها

الجنس في جواب ما هو قولا اوليا ويسمى النوع الاضافي **اقول** النوع

كما يطلق على ما ذكرناه وهو المقول على كثيرين متفقين بالحقيقة في جواب

بيان النوع

ماهو ويقال له النوع الحقيقي لان نوعيته انما هي بالنظر الى حقيقة الواحدة

الحاصلة في افراده كذلك يطلق بالاشتراك على كل ماهية يقال عليها

وعلى غيرها الجنس في جواب ماهو قولا اوليا اي بلا واسطة كالانسان بالقياس

الى الحيوان فان ماهية يقال عليها وعلى غيرها كالفرس الجنس وهو الحيوان

حتى اذا قيل ما الانسان والفرس فالجواب انه حيوان ولهذا المعنى يسمى نوعا اضافيا

لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه فالماهية منزلة بمنزلة الجنس ولا بد من

ترك لفظ الكل لما سمعت في مبحث الجزئي الاضافي من ان الكل للافراد

والتعريف للافراد لا يجوز وذكر الكلي لانه جنس الكليات فلا يتم حدودها

بدون ذكره فان قلت الماهية هي الصورة العقلية من شئ والصور

العقلية كليات فذكرها يغني عن ذكر الكلي فنقول الماهية ليس

مفهومها مفهوم الكلي غاية ما في الباب انه من لوازمها فيكون

دلالة الماهية على الكلي دلالة الملزوم على اللازم يعني دلالة الالتزام

لكن دلالة الالتزام مهجورة في التعريفات وقوله في جواب

ماهو يخرج الفصل والخاصة والعرض العام فان الجنس

لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب ماهو واما تقييد القول

Marfat.com

بالاولى فاعلم اولا ان سلسلة الكليات انما تنتهي بالاشخاص وهو

النوع المقيد بالتشخص وفوقها الاصناف وهو النوع المقيد بصفات

عرضية كلية كالرومي والتركي وفوقها الانواع وفوقها الاجناس واذا

حمل كليات مترتبة على شيء واحد يكون حمل العالي عليه بواسطة حمل السافل

عليه فان الحيوان انما يصدق على زيد وعلى التركي بواسطة حمل

الانسان عليهما وحمل الحيوان على الانسان اولى فقوله قولا اوليا

احتراز عن الصنف فانه كلي يقال عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو

حتى اذا سئل عن التركي والفرس بماهما كان الجواب الحيوان لكن

قول الجنس على الصنف ليس بأولى بل بواسطة حمل النوع عليه

فباعتبار الاولية في القول يخرج الصنف عن الحد لانه لا يسمى نوعا

اضافيا قال ومراتبه اربع لانه اما اعم الانواع وهو النوع العالي

كالجسم واخصها وهو النوع السافل كالانسان وليسمى نوع الانواع



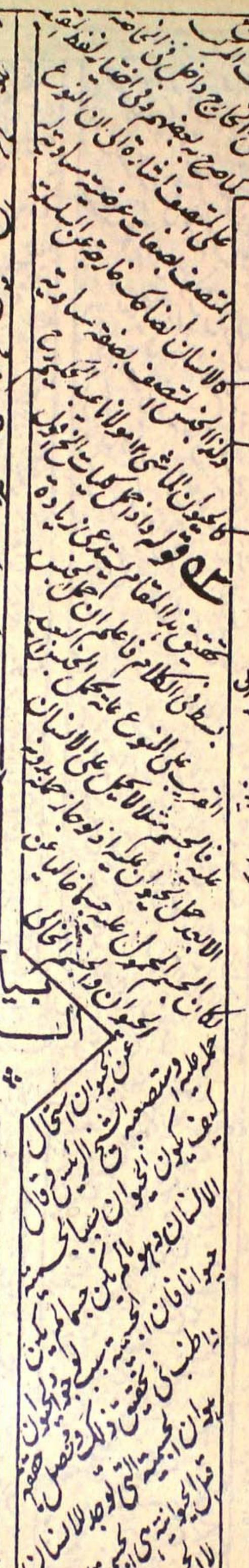

او اعم من السافل واخص من العالي وهو النوع المتوسط كالحيوان
والجسم النامي او مباين للكل وهو النوع المفرد كالعقل ان قلنا ان الجوهر
جنس له **اقول** اراد ان يشير الى مراتب النوع الاضافي دون الحقيقي
لان الانواع الحقيقية يستحيل ان تترتب حتى يكون نوع حقيقي فوقه
نوع اخر والا لكان النوع الحقيقي جنسا وانه مح واما الانواع
الاضافية فقد تترتب لجواز ان يكون نوع اضافي فوقه نوع
اضافي كالانسان فانه نوع اضافي للحيوان وهو نوع
اضافي للجسم النامي وهو نوع اضافي للجسم المطلق وهو
نوع اضافي للجوهر فباعتبار ذلك صار مراتبه اربعا لانه
اما ان يكون اعم الانواع او اخصها او اعم من بعضها
واخص من البعض او مباينا للكل والاول هو النوع العالي
كالجسم فانه اعم من الجسم النامي والحيوان والانسان
والثاني النوع السافل كالانسان فانه اخص من سائر الانواع والثالث
النوع المتوسط كالحيوان فانه اخص من الجسم النامي واعم من
الانسان وكالجسم النامي فانه اخص من الجسم المطلق اعم من الحيوان والرابع

بيان مراتب النوع الاضافي

النوع المفرد ولم يوجد له مثال في الوجود وقد يقال في تمثيله انه كالعقل

اي ما لا يكون فوقه نوع ولا تحته نوع بل يندرج تحت جنس فقط ١٢

ان قلنا ان الجوهر جنس له فان العقل تحته العقول العشرة وهي كلها

حتى يقال عليه وعلى غيره في جواب ما هو ١٢

في حقيقة العقل متفقة فهو لا يكون اعم من نوع آخر اذ ليس تحته

يعني ان العقل تمام الماهية المختصة بالقياس الى كل واحد منها ١٢

نوع بل اشخاص ولا اخص اذ ليس فوقه نوع بل الجنس وهو الجوهر

وهي العقول العشرة ١٢

على ذلك التقدير فهو نوع مفرد وربما يقرر التقسيم على وجه آخر وهو

ان النوع اما ان يكون فوقه نوع وتحته نوع او لا يكون فوقه نوع ولا تحته

وهو النوع المتوسط ١٢

نوع او يكون فوقه نوع ولا يكون تحته نوع او يكون تحته نوع ولا يكون

وهو النوع السافل ١٢

فوقه نوع وذلك ظاهر **قال** ومراتب الاجناس ايضا هذه الاربع

وهو النوع العالي ١٢

لكن العالي كالجوهر في مراتب الاجناس يسمى جنس الاجناس

لا السافل كالحيوان ومثال المتوسط فيها الجسم النامي ومثال

المفرد العقل ان قلنا ان الجوهر ليس بجنس له **اقول** كما

ان الانواع الاضافية قد تترتب متنازلة كذلك الاجناس ايضا

بيان مراتب الانواع والاجناس

قد تترتب متصاعدة حتى يكون جنس فوقه جنس آخر وكما ان مراتب الانواع اربع

اشار بلفظ قد الى ان الترتيب في الاجناس مما لا يجب كما لا يجب في الانواع ١٢ س

فكذلك مراتب الاجناس ايضا تلك الاربع لانه ان كان اعم الاجناس فهو الجنس

العالي كالجوهر وان كان اخصها فهو الجنس السافل كالحيوان او اعم

وسائر المقولات التسع العرضية ١٢ ع

واخص فهو الجنس المتوسط كالجسم النامي والجسم او مباينا

للكل فهو الجنس المفرد الا ان العالي في مراتب الاجناس يسمى جنس

جعل الجنس المفرد من المرتب باعتبار ان الترتيب ملحوظ فيه مدا كما مر في النوع المفرد ١٢

الاجناس لا السافل والسافل في مراتب الانواع يسمى نوع الانواع

لا العالي وذلك لان جنسية الشيء انما هي بالقياس الى ما تحته فهو انما يكون

جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس ونوعية الشيء انما يكون بالقياس

الى الاضافية ١٢

الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع الانواع والجنس

المفرد ممثل بالعقل على تقدير ان لا يكون الجوهر جنسا له فانه ليس اعم

من جنس اذ ليس تحته الا العقول العشرة وهي انواع لا اجناس

منحصرة في اشخاص ١٢

ولا اخص اذ ليس فوقه الا الجوهر وقد فرض انه ليس بجنس له

لا يقال احد التمثيلين فاسد اما تمثيل النوع المفرد بالعقل على

تقدير جنسية الجوهر واما تمثيل الجنس المفرد بالعقل على تقدير

عرضية الجوهر لان العقل ان كان جنسا يكون تحته انواع

فلا يكون نوعا مفردا ان كان عاليا فلا يصح التمثيل الاول وان لم يكن
جنسا لم يصح التمثيل الثانى ضرورة ان ما لا يكون جنسا لا يكون جنسا مفردا
لانا نقول التمثيل الاول على تقدير ان العقول العشرة متفقة بالنوع
والثانى على تقدير انها مختلفة والتمثيل يحصل بمجرد الفرض سواء طابق
الواقع اولم يطابقه **قال** والنوع الاضافى موجود بدون الحقيقى
كالانواع المتوسطة والحقيقى موجود بدون الاضافى كالحقائق
البسيطة فليس بينهما عموم وخصوص مطلقا بل كل منهما
اعم من الاخر من وجه لصدقهما على النوع السافل **اقول**
لما نبه على ان للنوع معنيين اراد ان يبين النسبة بينهما
وقد ذهب قدماء المنطقيين حتى الشيخ فى كتاب الشفاء
الى ان النوع الاضافى اعم مطلقا من الحقيقى وهذا ذلك
فى صورة دعوى اعم وهى ان ليس بينهما عموم وخصوص
مطلقا فان كلا منهما موجود بدون الاخر

Marfat.com

اما وجود النوع الاضافي بدون الحقيقي فكما في الانواع المتوسطة فانها

انواع اضافية وليست انواعا حقيقية لانها اجناس واما وجود النوع

الحقيقي بدون الاضافي فكما في الحقائق البسيطة كالعقل والنفس

والنقطة والوحدة فانها انواع حقيقية وليست انواعا اضافية والا

لكانت مركبة لوجوب اندراج النوع الاضافي تحت جنس فيكون مركبا

من الجنس والفصل ثم بين ماهو الحق عنده وهو ان بينهما عموما

وخصوصا من وجه لانه قد ثبت وجود كل منهما بدون الآخر وهما

يتصادقان على النوع السافل لانه نوع حقيقي من حيث انه مقول على افراد

متفقة الحقيقة ونوع اضافي من حيث انه مقول عليه وعلى غيره الجنس في جواب ماهو

Marfat.com

قال وبقى جزء المقول فى جواب ماهو انكار مذكورا بالمطابقة ليسمى
واقعا فى طريق ماهو كالحيوان والناطق بالنسبة الى الحيوان الناطق المقول
فى جواب السوال بماهو عن الانسان وانكار مذكورا بالتضمن ليسمى داخلا فى جواب
ماهو كالجسم والنامى والحساس والمتحرك بالارادة الدال عليها الحيوان بالتضمن
اقول المقول فى جواب ماهو هو الدال على الماهية المسئول عنها بالمطابقة
كما اذا سئل عن الانسان بماهو فاجيب بالحيوان الناطق فانه يدل على
ماهية الانسان مطابقة واما جزؤه فان كان مذكورا فى جواب ماهو
بالمطابقة اى بلفظ يدل عليه بالمطابقة ليسمى واقعا فى طريق ماهو
كالحيوان او الناطق فان معنى الحيوان جزء لمجموع معنى الحيوان الناطق
المقول فى جواب السوال بماهو عن الانسان وهو مذكور بلفظ الحيوان الدال
عليه مطابقة وانما سمى واقعا فى طريق ماهو لان المقول فى جواب ماهو
وهو واقع فيه وان كان مذكورا فى جواب ماهو بالتضمن
اى بلفظ يدل عليه بالتضمن ليسمى داخلا فى جواب ماهو كمفهوم الجسم
او النامى او الحساس او المتحرك بالارادة فان جزء معنى
الحيوان الناطق المقول فى جواب ماهو وهو مذكور فيه بلفظ الحيوان

نبيان المقول فى جواب ماهو

Marfat.com

الدال عليه بالتضمن وانما انحصر جزء المقول في جواب ما هو في
القسمين لان دلالة الالتزام مهجورة في جواب ما هو بمعنى انه لا يذكر في
جواب ما هو لقطيدل على الماهية المسئول عنها او على اجزائها بالالتزام
اصطلاحا قال والجنس العالي جاز ان يكون له فصل يقومه لجواز
كالجوهر وغيره من المقولات العشرة ١٢ عبيد
تركبه من امرين فتساويين او امور متساوية ويجب ان يكون له فصل
يقسمه والنوع السافل يجب ان يكون له فصل يقومه ويمتنع ان يكون له
لان كل ماله جنس فله فصل ١٢ عبيد
فصل يقسمه والمتوسطات يجب ان يكون لها فصول تقسمها وفصول
والا لكان جنسا ١٢
تقومها وكل فصل يقوم العالي فهو يقوم السافل من غير عكس كلي وكل
فصل يقسم السافل فهو يقسم العالي من غير عكس كلي اقول الفصل له
الى النوع او نسبة الى الجنس اى جنس ذلك النوع فاما نسبته الى النوع
فبانه مقوم له اى داخل في قوامه وجزء له واما نسبته الى الجنس
وزاد ١٢
فبانه مقسم له اى محصل قسم له فانه اذا انضم الى الجنس صار
المجموع قسما من الجنس ونوعا له مثلا الناطق اذا نسب الى الانسان

Marfat.com

فهو داخل في قوامه وماهيته واذا نسب الى الحيوان صار حيوانا ناطقا وهو
قسم من الحيوان واذا تصورت هذا فنقول الجنس العالي جاز ان يكون
له فصل يقومه لجواز ان يتركب من امرين متساويين يساويانه ويميزانه عن مشاركاته
ولا يرد عليه ان اوفى التركيب ان يكون من امرين فلما كان
في الوجود وقد امتنع القدماء عن ذلك بناء على ان كل ماهية لها فصل
يقومها لابد ان يكون لها جنس وقد سلف ذلك ويجب ان يكون له
اي للجنس العالي فصل يقسمه لوجوب ان يكون تحته انواع وفصول الانواع
بالقياس الى الجنس مقسمات له والنوع السافل يجب ان يكون له فصل
مقوم ويمتنع ان يكون له فصل مقسم اما الاول فلوجوب ان يكون
فوقه جنس وما له جنس لابد ان يكون له فصل يميزه عن مشاركاته
في ذلك الجنس واما الثاني فلامتناع ان يكون تحته انواع والا لم يكن
سافلا والمتوسطات سواء كانت انواعا او اجناسا يجب
لم يذكر النوع العالي لاندراجه في الجنس المتوسط ولا الجنس السافل لاندراجه في النوع المتوسط
ان يكون لها فصول مقومات لان فوقها اجناسا وفصول
مقسمات لان تحتها انواعا فكل فصل يقوم النوع العالي
او الجنس العالي فهو يقوم السافل لان العالي مقوم
للسافل ومقوم المقوم مقوم من غير عكس كلي

بيان المقوم والمقسم

اي ليس كل مقوم للسافل فهو مقوم للعالي لانه قد ثبت ان جميع
كالناطق فانه مقوم للسافل الذي هو الانسان وليس مقوما للعالي الذي هو الحيوان ١٢
مقومات العالي مقومات للسافل فلو كان جميع مقومات السافل
مقومات العالي لم يكن بين السافل والعالي فرق وانما قال من غير
عكس كلي لان بعض مقوم السافل مقوم للعالي وهو مقوم العالي
كالحساس فانه كما يقوم الانسان يقوم الحيوان ايضا ١٢ مولوي رونق علي سلمه
وكل فصل يقسم الجنس السافل فهو يقسم العالي لان معنى تقسيم السافل
تحصله في نوع وكل ما يحصل السافل في نوع يحصل العالي فيه فيكون
العالي حاصلا ايضا في ذلك النوع وهو معنى تقسيمه للعالي ولا ينعكس
كليا اي ليس كل مقسم للعالي مقسما للسافل لان فصل السافل مقسم
قد سبق فائدة التقييد بالكلي ١٢ كالنامي فانه يقسم الجسم دون الحيوان ١٢
للعالي وهو لا يقسم السافل بل يقومه ولكن ينعكس جزئيا فان بعض
مقسم العالي مقسم للسافل وهو مقسم للسافل **قال** الفصل الرابع
في التعريفات المعرف للشيء هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء
خالف بين العنوان والمعنون تنبيها على الترادف ١٢
او امتيازه عن كل ما عداه وهو لا يجوز ان يكون نفس الماهية لان المعرف
بالكسر ١٢
معلوم قبل المعرف والشيء لا يعلم قبل نفسه ولا اعم لقصوره عن
بالفتح ١٢
افادة التعريف ولا اخص لكونه اخفى فهو مساو لها في العموم و
لان الاخص له قيد زائد ١٢
الخصوص **اقول** قد سلف لك ان نظر المنطقي اما في القول الشارح

بيان المعرف

او في الحجة ولكل منهما مقدمات يتوقف معرفته عليها ولما وقع

الفراغ عن بيان مقدمات القول الشارح فقد حان ان يشرع فيه

وهي الكليات الخمس ١٢

فالقول الشارح هو المعرف وهو ما يستلزم تصوره تصور الشيء

او امتيازه عن كل ما عداه وليس المراد بتصور الشيء تصوره بوجه ما

والا لكان الاعم من الشيء او الاخص منه معرفا لانه قد يستلزم تصوره

تصور ذلك الشيء بوجه ما ولكان قوله او امتيازه

المصنف ١٢

عن كل ما عداه مستدركا لان كل معرف فهو

مفيد لتصور ذلك الشيء بوجه ما بل المراد التصور

فيكفي لجامعية تعريف المعرف الجزء الاول منه ١٢ عبيد

بكنه الحقيقة وهو الحد التام كالحيوان الناطق

بناء على ان ذالك هو الفرد الكامل المتبادر منه ١٢ عبيد

فان تصوره مستلزم لتصور حقيقة الانسان وانما

قال او امتيازه عن كل ما عداه ليتناول الحد الناقص

بيان المعرف

والرسوم فان تصورانتها لا تستلزم تصور حقيقة الشئ بل امتيازه
عن جميع اغياره ثم المعرف اما ان يكون نفس المعرف او غيره لا جائز
ان يكون نفس المعرف لوجوب ان يكون المعرف معلوما قبل المعرف
والشئ لا يعلم قبل نفسه فتعين ان يكون غير المعرف ولا يخ اما
ان يكون مساويا له او اعم منه او اخص منلوما لا سبيل
الى انه اعم من المعرف لانه قاصر عن افادة التعريف فان المقصود
من التعريف اما تصور حقيقة المعرف او امتيازه عن جميع ما عداه
والاعم من الشئ لا يفيد شيئا منهما ولا الى انه اخص لكونه
اخفى لانه اقل وجودا في العقل فان وجود الخاص في العقل
مستلزم لوجود العام وربما يوجد العام في العقل بدون
الخاص وايضا شروط تحقق الخاص ومعانداته اكثر فان
كل شرط ومعاند للعام فهو شرط ومعاند للخاص ولا ينعكس
وما يكون شروطه ومعانداته اكثر يكون وقوعه في العقل اقل

وما هو اقل وجودا فی العقل فهو اخفی عند العقل والمعرف

لابد ان یکون اجلی من المعرف ولا الی انه مبائن لان الاعم

والاخص لما لم یصلحا للتعریف مع قربهما الی الشیء فالمبائن بالطریق

الاولی لانه فی غایة البعد عنه فوجب ان یکون المعرف

مساویا للمعرف فی العموم والخصوص فکل ما صدق علیه

المعرف صدق علیه المعرف وبالعکس وما وقع فی عبارة

القوم من انه لابد ان یکون جامعا ومانعا او مطردا ومنعکسا

راجع الی ذلک فان معنی الجمع ان یکون المعرف متناولا لکل

واحد من افراد المعرف بحیث لا یشذ منه فرد وهذا المعنی

ملازم للکلیة الثانیة القائلة کلما صدق علیه المعرف صدق

علیه المعرف ومعنی المنع ان یکون بحیث لا یدخل فیه شیء

من اغیار المعرف وهو ملازم للکلیة الاولی والاطراد التلازم فی الثبوت

ای متی وجد المعرف وجد المعرف وهو عین الکلیة الاولی والانعکاس

بیان المعرف

التلازم فى الانتفاء اى متى انتفى المعرف (بالكسر) انتفى المعرف (بالفتح) وهو ملازم
للكلية الثانية فانه اذا صدق قولنا كل ما صدق عليه المعرف (بالكسر) صدق عليه المعرف (بالفتح) وكلما
لم يصدق عليه المعرف لم يصدق عليه المعرف وبالعكس **قال** وليس
حدا تاما ان كان بالجنس والفصل القريبين وحدا ناقصا ان كان
بالفصل القريب وحده او به وبالجنس البعيد ورسما تاما ان كان
بالجنس القريب والخاصة ورسما ناقصا ان كان بالخاصة وحدها
او بها وبالجنس البعيد **اقول** المعرف اما حد او رسم وكل
منهما اما تام او ناقص فهذه اقسام اربعة فالحد التام ما يتركب
من الجنس والفصل القريبين كتعريف الانسان بالحيوان
الناطق اما تسمية حدا فلانه فى اللغة المنع وهو اشتماله على
الذاتيات مانع عن دخول الاغيار الاجنبية فيه واما تسمية تاما
فلذكر الذاتيات فيه بتمامها والحد الناقص ما يكون بالفصل القريب

وحده او بالجنس البعيد كتعريف الانسان بالناطق
او بالجسم الناطق اما انه حد فلما ذكرنا واما انه ناقص فلحذف
من ان الحد الخ منه ١٢
بعض الذاتيات عنه والرسم التام ما يتركب من الجنس القريب
اى الجنس القريب ١٢
والخاصة كتعريفه بالحيوان الضاحك اما انه رسم فلان
الانسان
رسم الدار اثرها ولما كان تعريفا بالخارج اللازم الذى هو اثر من
اى بالتعريف ١٢
اثار الشئ فيكون تعريفا بالاثر واما انه تام فلمشابهة الحد التام
من حيث انه وضع فيه الجنس القريب وقيد بامر يختص بالشئ
والرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدها او بها وبالجنس البعيد
لا عند من يجوز التعريف بالمفرد ١٢
كتعريفه بالضاحك او بالجسم الضاحك اما كونه رسما فلما مر واما كونه
ناقصا فلحذف بعض اجزاء الرسم التام عنه لا يقال ههنا اقسام اخر وهى
وهو الجنس القريب ١٢
التعريف بالعرض العام مع الفصل او مع الخاصة او بالفصل مع الخاصة
لانا نقول انما لم يعتبر واهذه الاقسام لان الغرض من التعريف اما
التمييز كالاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئا منهما فلا
اى التمييز والاطلاع
فائدة فى ضمه مع الفصل والخاصة واما المركب من الفصل
والخاصة فالفصل فيه يفيد التمييز والاطلاع على الذاتى

بيان الرسم التام والناقص

+ اى ما ذكره فى علامة ١٢ منه

الصورة المنقوضة بها كما لا يخفى وان اراد بالنقض ما قاله الفاضل الهندى من ان التعريف ان كان من حيث انه تعريف فالجواب عنه ما قاله الفاضل اللاهيج

فلا احاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة للتمييز

لان الفصل افاده مع شيء آخر وطريق الحصر في الاقسام

الاربعة ان يقال التعريف اما بمجرد الذاتيات او لا فان كان

بمجرد الذاتيات فاما ان يكون بجميع الذاتيات وهو الحد

التام او ببعضها وهو الحد الناقص وان لم يكن بمجرد الذاتيات

فاما ان يكون بالجنس القريب والخاصة وهو الرسم

التام او بغير ذلك فهو الرسم الناقص **قال** ويجب

الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة

والجهالة كتعريف الحركة بما ليس بسكون والزوج

بما ليس بفرد وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الا به سواء

كان بمرتبة واحدة كما يقال الكيفية ما بها يقع المشابهة ثم

يقال المشابهة اتفاق في الكيفية او بمراتب كما يقال الاثنان

زوج اول ثم يقال الزوج الاول هو المنقسم بمتساويين ثم يقال التساويان

هما الشيئان اللذان لا يفضل احدهما على الآخر ثم يقال

الشيئان هما الاثنان ويجب ان يحترز عن استعمال الفاظ

غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه
هذا كانه تفسير للوحشية ١٢ عبيد
مفوتا للغرض **اقول** اخذ ان يبين وجوه اختلال التعريف
ليحترز عنها وهي اما معنوية او لفظية اما المعنوية فمنها تعريف
الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة اي يكون العلم باحدهما
مع العلم بالآخر والجهل باحدهما مع الجهل بالآخر كتعريف
الحركة بما ليس بسكون فانهما في المرتبة الواحدة من العلم
الحركة والسكون ١٢
والجهل فمن علم احدهما علم الآخر ومن جهل احدهما جهل
الآخر والمعرف يجب ان يكون اقدم لان معرفة المعرف علة لمعرفة
بالكسر ١٢
المعرف والعلة مقدمة على المعلول ومنها تعريف الشيء بما
بالفتح ١٢
يتوقف معرفته عليه اما بمرتبة واحدة ويسمى دورا مصرحا واما
بمراتب ويسمى دورا مضمرا ومثالهما في الكتاب ظاهر واما الاغلاط
اللفظية فانما يتصور اذا حاول الانسان التعريف لغيره وذلك
بان يستعمل في التعريف الفاظا غريبة غير ظاهرة الدلالة بالنسبة الى
ذلك الغير فيفوت غرض التعريف كاستعمال الالفاظ الغريبة الوحشية
مثل ان يقال النار اسطقس فوق الاسطقسات وكاستعمال الالفاظ المجازية

بيان الاحتراز عن التعريف المساوي وغيره

Marfat.com

فان الغالب متبادرة المعانى الحقيقية الى الفهم وكاستعمال الالفاظ المشتركة فان

الاشتراك مخل لفهم المعنى المقصد نعم لو كان للسامع علم بالالفاظ الوحشية

وكان هناك قرينة تدل على المراد جاز استعمالها فيه قال

المقالة الثانية فى القضايا واحكامها

وفيها مقدمة وثلثة فصول اما المقدمة

ففى تعريف القضية واقسامها الاولية القضية قول يصح ان يقال

لقائله انه صادق فيها او كاذب وهى هملية ان انحلت بطرفيها الى مفردين كقولك

زيد عالم وزيد ليس بعالم وشرطية ان لم تنحل اقول لما فرغ عن مباحث

يقول الشارح شرع في بيان مباحث الحجة ولما توقف معرفتها على معرفة القضايا

واحكامها وضع للمقالة الثانية لبيان ذلك ورتبها على مقدمة وثلثة فصول

أما المقدمة ففي تعريف القضية واقسامها الاولية اي الحاصلة بحسب

القسمة الاولية فان القضية تنقسم اولا الى الحملية والشرطية ثم الحملية تنقسم

الى ضرورية ولاضرورية مثلا والشرطية الى لزومية واتفاقية واقسام

الحملية والشرطية هي اقسام القضية الا انها ليست باقسام اولية

بل اقسام ثانوية وانما تنقسم القضية اليها ثانيا بواسطة

ان الحملية والشرطية تنقسمان اليها فالغرض من

وضع المقدمة ذكر الاقسام الاولية اي اقسام القضية

بالذات لا اقسامها فالقضية قول

ايضح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فالقول وهو اللفظ
مبتدا ١٢

المركب فى القضية الملفوظة او المفهوم العقلى المركب فى القضية
اى فى تعريفها ١٢

المعقولة جنس يشتمل الاقوال التامة والناقصة وقوله يصح ان
مبتدا ١٢ خبر ١٢

يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فصل يخرج الاقوال الناقصة
هو فى تعريف القضية المعقولة بتقدير يصح ان يقال لقائل لفظه وفى تعريف لفظه على ظاهره ١٢ عصام

والانشاءات كلها من الامر والنهى والاستفهام وغيرها وهى اما حملية
اى القضية ١٢

او شرطية لانها اما ان تنحل بطرفيها الى مفردين او لم تنحل وطرفا

القضية هما المحكوم عليه والمحكوم به ومعنى انحلالها ان تحذف
بمعنى الشائعين الموضوع والمحمول والمقدم والتالى فيكون قولنا طرفا القضية مشتركا بين التسعة ١٢ عصام

الادوات الدالة على ارتباط احدهما بالاخر فاذا حذفت من القضية

Marfat.com

ما يدل على الارتباط الحكمي فان كان طرفاها مفردين فهي حملية اما موجبة
ان حكم فيها بان احدهما هو الآخر كقولنا زيد هو عالم واما سالبة ان حكم
فيها بان احدهما ليس هو الآخر كقولنا زيد ليس هو بعالم فاذا حذفنا
لفظة هو الدالة على النسبة الايجابية من القضية الاولى وليس
هو الدالة على النسبية السلبية من القضية الثانية بقي زيد
اي التي هي رفع النسبة الايجابية المعتبر باللاوقوع ١٢
وعالم وهما مفردان وان لم يكن طرفاها مفردين فهي شرطية
كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون
هذا العدد زوجا او فردا فانه اذا حذفنا ادوات الاتصال وهي كلمة
ان والفاء بقي الشمس طالعة والنهار موجود وهما ليسا بمفردين
وكذلك اذا حذفنا ادوات العناد وهي اما او بقي هذا العدد
زوج وهذا العدد فرد وهما ايضا ليسا بمفردين فان قلت قولنا
الحيوان الناطق ينتقل بنقل قدميه وقولنا زيد عالم يضاده
زيد ليس بعالم وقولنا الشمس طالعة يلزمه النهار موجود
حمليات مع ان اطرافها ليست بمفردات فانتقض التعريفان
طردا وعكسا فنقول المراد بالمفرد اما المفرد بالفعل او المفرد بالقوة

بيان اقسام القضية

وهو الذى يمكن ان يعبر عنه بلفظ مفرد والاطراف فى القضايا المذكورة

وان لم تكن مفردات بالفعل الا انه يمكن ان يعبر عنها بالفاظ مفردة

واقلها ان يقال هذا ذاك او هو هو او الموضوع محمول الى غير ذلك

بخلاف الشرطيات فانه لا يمكن ان يعبر عن اطرافها بالفاظ مفردة

فلا يقال فيها هذه القضية تلك القضية بل يقال ان تحقق هذه

القضية تحقق تلك القضية واما ان تحقق هذه القضية او تحقق

تلك القضية وهى ليست بالفاظ مفردة نعم بقى ههنا شئ وهو

ان الشرطية كما فسرت قضية اذا حللناها لا يكون طرفاها

مفردين والاخفاء فى امكان ان يعبر عن طرفيها بعد التحليل

بمفردين واقله ان يقال هذا ملزوم لذلك وذلك معاند

لذاك فلو كان المراد بالمفرد اما المفرد بالفعل او بالقوة دخلت

الشرطية تحت الحملية فالاولى ان يحذف قيد الانحلال عن التعريف ويقال المحكوم

عليه وبه فى القضية ان كان مفردين سميت حملية والا فشرطية هذا هو المطابق

Marfat.com

لما ذكره الشيخ في الشفاء وقيل صوابه ان يقال
القضية ان انحلت الى قضيتين فهي شرطية والا
فحملية لئلا يرد عليه مثل قولنا زيد ابوه قائم فان
حملية مع انه لم ينحل الى مفردين لان المحكوم به فيه
قضية وهو ليس بصواب من وجهين اما اولا فلورود
بعض النقوض المذكورة عليه واما ثانيا فلان انحلال
القضية الى مادته تركيبها والشرطية لا تتركب
من قضيتين فان ادوات الشرط والعناد اخرجت
اطرافها عن ان يكون قضايا الا ترى ان اذا قلنا الشمس
طالعة كانت قضية محتملة للصدق والكذب
ثم اذا اوردنا اداة الشرط عليه وقلنا ان كانت الشمس
طالعة خرج عن ان يكون قضية يحتمل الصدق
والكذب نعم ربما يقال في هذا الفن ان الشرطية
مركبة من قضيتين تجوزا من حيث ان
طرفيها اذا اعتبر فيهما الحكم كانا قضيتين

بيان اقسام القضية

والا فهما ليسا قضيتين لا عند التركيب ولا عند التحليل **قال**

والشرطية اما متصلة وهى التى يحكم فيها بصدق قضية او

لاصدقها على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ان كان هذا

انسانا فهو حيوان وليس ان كان هذا انسانا فهو جماد واما

منفصلة وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين القضيتين فى

الصدق والكذب معا او فى احدهما فقط او بنفيه كقولنا

اما ان يكون هذا العدد زوجا او فرد او ليس اما ان يكون

هذا الانسان حيوانا او اسود **اقول** الشرطية قسمان

متصلة ومنفصلة فالمتصلة هى التى يحكم فيها بصدق قضية

او لاصدقها على تقدير صدق اخرى فان حكم فيها بصدق

قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهى متصلة موجبة كقولنا ان كان

هذا انسانا فهو حيوان فان الحكم فيها بصدق الحيوانية على

تقدير صدق الانسانية وان حكم فيها بسلب صدق قضية

على تقدير صدق قضية اخرى فهى متصلة سالبة كقولنا ليس البتة

ان كان هذا انسانا فهو جماد فان الحكم فيها بسلب صدق الجمادية

Marfat.com

على تقدير صدق الانسانية والمنفصلة[ب] هي التي يحكم فيها بالتنافي
بين القضيتين اما في الصدق والكذب معا اى بانهما لا تصدقان
ولا تكذبان او في الصدق فقط اى[٢] بانهما لا تصدقان ولكنهما
قد تكذبان او في الكذب فقط اى بانهما لا تكذبان وربما
تصدقان او بنفيه اى بسلب ذلك التنافي فان حكم فيها
بالتنافي فهي منفصلة موجبة اما اذا كان الحكم فيها بالمنافات في[٣] الصدق
والكذب معا سميت منفصلة حقيقية كقولنا اما ان يكون هذا
العدد زوجا او فردا فان قولنا هذا العدد زوج وهذا العدد فرد
لا يصدقان معا ولا يكذبان معا واما اذا كان الحكم فيها بالمنافات
على موضوع واحد ١٢
في الصدق فقط فهي مانعة الجمع كقولنا اما ان يكون هذا الشئ شجرا
او حجرا فان قولنا هذا الشئ شجر وهذا الشئ حجر لا يصدقان وقد
يكذبان بان يكون هذا الشئ حيوانا واما اذا كان الحكم فيها بالمنافات
في الكذب فقط فهي مانعة الخلو كقولنا اما ان يكون هذا الشئ لا شجرا او
لا حجرا فان قولنا هذا الشئ لا شجر وهذا الشئ لا حجر لا يكذبان بان
كان الشئ شجرا او حجرا معا وهو محال وقد يصدقان معا بان يكون

Marfat.com

حيوانا وان حكم فيها بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة فان كان الحكم

فيها بسلب المنافات في الصدق والكذب معا كانت سالبة حقيقية

كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان اسودا وكاتبا فانه يجوز اجتماعهما

ويجوز ارتفاعهما وان كان الحكم بسلب المنافات في الصدق فقط كانت

بان لا يكون الانسان كاتبا ولا اسود كالرومي الجاهل ١٢

سالبة مانعة الجمع كقولنا ليس اما ان يكون هذا الانسان حيوانا

او اسود فانه يجوز اجتماعهما ولا يجوز ارتفاعهما وان كان الحكم بسلب

ضرورة استحالة ارتفاع الحيوان عن الانسان ١٢

المنافات في الكذب فقط كانت سالبة مانعة الخلو كقولنا ليس

اما ان يكون هذا الانسان رومياً وزنجياً فانه يجوز ارتفاعهما

دون الاجتماع لا يقال السوالب الحملية والمتصلة والمنفصلة على

ما ذكرتم ما يرفع فيها الحمل والاتصال والانفصال فلا تكون

حملية ومتصلة ومنفصلة لانها ما اثبت فيها الحمل والاتصال

والانفصال لانا نقول ليس اجراء هذه الاسامي على السوالب

Marfat.com

بحسب مفهوم اللغة بل بحسب الاصطلاح ومفهوماتها الاصطلاحية

كما تصدق على الموجبات تصدق على السوالب نعم المناسبة المتحققة

للنقل اما في الموجبات فلتحقق معنى الحمل والاتصال والانفصال واما

في السوالب فلمشابهتها اياها في الاطراف لا يقال المقدمة كانت معقودة

لذكر الاقسام الاولية والمتصلة والمنفصلة ليست من الاقسام

الاولية بل من اقسام قسمها اعني الشرطية لانا نقول لا شك ان

المقصد بالذات من وضع المقدمة ذكر الاقسام الاولية واما ذكر

اقسام الشرطية فيها فبالعرض وعلى سبيل الاستطراد قال

الفصل الاول في الحملية وفيه اربعة مباحث البحث الاول

في اجزائها واقسامها والحملية انما يتحقق باجزاء

ثلثة المحكوم عليه وليسمى موضوعا والمحكوم به وليسمى

محمولا وبينهما نسبة بها يرتبط المحمول بالموضوع واللفظ الدال عليها

وتسمى رابطة كهو في قولنا زيد هو عالم وليسمى القضية

ح ثلاثية وقد يحذف الرابطة في بعض اللغات

لشعور الذهن بمعناها والقضية تسمى ح ثنائية

Marfat.com

الوقوع ولا يدركه فلك ان تحمل الايجاب والسلب على ظاهرهما وان تحمله على الوقوع

اقول لما قسم القضية الى الحملية والشرطية شرع الان في الحمليات وانما قدمها على الشرطيات لبساطتها والبسيط مقدم على المركب طبعا فالحملية انما تلتئم من اجزاء ثلثة المحكوم عليه ويسمى موضوعا لانه قد وضع ليحكم عليه بشئ والمحكوم به ويسمى محمولا لحمله على شئ ونسبة بينهما بها يرتبط المحمول بالموضوع وتسمى نسبة حكمية وكما ان من حق الموضوع والمحمول ان يعبر عنهما بلفظين كذلك من حق النسبة الحكمية ان يدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى رابطة لدلالتها على النسبة الرابطة تسمية الدال باسم المدلول كهو في قولنا زيد هو عالم فان قلت المراد بالنسبة الحكمية اما النسبة التي هي مورد الايجاب والسلب

اي النسبة التي هي مورد الوقوع واللاوقوع فان

بيان الحملية

واما وقوع النسبة اولا وقوعها الذي هو الايجاب والسلب

فان كان المراد بها الاول فيكون للقضية جزء اخر

وهو وقوع النسبة اولا وقوعها ولابد ان يدل عليها بعبارة

اخرى وان كان المراد بها الثاني كان النسبة التي هي مورد

الايجاب والسلب جزءا اخر فليدل ايضا عليها بلفظ اخر

والحاصل ان اجزاء الحملية اربعة فكان من حقها ان يدل

عليها باربعة الفاظ فنقول المراد الثاني وكان قوله بها

اي وقوع النسبة اولا وقوعها ١٢

يرتبط المحمول بالموضوع اشارة اليه فان النسبة ما لم يعتبر

معها الوقوع او اللاوقوع لم تكن رابطة ولا حاجة الى الدلالة

على النسبة التي هي مورد الايجاب والسلب فان

اللفظ الدال على وقوع النسبة دال على النسبة ايضا فالجزءان

من القضية يتاديان بعبارة واحدة ولهذا

اخذ جزءا واحدا حتى انحصر الاجزاء في ثلثة ثم

اي في القضية الملفوظة وهذا متفق عليه بين الفريقين انما الاختلاف في الاجزاء القضية المعقولة ١٢ ع

الرابطة اداة لانها تدل على النسبة الرابطة وهي غير

مستقلة لتوقفها على المحكوم عليه وبه لكنها

اختار الشارح هذا التاويل في عبارة المصنف ١٢ باوردي ٥٩ قوله ثم الرابطة اداة فيه بحث لان الحركة

بيان الحمليات

قد تكون فی قالب الاسم كهو فی المثال المذكور وتسمی غير زمانية

وقد تكون فی قالب الكلمة ككان فی قولنا زيد كان قائما وتسمی

زمانية والقضية الحملية باعتبار الرابطة اما ثنائية او ثلاثية

لانها ان ذكرت فيها الرابطة كانت ثلاثية لاشتمالها علی ثلثة

الفاظ لثلثة معان وان حذفت لشعور الذهن بمعناها كانت

ثنائية لعدم اشتمالها الا علی جزئين بازاء معنيين وقوله قد

تحذف فی بعض اللغات اشارة الی ان اللغات مختلفة فی استعمال

الرابطة فان لغة العرب ربما تستعمل الرابطة وربما تحذفها

بشهادة القرائن الدالة عليها ولغة اليونان توجب ذكر

الرابطة الزمانية دون غيرها علی ما نقله الشيخ ولغة العجم

بيان الحمليات

لا تستعمل القضية خالية عنها اما بلفظ كقولهم هست وبود ولم
اعم من ان يكون بالطابقة او بالتضمن ١٢

بحركة كقولهم زيد دبير بالكسر قال وهذه النسبة ان كانت

نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع محمول فالقضية موجبة

كقولنا الانسان حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان

الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا الانسان ليس بحجر

اقول هذا تقسيم ثان للحملية باعتبار النسبة الحكمية

التي هي مدلول الرابطة فتلك النسبة ان كانت نسبة بها

يصح ان يقال ان الموضوع محمول كانت القضية موجبة كنسبة

الحيوان الى الانسان فانها نسبة ثبوتية مصححة لان يقال الانسان
في قولنا الانسان حيوان ١٢

حيوان وان كانت نسبة بها يصح ان يقال ان الموضوع ليس بمحمول

فالقضية سالبة كنسبة الحجر الى الانسان فانها نسبة سلبية بها
في قولنا الانسان ليس بحجر ١٢

يصح ان يقال الانسان ليس بحجر وهذا لا يشمل القضايا الكاذبة فانه اذا

قلنا الانسان حجر كانت القضية موجبة والنسبة التي هي فيها

لا تصح بها ان يقال الانسان حجر وكذلك اذا قلنا الانسان ليس بحيوان

كانت القضية سالبة والنسبة التي هي فيها ليست نسبة بحيث يصح

Marfat.com

بها ان يقال الانسان ليس بحيوان فالصواب ان يقال الحكم في القضية

اما بان الموضوع محمول او بان الموضوع ليس بمحمول او يقال الحكم

فيها اما بايقاع النسبة او انتزاعها وذلك ظاهر **قال** وموضوع

الحملية ان كان شخصا معينا سميت مخصوصة وشخصية

وان كان كليا فان بين فيها كمية افراده ليصدق عليه الحكم ويسمى

اللفظ الدال عليها سورا سميت محصورة ومسورة وهي اربع لانه

ان بين فيها ان الحكم على كل الافراد فهي الكلية وهي اما موجبة

وسورها كل كقولنا كل نار حارة واما سالبة وسورها لاشئ ولا واحد

كقولنا لاشئ ولا واحد من الناس بحجر وان بين فيها ان الحكم على

بعض الافراد فهي الجزئية وهي اما موجبة وسورها بعض وواحد

كقولنا بعض الحيوان او واحد من الحيوان انسان واما سالبة وسورها

ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس كل حيوان انسان

وليس بعض الحيوان بانسان وبعض الحيوان ليس بانسان **اقول**

هذا تقسيم ثالث للحملية باعتبار الموضوع فموضوع الحملية اما ان يكون

جزئيا او كليا فان كان جزئيا سميت تلك القضية شخصية ومخصوصة

Marfat.com

اما موجبة كقولنا زيد انسان او سالبة كقولنا زيد ليس بحجر اما تسميتها

ان كان نسبة محمولها الى موضوعها بانه هو ١٢ — ان كانت نسبة بانه ليس هو ١٢

شخصية فلان موضوعها شخص معين واما تسميتها مخصوصة

فلخصوص موضوعها ولما كان هذا التقسيم باعتبار الموضوع لوحظ

في اسامي الاقسام حال الموضوع وان كان كليا فاما ان يبين فيها كمية

افراد الموضوع من الكلية والبعضية او لا يبين واللفظ الدال عليها اي

اي حكم على جميع الافراد او على بعضها ١٢

على كمية الافراد يسمى سورا اخذ من سور البلد كما ان يحصر البلد ويحيط

به كذلك اللفظ الدال على كمية الافراد يحصرها ويحيط بها فان بين فيها

كمية افراد الموضوع سميت القضية محصورة ومسورة اما انها محصورة

فلحصر افراد موضوعها واما انها مسورة فلاشتمالها على السور وهي اي

المحصورة اربعة اقسام لان الحكم فيها اما على كل الافراد او على بعضها

وايا ما كان فاما بالايجاب او بالسلب فان كان الحكم فيها على كل

الافراد فهي كلية اما موجبة وسورها كل اي كل واحد واحد لا الكل

المجموعي كقولنا كل نار حارة اي كل واحد من افراد النار حارة واما

سالبة وسورها لا شئ ولا واحد كقولنا لا شئ ولا واحد

من الانسان بجماد وان كان الحكم فيها على بعض الافراد فهي جزئية

بيان الحملية

بيان المحصلية

اما موجبة وسورها بعض وواحد كقولنا بعض الحيوان وواحد
من الحيوان انسان اى بعض افراد الحيوان او واحد من افراد الانسان
واما سالبة وسورها ليس كل وليس بعض وبعض ليس كقولنا ليس
كل حيوان انسانا والفرق بين الاسوار الثلثة ان ليس كل دال
على رفع الايجاب الكلى بالمطابقة وعلى السلب الجزئى بالالتزام
وليس بعض وبعض ليس بالعكس من ذلك اما ان ليس كل دال على
رفع الايجاب الكلى بالمطابقة فلانا اذا قلنا كل حيوان انسان يكون
معناه ثبوت الانسان لكل واحد واحد من افراد الحيوان وهو
الايجاب الكلى واذا قلنا ليس كل حيوان انسانا يكون مفهومه
الصريح انه ليس يثبت الانسان لكل واحد واحد من افراد
الحيوان وهو رفع الايجاب الكلى واما انه دال على السلب الجزئى بالالتزام
فلانه اذا ارتفع الايجاب الكلى فاما ان يكون المحمول مسلوبا عن
كل واحد واحد وهو السلب الكلى او يكون مسلوبا عن البعض وثابتا
للبعض وعلى كلا التقديرين يصدق السلب الجزئى جزما فالسلب
الجزئى من ضروريات مفهوم ليس كل اى رفع الايجاب الكلى

ومن لوازمه فيكون دلالته عليه بالتزام لا يقال مفهوم ليس كل

يعني ما هو ضرورياته الخارجة عنه من لوازمه فح يتفرع عليه قوله فيكون دلالته عليه بالالتزام بلا شائبة مزاحمة الاوهام ١٢ عصام

وهو رفع الايجاب الكلي اعم من السلب عن الكل اي السلب الكلي

والسلب عن البعض اي السلب الجزئي فلا يكون دالا على السلب

الجزئي بالالتزام لان العام لا دلالة له على الخاص باحدى

الدلالات الثلث لانا نقول رفع الايجاب الكلي ليس اعم من

السلب الجزئي بل اعم من السلب عن الكل ومن السلب عن البعض

مع الايجاب للبعض والسلب الجزئي هو السلب عن البعض سواء كان

مع الايجاب للبعض الاخر او لا يكون فهو مشترك بين ذلك القسم وبين السلب

الكلي فالسلب الجزئي لازم لهما واذا انحصر العام في قسمين كل منهما يكون

ملزوما لامر كان ذلك الامر اللازم لازما للعام ايضا فيكون السلب الجزئي

لازما لمفهوم رفع الايجاب الكلي وبعبارة اخرى ليس كل ملزوم

للسلب الجزئي فانه متى ارتفع الايجاب الكلي صدق السلب

عن البعض لانه لو لم يكن المحمول مسلوبا عن شيء من الافراد لكان ثابتا

للكل والمقدر خلافه هذا خلف واما ان ليس بعض وبعض ليس يدلان على

السلب الجزئي بالمطابقة فظاهر لانا اذا قلنا بعض الحيوان ليس بانسان

بيان الحمليات

اولیس بعض الحیوان انسانا یکون مفهومه الصریح سلب الانسان عن بعض
افراد الحیوان للتصریح بالبعض وادخال حرف السلب علیه وهو السلب
الجزئی واما انهما یدلان علی رفع الایجاب الکلی بالالتزام فلان الحمول
اذا کان مسلوبا عن بعض الافراد لا یکون ثابتا لکل الافراد فیکون
الایجاب الکلی مرتفعا هذا هو الفرق بین لیس کل والاخیرین واما الفرق
بین الاخیرین فهو ان لیس بعض قد یذکر للسلب الکلی لان البعض غیر
معین فان تعیین بعض الافراد خارج عن مفهوم الجزئیة فاشبه
النکرة فی سیاق النفی فکما ان النکرة فی سیاق النفی تفید العموم کذلک
البعض ههنا ایضا لانه احتمل ان یفهم منه السلب فی ای بعض کان
وهو السلب الکلی بخلاف بعض لیس فان البعض ههنا وان کان
ایضا غیر معین الا انه لیس واقعا فی سیاق النفی بل السلب انما هو
وارد علیه وبعض لیس قد یذکر للایجاب السلبی الجزئی حتی اذا قیل

بیان المحملیات

بعض الحيوان هو ليس بانسان اريد به اثبات اللاانسانية لبعض
الحيوان لا سلب الانسانية عنه وفرق ما بينهما كما ستقف عليه بخلاف
ليس بعض اذ لا يمكن تصور الايجاب مع تقدم حرف السلب على الموضوع
قال وان لم يبين فيها كمية الافراد فان لم تصلح لان تصدق كلية
وجزئية سميت القضية طبعية كقولنا الحيوان جنس والانسان
نوع وان صلحت لذلك سميت مهملة كقولنا الانسان في خسر و
الانسان ليس في خسر اقول ما مر كان اذا بين في القضية كمية افراد
الموضوع واما اذا لم يبين فلا يخلو اما ان تصلح القضية لان تصدق
كلية وجزئية بان يكون الحكم فيها على افراد الموضوع او لم تصلح بان يكون
الحكم فيها على الطبيعة الموضوع نفسها لا على الافراد فان لم تصلح لان تصدق
كلية وجزئية سميت طبيعية لان الحكم فيها على نفس الطبيعة كقولنا
الحيوان جنس والانسان نوع فان الحكم بالجنسية والنوعية ليس
على ما صدق عليه الحيوان والانسان من الافراد بل على نفس طبيعتهما
وان صلحت لان تكون كلية وجزئية سميت مهملة لان الحكم فيها على
افراد موضوعها وقد اهمل بيان كميتها كقولنا الانسان في خسر والانسان

ليس فى خسراى ماصدق عليه الانسان من الافراد فى خسر

وليس فى خسر فقد بان ان الحملية باعتبار الموضوع منحصرة

فى اربعة اقسام ولك ان تقول فى التقسيم موضوع الحملية

اما جزئى او كلى فان كان جزئيا فهى شخصية وان كان كليا فاما ان

يكون الحكم فيها على نفس طبيعة الكلى او على ماصدق عليه من الافراد

فان كان الحكم على نفس الطبيعة فهى الطبعية وان كان على ماصدق

عليه من الافراد فاما ان يبين فيها كمية الافراد وهى المحصورة والا فهى

المهملة والشيخ فى الشفاء ثلث القسمة فقال الموضوع ان كان جزئيا

فهى الشخصية وان كان كليا فان بين فيها كمية الافراد فهى المحصورة

والا فهى المهملة وشنع عليه المتاخرون لعدم الانحصار فيها

لخروج الطبعية والجواب ان الكلام فى القضية المعتبرة

فى العلوم والطبيعيات لاعتبار لها فى العلوم لان الحكم

Marfat.com

في القضايا على ما صدق عليه الموضوع وهي الافراد والطبيعية ليست

اى القضايا المعتبرة ١٢

منها في وجه ما عن التقسيم لا يخل بالانحصار لان عدم الانحصار بان يتناول

المقسم شيئا ولا يتناول الاقسام والمقسم ههنا لا يتناول الطبيعيات

فلا يختل الانحصار بخروجها **قال** وهي في قوة الجزئية لانه متى صدق

وانما يختل الانحصار لو كان القسم مطلق القضية ١٢

الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس **اقول**

المهملة في قوة الجزئية بمعنى انهما متلازمان فانه متى صدقت المهملة صدقت

اى المهملة والجزئية ١٢

الجزئية وبالعكس فانا اذا صدق قولنا الانسان في خسر صدق بعض الانسان

اى متى صدقت الجزئية صدقت المهملة ١٢

في خسر وبالعكس اما انه كلما صدقت المهملة صدقت الجزئية فلان الحكم

اى اذا صدق بعض الانسان في خسر صدق الانسان في خسر ١٢

فيها على افراد الموضوع ومتى صدق الحكم على افراد الموضوع فلم

في الجملة

في الجملة ١٢

ان يصدق ذلك الحكم على جميع الافراد او على بعضها وعلى كلا

التقديرين يصدق الحكم على بعض الافراد وهو الجزئي واما

بالعكس فلانه متى صدق الحكم على بعض الافراد صدق الحكم

على الافراد مطلقا وهو المهملة **قال** البحث الثاني في تحقيق المحصورات

الاربع قولنا كل ج ب يستعمل تارة بحسب الحقيقة ومعناه

ان كل ما لو وجد كان ج من الافراد الممكنة فهو بحيث لو وجد كان ب

Marfat.com

اى كل ما هو ملزوم ج فهو ملزوم ب وتارة بحسب الخارج

ومعناه كل ج فى الخارج سواء كان حال الحكم او قبله او بعده فهو

ب فى الخارج **اقول** قد عرفت ان للحملية طرفين لحد هما

وهو المحكوم عليه بسيمى موضوعا وثانيهما وهو المحكوم به بسيمى محمولا

فاعلم ان عادة القوم قد جرت بانهم يعبرون عن[ل] الموضوع بج وعن

المحمول بب حتى انهم اذا قالوا كل ج ب فكانهم[ك] قالوا كل موضوع محمول

وانما فعلوا ذلك لفائدتين احدهما الاختصار فان[ك] قولنا كل ج ب

اخصر من قولنا كل انسان حيوان مثلا وهو ظاهر وثانيهما[ك] دفع توهم

الانحصار فانهم لو وضعوا للموجبة الكلية مثلا قولنا كل انسان حيوان واجروا

عليه الاحكام امكن ان يذهب الوهم الى ان تلك الاحكام انما هى

فى هذه المادة دون الموجبات الكليات الاخر فتصورا[ل] مفهوم

القضية وجردوها[٢] عن المواد وعبروا عن طرفيها بج وب تنبيها على

ان الاحكام الجارية عليها شاملة لجميع جزئياتها غير مقصورة

على البعض دون البعض كما انهم فى قسم التصورات

اخذوا مفهومات الكليات من غير اشارة الى مادة

Marfat.com

من المواد ويبحثوا عن احوالها بحثا متنا ولا جميع طبائع الاشياء

ولهذا صارت مباحث هذا الفن قوانين كلية منطبقة على جميع

الجزئيات فاذا قلنا كل ج ب فهناك امران احدهما مفهوم ج

وحقيقته والآخر ما صدق عليه ج من الافراد فليس معناه ان

مفهوم ج هو مفهوم ب والا لكان ج وب لفظين مترادفين

فلا يكون الحمل في المعنى بل في اللفظ بل معناه ان كل ما صدق

عليه ج من الافراد فهو ب فان قلت كما ان لج اعتبار يركب لك

ب اعتبار ان مفهوم وحقيقة وما صدق عليه من الافراد

فلم لا يجوز ان يكون المحمول ما صدق عليه ب من الافراد

لا مفهومه كما ان الموضوع كذلك فنقول ما صدق

عليه الموضوع هو بعينه ما صدق عليه المحمول فلو كان المحمول

البحث الثاني في تحقيق المحصورات

ماصدق عليه ب لكان المحمول ضروري الثبوت للموضوع

ضرورة ثبوت الشئ لنفسه فينحصر القضايا في الضرورية

فلم يصدق ممكنة خاصة اصلا فقد ظهر ان معنى القضية

انما خصصها بدوام الصدق مع انها لم تحصر القضايا الكاذبة فيها لانها اعمها فكذبها يستلزم لكذب ما هو اخص منها

كل ماصدق عليه ج من الافراد فهو مفهوم ب لا ماصدق

عليه ب لا يقال اذا قلنا كل ج ب فلما ان يكون مفهوم ج

عين مفهوم ب او غيره فان كان عينه يلزم ما ذكرتم من ان

الحمل لا يكون مفيدا وان كان غيره امتنع ان يقال لاحدهما

هو الآخر لاستحالة ان يكون الشئ نفس ما ليس هو لانه

يجاب عنه بان قولكم الحمل محال يشتمل على الحمل فيكون ابطالا

(اذ قد حمل فيه المحال على المحمل)

للشئ بنفسه وانه محال وللسائل ان يعود ويقول لا ندعي الايجاب

بل ندعي اما ان الحمل ليس بمفيد او انه ليس بممكن وصدق

السالبة لا ينافي كذب سائر الموجبات فالحق في الجواب

انا نختار ان مفهوم ب غير مفهوم ج وقوله لاستحالة حمل ب

على ج هو هو قلنا لا نسلم وانما يكون حمله عليه محالا لو كان المراد به

ان ج نفس ب وليس كذلك لما تبين ان المراد ما صدق عليه

البحث الثاني في تحقيق المحصورات

يصدق عليه ب و يجوز صدق الامور المتغايرة بحسب المفهوم على

ای مفهوم ب ١٢

ذات واحدة فما صدق عليه ج يسمى ذات الموضوع ومفهوم ج يسمى

وصف الموضوع وعنوانه لانه يعرف به ذات ج الذى هو المحكوم عليه

حقيقة كما يعرف الكتاب بعنوانه والعنوان قد يكون عين الذات كقولنا

كل انسان حيوان فان حقيقة الانسان عين ماهية زيد وعمرو وبكر وغيرهم

من افراده وقد يكون جزء لها كقولنا كل حيوان حساس فان الحكم فيما يصدق على

زيد وعمرو وغيرهم من الافراد وحقيقة الحيوان انما هى جزء لها وقد يكون

خارجا عنها كقولنا كل ماش حيوان فان الحكم فيه ايضا على زيد وعمرو وغيرهم من

افراده ومفهوم الماشى خارج عن ماهيتهم فمحصل مفهوم القضية يرجع الى عقدين

الوضع وهو اتصاف ذات الموضوع بوصفه وعقد الحمل وهو اتصاف ذات
الموضوع بوصف المحمول والاول تركيب تقييدي والثاني تركيب خبري فههنا
ثلثة اشياء ذات الموضوع وصدق وصفه عليه وصدق وصف المحمول
عليه اما ذات الموضوع فليس المراد به افراد ج مطلقا بل الافراد الشخصية
ان كان ج نوعا او ما يساويه من الفصل والخاصة والافراد الشخصية
والنوعية معا ان كان ج جنسا او ما يساويه من العرض العام فاذا
قلنا كل انسان او كل ناطق او كل ضاحك كذا فالحكم ليس الا على
زيد وعمرو وبكر وغيرهم من افراده الشخصية واذا قلنا كل حيوان او كل ماش
كذا فالحكم على زيد وعمرو وغيرهما من اشخاص الحيوان وعلى الطبائع النوعية
من الانسان والفرس وغيرهما ومن ههنا تسمعهم يقولون حمل بعض الكليات
على بعض انما هو على النوع وافراده ومن الافاضل من حصر الحكم
مطلقا على الافراد الشخصية وهو قريب الى التحقيق لان اتصاف

الطبيعة النوعية بالمحمول ليس بالاستقلال بل بالاتصاف
ای بذاته بدون الاشخاص ١٢ ح
شخص من اشخاصها بانه اذ لا وجود لها الا فی ضمن شخص من اشخاصها واما
صدق ووصف الموضوع علی ذاته فبالامکان عند الفارابی حتی ان المراد
عنده ج ما امکن ان یصدق علیه ج سواء کان ثابتا له بالفعل او مسلوبا
ای الذات الذی امکن صدق ج علیه ١٢ ع
عنه دائما بعد ان کان ممکن الثبوت له وبالفعل عند الشیخ ای ما یصدق
علیه ج بالفعل سواء کان ذلک الصدق فی الماضی او الحاضر او المستقبل
ای فی وقت من الاوقات ١٢
حتی لا یدخل فیه ما لا یکون ج دائما فاذا قلنا کل اسود کذا بینا ولا یحکم
ما امکن ان یکون اسود حتی رومیین مثلا علی ما ذهب الفارابی الامکان
اتصافهم بالسواد وعلی مذهب الشیخ لا یتناولهم الحکم لعدم اتصافهم
لـ ١٢ رومیین
بالسواد فی وقت ما ومذهب الشیخ اقرب الی العرف واما صدق
وصف المحمول علی ذات الموضوع فقد یکون بالضرورة وبالامکان
وبالفعل وبالدوام علی ما سیجیء فی بحث الموجهات
واذا تقررت هذه الاصول فنقول قولنا کل ج ب یعتبر تارة
بحسب الحقیقة وتسمی ح حقیقیتکا نها حقیقة القضیة المستعملة
فی العلوم واخری بحسب الخارج وتسمی خارجیة والمراد بالخارج
هنا الاسم للقضیة باعتبار نفسها لکن عبارة المصنف فی بحث العدول کما فی القضیة الحقیقیة الموضوع بدل علی ان

Marfat.com

الخارج عن المشاعر اما الاول فنعني به كل ما لو وجد كان ج من

الافراد الممكنة فهو بحيث لو وجد كان ب فالحكم فيه ليس مقصورا على

ما هو موجود في الخارج فقط بل على كل ما قدر وجوده سواء كان موجودا في الخارج

او معدوما فيجوز ان لم يكن موجودا فالحكم فيه على افراده المقدرة الوجود كقولنا

كل عنقاء طائر وان كان موجودا فالحكم ليس مقصورا على افراده الموجودة بل

عليها وعلى افراده المقدرة الوجود ايضا كقولنا كل انسان حيوان وانما قيدنا

الافراد بالامكان لانه لو اطلقت لم يصدق كلية اصلا اما الموجبة فلان

اذا قيل كل ج ب بهذا الاعتبار فتقول ليس كذلك كان ج الذي ليس ب

لو وجد كان ج وليس ب فبعض ما لو وجد كان ج فهو بحيث لو وجد كان

ليس ب وانه يناقض قولنا كل ج ب بهذا الاعتبار لا يقال هب ان ج الذي ليس

ب لو وجد كان ج فليس ب ولكن لا نسلم انه يصدق ح بعض ما لو وجد كان ج

فهو بحيث لو وجد كان ج وليس ب فان الحكم في القضية انما هو على افراد ج ومن

الجائز ان لا يكون ج الذي ليس ب من افراد ج فانا اذا قلنا كل انسان حيوان فلا نسلم

Marfat.com

الذی لیس بحیوان لیس من افراد الانسان لان الکلی یصدق علی
افراده والانسان لیس بصادق علی الانسان الذی لیس بحیوان
لانا نقول قد سبقت الاشارة فی مطلع باب الکلیات الی
ان صدق الکلی علی افراده لیس بمعتبر بحسب نفس الامر بل
بحسب مجرد الفرض فاذا فرض انسان لیس بحیوان فقد
فرض انه انسان فیکون من افراده واما السالبة فلانه
اذا قیل لاشیء من ج ب فنقول انه کاذب لان ج الذی هو
ب لو وجد کان ج وب فبعض ما لو وجد کان ج فهو بحیث
لو وجد کان ب وهو یناقض قولنا لاشیء مما لو وجد کان ج
فهو بحیث لو وجد کان ب ولما قید الموضوع بالامکان اندفع
الاعتراض لان ج الذی لیس ب فی الایجاب وج الذی ب
فی السلب وان کان فردا لج لکن یجوز ان یکون ممتنع الوجود فی
الخارج فلا یصدق بعض ما لو وجد کان ج من الافراد الممکنة فهو
بحیث لو وجد کان لیس ب ولا بعض ما لو وجد کان ج من الافراد
الممکنة فهو بحیث لو وجد کان ب فلا یلزم کذب الکلیتین ولما اعتبر

البحث الثانی فی تحقیق المحصورات الاربع

في عقد الوضع والاتصال وهو قولنا لو وجد كان ج وكذا في عقد الحمل وهو قولنا
لو وجد كان ب والاتصال قد يكون بطريق اللزوم كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وقد يكون بطريق الاتفاق كقولنا انكار الانسان ناطقا فالحمار
ناهق فيه صاحب الكشف ومن تابعه باللزوم فقالوا معنى قولنا كل ما لو وجد
كان ج فهو بحيث لو وجد كان ب ان كل ما هو ملزوم لج فهو ملزوم لب
وليت شعري لم لم يكتفوا بمطلق الاتصال حتى لزمهم خروج اكثر
القضايا عن تفسيرهم لانه لا ينطبق الا على قضية يكون وصف
موضوعها ووصف محمولها لازمين لذات الموضوع واما
القضايا التي احد وصفيها او كلاهما غير لازم فخارجة عن ذلك
ولازمهم ايضا حصر القضايا في الضرورية اذ لا معنى للضرورة
الا اللزوم ووصف المحمول لذات الموضوع بل في اخص من
الضرورية لاعتبار لزوم وصف الموضوع في مفهوم القضية وعدم
اعتباره في مفهوم الضرورية وقد وقع في بعض النسخ كل ما لو وجد وكان ج
بالواو العاطفة وهو خطأ فاحش لان كل ج لازم لوجود الموضوع على ما فسره به
ولا معنى للواو العاطفة بين اللازم والملزوم على ان ذلك ليس بمشتبه

ايضا على اهل العربية فان لو حرف الشرط ولا بد له من

اى كما انه ليس بمشتبه على التفسير المذكور ١٢ ع

جواب وجوابه ليس قولنا فهو بحيث لانه خبر المبتدأ

بل كان ج وجواب الشرط لا يعطف عليه واما الثانى فيراد

به كل ج فى الخارج فهو ب فى الخارج والحكم فيه على الموجود

فى الخارج سواء كان اتصافه بج حال الحكم او قبله او بعده

لان ما لم يوجد فى الخارج انكلا وابدا ليستحيل ان يكون

دليل على مجرد قوله والحكم على الموجود فى الخارج ١٢

ب فى الخارج وانما قال سواء كان حال الحكم او قبله او

بعده دفعا لتوهم من ظن ان معنى ج ب هو اتصاف الجسم

بالبانية حال كونه موصوفا بالجسمية فان الحكم ليس على وصف

الجيم حتى يجب تحققه حال تحقق الحكم بل على ذات الجيم فلا يستدعي
الحكم الا وجوده واما اتصافه بالجيمية فلا يجب تحققه حال الحكم
فاذا قلنا كل كاتب ضاحك فليس من شرط كون ذات الكاتب
موضوعا ان يكون كاتبا فى وقت كونه موصوفا بالضحك بل يكفى فى
ذلك ان يكون موصوفا بالكاتبية فى وقت ما حتى يصدق قولنا كل نائم
مستيقظ وان كان اتصاف ذات النائم بالوصفين انما هو فى وقتين لا يقال
ههنا قضايا لا يمكن اخذها باحد الاعتبارين وهى التى موضوعاتها
ممتنعة كقولنا شريك البارى ممتنع وكل ممتنع فهو معدوم والفن
يجب ان يكون قواعده عامة لانا نقول القوم لا يزعمون انحصار جميع
القضايا فى الحقيقية والخارجية بل زعمهم ان القضية المستعملة
فى العلوم ماخوذة فى الاغلب باحد الاعتبارين فلهذا
وضعوهما واستخرجوا احكامهما لينتفعوا بذلك فى العلوم
واما القضايا التى لا يمكن اخذها باحد هذين الاعتبارين
فلم يعرف بعد احكامها وتعميم القواعد انما هو بقدر الطاقة
الانسانية **قال** والفرق بين الاعتبارين ظاهر فانه لو لم يوجد

شئ من المربعات فى الخارج يصح ان يقال كل مربع شكل بالاعتبار
الاول دون الثانى ولو لم يوجد شئ من الاشكال فى الخارج الا المربع
يصح ان يقال كل شكل مربع بالاعتبار الثانى دون الاول **اقول**
قد ظهر لك مما بيناه ان الحقيقية لا تستدعى وجود الموضوع
فى الخارج بل يجوز ان يكون موجودا فى الخارج وان لا يكون واذا
كان موجودا فى الخارج فالحكم فيها لا يكون مقصورا على الافراد
الخارجية بل يتناولها والافراد المقدرة الوجود بخلاف الخارجية
فانها تستدعى وجود الموضوع فى الخارج فالحكم فيها مقصور على
الافراد الخارجية فالموضوع ان لم يكن موجودا فقد يصدق
القضية باعتبار الحقيقة دون الخارج كما اذا لم يكن شئ من
المربعات موجودا فى الخارج يصدق بحسب الحقيقة كل
مربع شكل اى كل ما لو وجد كان مربعا فهو بحيث لو وجد
كان شكلا ولا يصدق بحسب الخارج لعدم وجود المربع
فى الخارج على ما هو المفروض وان كان الموضوع موجودا لم يخلو
اما ان يكون الحكم مقصورا على الافراد الخارجية او متناولا لها وللافراد

البحث الثانى فى تحقيق المحصورات الاربع

المقدرة فان كان الحكم مقصورا على الافراد الخارجية تصدق الكلية
الخارجية دون الكلية الحقيقية كما اذا انحصر الاشكال في
الخارج في المربع فيصدق كل شكل مربع بحسب الخارج وهو
ظاهر ولا يصدق بحسب الحقيقة اى لا يصدق كل ما لو وجد
كان شكلا فهو بحيث لو وجد كان مربعا لصدق قولنا بعض ما لو وجد
كان شكلا فهو بحيث لو وجد كان ليس بمربع وان كان الحكم
متناولا لجميع الافراد المحققة والمقدرة يصدق الكليتان معا
كقولنا كل انسان حيوان فاذن يكون بينهما خصوص وعموم
من وجه **قال** وعلى هذا فقس المحصورات الباقية **اقول**
لما عرفت مفهوم الموجبة الكلية امكنك ان تعرف مفهوم باقي
المحصورات بالقياس عليه فان الحكم في الموجبة الجزئية
على بعض ما عليه الحكم في الموجبة الكلية فالامور المعتبرة ثمه
بحسب الكل معتبرة ههنا بحسب البعض ومعنى السالبة الكلية رفع
الايجاب عن كل واحد واحد والسالبة الجزئية رفع الايجاب عن
بعض الاحاد فكما اعتبرت الموجبة الكلية بحسب الحقيقة والخارج كذلك

Marfat.com

تعتبر المحصورات الاخر بالاعتبارين وقد تقدم الفرق بين الكليتين

واما الفرق بين الجزئيتين فهو ان الجزئية الحقيقية اعم مطلقا من الخارجية لان الايجاب على بعض الافراد الخارجية ايجاب على بعض الافراد الحقيقية مطلقا بدون العكس وعلى هذا يكون

اى الافراد المنسوبة الى الحقيقة ١٢

السالبة الكلية الخارجية اعم من السالبة الكلية الحقيقية لان نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم مطلقا وبين السالبتين

ولا ينتفى صدق السلب عن كل الافراد صدق السلب عن كل الافراد الخارجية ولا ينعكس ١٢ شرح مطالع

الجزئيتين مباينة جزئية وذلك ظاهر **قال** المبحث الثالث

في العدول والتحصيل حرف السلب ان كان جزءا من الموضوع

كقولنا اللاحى جمادا ومن المحمول كقولنا الجماد لا عالم او منهما جميعا

سميت القضية معدولة موجبة كانت او سالبة وان لم يكن جزء

الشئ منهما سميت محصلة ان كانت موجبة وبسيطة ان كانت

سالبة **اقول** القضية اما معدولة او محصلة لان حرف السلب

اما ان يكون جزء الشئ من الموضوع والمحمول او لا يكون فان كان جزءا

اما من الموضوع كقولنا اللاحى جمادا ومن المحمول كقولنا الجماد لا عالم

او منهما جميعا كقولنا اللاحى لا عالم سميت القضية معدولة موجبة

٥ قوله فان كان جزءا من الموضوع الخ كذا فى كثير من كتب المنطق وفيه نظر فانه يلزم منه ان لا يكون قولنا زيد

كانت اوسالبة اما الاولى فمعدولة الموضوع واما الثانية فمعدولة
كقولنا ليس اللاحي بعالم وليس العالم بلاحي وليس اللاحي بلاجماد ١٢
المحمول واما الثالثة فمعدولة الطرفين وانما سميت معدولة لان حرف
السلب كليس وغير ولا انما وضعت في الاصل للسلب والرفع فاذا
جعل مع غيره كشئ واحد يثبت له شئ او هو لشئ او يسلب عنه
كما في الموجبة المعدولة الموضوع ١٢
وعن شئ فقد عدل به عن موضوعه الاصلي الى غيره وانما
كما في السالبة المعدولة المحمول ١٢ اعني بحرف السلب ١٢
اورد للاولى والثانية مثالا دون الثالثة لانه قد علم من المثال
الاول الموضوع المعدول ومن المثال الثاني المحمول المعدول
فقد علم مثال معدولة الطرفين بجميعهما معا وان لم يكن حرف
السلب جزء الشئ من الموضوع والمحمول سميت القضية محصلة سواء
كانت موجبة اوسالبة كقولنا زيد كاتب اوليس بكاتب ووجه التسمية
ان حرف السلب اذا لم يكن جزءا من طرفيها فكل واحد من الطرفين وجودي
محصل وربما يخصص اسم المحصلة بالموجبة وتسمى السالبة بسيطة
لان البسيطة ما لا جزء له وحرف السلب وان كان موجودا فيها

لانه ليس جزءا من طرفيها وانما لم يذكرهما مثالا لان جميع الامثلة
المذكورة في المباحث السابقة يصلح ان يكون مثالا لهما قال والاعتبار
ايجاب القضية وسلبها بالنسبة الثبوتية والسلبية لا بطرفي القضية
فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم موجبة مع ان طرفيها عدميان
وقولنا اللاشيء من المتحرك بساكن سالبة مع ان طرفيها وجوديان
اقول ربما يذهب الوهم الى ان كل قضية تشتمل على حرف السلب
تكون سالبة ولما ذكر ان القضية المعدولة مشتملة على حرف
السلب ومع ذلك قد تكون موجبة وقد تكون سالبة ذكر معنى
الايجاب والسلب حتى يرتفع الاشتباه فقد عرفت ان الايجاب
هو ايقاع النسبة والسلب هو رفعها فالعبرة في كون القضية
موجبة وسالبة بايقاع النسبة ورفعها لا بطرفيها فمتى كانت النسبة
واقعة كانت القضية موجبة وان كان طرفاها عدميين كقولنا
كل ما ليس بحي فهو لا عالم فان الحكم فيها بثبوت اللاعالمية
لكل ما صدق عليه انه ليس بحي فتكون موجبة وان اشتمل
طرفاها على حرف السلب ومتى كانت النسبة مرفوعة فهي سالبة

وان كان طرفاها وجوديين كقولنا لاشئ من المتحرك بساكن فان الحكم

وصلية ١٢

فيها بسلب الساكن عن كل ما صدق عليه المتحرك فتكون سالبة وان لم يكن

وصلية

فى شئ من طرفيها سلب فليس كذلك فى الايجاب والسلب الى الاطراف

يل الى النسبة **قال** والسالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة

المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الايجاب فان الايجاب

لا يصح الا على موجود محقق كما فى الخارجية الموضوع او بمقدر كما فى الحقيقية

الموضوع اما اذا كان الموضوع موجودا فانهما متلازمان والفرق

بينهما فى اللفظ اما فى الثلاثية فالقضية موجبة ان قدمت الرابطة

على حرف السلب وسالبة ان اخرت عنها واما فى الثنائية فبالنسبة

او بالاصطلاح على تخصيص لفظ غير او لا بالايجاب العدول لفظ

ليس بالسلب البسيط وبالعكس **اقول** لقائل ان يقول العدول

كما يكون فى جانب المحمول كذلك يكون فى جانب الموضوع على ما يبين

فحين ما شرع فى الاحكام فلم خصص كلامه بالعدول فى

المحمول ثم ان المحصلات والمعدولات المحمولات كثيرة فما الوجه

فى تخصيص السالبة البسيط والموجبة المعدولة المحمول بالذكر

البحث الثالث فى العدول و التحصيل

فنقول اما وجه التخصيص فى الاول فهو ان المعتبر فى الفن من
العدول ما فى جانب المحمول وذلك لانك قد حققت ان مناط الحكم
ذات الموضوع ووصف المحمول ولا خفاء فى ان الحكم على الشئ بالامور
الوجودية يخالف الحكم عليه بالامور العدمية فاختلاف القضية بالعدول
والتحصيل فى المحمول يوثر فى مفهومها بخلاف العدول والتحصيل
فى وصف الموضوع فانه لا يوثر فى مفهوم القضية لان العدول
والتحصيل انما يكون فى مفهوم الموضوع وهو غير المحكوم عليه
لان المحكوم عليه عبارة عن ذات الموضوع والحكم على الشئ لا يختلف
باختلاف العبارات عنه واما وجه التخصيص فى الثانى فلان اعتبار العدول
والتحصيل فى المحمول يربع القسمة لان حرف السلب ان كان جزءا من
المحمول فالقضية معدولة والا فمحصلة كيف ما كان الموضوع
وايا ما كان فهى اما موجبة او سالبة فههنا اربع قضايا موجبة
محصلة كقولنا زيد كاتب وسالبة محصلة كقولنا زيد
ليس بكاتب وموجبة معدولة كقولنا زيد
لا كاتب وسالبة معدولة كقولنا زيد ليس بلا كاتب

البحث الثالث فى العدول والتحصيل

البحث الثالث في العدول والتحصيل

ولا التباس بين القضيتين من هذه القضايا الاربعين السالبة المحصلة

والموجبة المعدولة المحمول اما بين الموجبة المحصلة والسالبة المحصلة

فلعدم حرف السلب في الموجبة ووجوده في السالبة واما بين الموجبة المحصلة

والموجبة المعدولة فلوجود حرف السلب في المعدولة دون المحصلة واما بين

الموجبة المحصلة والسالبة المعدولة فلوجود حرف في السلب في السالبة المعدولة

بخلاف الموجبة المحصلة واما بين السالبة المحصلة المعدولة فلوجود

فانه لا يوجد فيها حرف السلب ١٢

حرف في السلب في السالبة المعدولة وحرف واحد في السالبة المحصلة

واما بين الموجبة المعدولة والسالبة المعدولة فلوجود حرف

واحد في الايجاب وحرفين في السلب واما السالبة المحصلة والموجبة المعدولة

المحمول فبينهما التباس من حيث ان حرف السلب الموجود فيهما واحد

فاذا قيل زيد ليس بكاتب فلا يعلم انها موجبة معدولة او سالبة بسيطة

فلهذا خصصهما بالذكر من بين القضايا والفرق بينهما معنوي ولفظي

اما اللفظي فهو ان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لانه

متى صدقت الموجبة المعدولة المحمول صدقت السالبة البسيطة ولا ينعكس

اما الاول فلانه متى ثبت الايلاج لم يصدق سلب البلوغ عنه فانه لو لم يصدق

سلب الباء عنه ثبت له الباء فيكون الباء واللاباء ثابتين له وهو اجتماع
اى عن ج ١٢ — اى لج ١٢

النقيضين واما الثانى وهو انه لا يلزم من صدق السالبة البسيطة صدق

الموجبة المعدولة المحمول فلان الايجاب لا يصح على المعدوم ضرورة

ان ايجاب الشئ لغيره فرع على وجود المثبت له بخلاف السلب فان الايجاب
سواء كان ذلك الشئ امرا وجوديا او عدميا ١٢

لما لم يصدق على المعدوم ما صح السلب عنها بالضرورة فيجوز ان يكون

الموضوع معدوما وح يصدق السلب البسيط ولا يصدق الايجاب

المعدول وكما انه يصدق قولنا شريك البارى ليس ببصير ولا يصدق

شريك البارى غير بصير لان معنى الاول سلب البصر عن شريك

البارى ولما كان الموضوع معدوما صدق سلب كل مفهوم

عنه ومعنى الثانى ان عدم البصر ثابت لشريك البارى فلا بد
اى من شريك البارى ١٢

ان يكون موجودا فى نفسه حتى يمكن ثبوت شئ له
اى مع قطع النظر عن الفرض سواء كان فى الذهن او فى الخارج ١٢

وهو ممتنع الوجود لا يقال لو صدق السلب عند عدم

الموضوع لم يكن بين الموجبة الكلية والسالبة

الجزئية تناقض لانهما قد تجتمعان على الصدق

ح فان من الجائز اثبات المحمول لجميع الافراد الموجودة وسلبه عن بعض

البحث الثالث فى العدول والتحصيل

الافراد المعدومة لانا نقول الحكم فى السالبة على الافراد الموجودة كما
ان الحكم فى الموجبة على الافراد الموجودة الا ان صدق السلب لا يتوقف
على وجود الافراد وصدق الايجاب يتوقف عليه فان معنى الموجبة
الكلية ان جميع افراد ج الموجودة يثبت له ب ولا شك انها انما يصدق
اذا كانت افراد ج موجودة ومعنى السالبة انه ليس كذلك اى
كل واحد من الافراد الموجودة ج ليس يثبت له ب ويصدق هذا
المعنى تارة بان لا يكون شئ من الافراد موجودا واخرى بان يكون
موجودة ويثبت اللاباء لها وعند ذلك يتحقق التناقض
جزما واما قوله فان الايجاب لا يصح الا على موجود محقق
كما فى الخارجية الموضوع او مقدر كما فى الحقيقية الموضوع
فلا مدخل له فى بيان الفرق اذ يكفى فيه ان الايجاب يستدعى وجود
الموضوع دون السلب واما ان الموضوع موجود فى الخارج محققا

او مقدرا فلا حاجة اليه فكانه جواب سوال يذكر هضا ويقال ان عنيتم
بقولكم الايجاب يستدعي وجود الموضوع ان الايجاب يستدعي وجود
الموضوع في الخارج فلا يصدق الموجبة الحقيقية اصلا لان الحكم
فيها ليس مقصورا على الموضوعات الموجودة في الخارج وان عنيتم
به ان الايجاب يستدعي مطلق الموجود فالسالبة ايضا تستدعي
مطلق الوجود لان المحكوم عليه لابد ان يكون متصورا بوجه
ما وان كان الحكم بالسلب فلا فرق بين الموجبة والسالبة في ذلك
فاجاب بان كلامنا ليس الا في القضية الخارجية والحقيقية لا في
مطلق القضية على ما سبقت الاشارة اليه فالمراد بقولنا الايجاب يستدعي
حتى لا يصح التخصيص بالوجود الخارجي ورد النقض بالقضايا الذهنية ١٢ ع
وجود الموضوع ان الموجبة ان كانت خارجية يجب ان يكون موضوعها
موجودا في الخارج محققا وان كانت حقيقية يجب ان يكون موضوعها
مقدرا الوجود في الخارج والسالبة لا تستدعي وجود الموضوع على
ذلك التفصيل فظهر الفرق واندفع الاشكال وذلك كله اذا لم يكن
الموضوع موجودا واما اذا كان موجودا فالموجبة المعدولة المحمول
والسالبة البسيطة متلازمتان لان سلب المحمول عن الموجود اذا سلب عنه البلاء

Marfat.com

يثبت له اللاباء وبالعكس هذا هو الكلام في الفرق المعنوي وأما اللفظي فهو

ان القضية اما ان تكون ثلاثية او ثنائية فان كانت ثلاثية فالرابطة فيها اما

ای القضیة التی اشتهرت کونها موجبة معدولة او سالبة بسیطة وهو ایکون حرف السلب موخرا عن الموضوع ۱۲ ع

ان تكون متقدمة على حرف السلب او متاخرة عنها فان تقدمت الرابطة

كقولنا زيد هو ليس بكاتب تكون موجبة لان من شان الرابطة ان

تربط ما بعدها بما قبلها فهناك ربط السلب وربط السلب ايجاب وان

تاخرت من حرف السلب كقولنا زيد ليس هو بكاتب كانت سالبة لان

من شان حرف السلب ان يرفع ما بعدها عما قبلها فهناك سلب الربط

فيكون القضية سالبة وان كانت ثنائية فالفرق انما يكون من وجهين

احدهما بالنية بان ينوى ما ربط السلب او سلب الربط وثانيهما

بالاصطلاح على تخصيص بعض الالفاظ بالايجاب كلفظ غير او بعضها

بالسلب كليس فاذا قيل زيد غير كاتب او لا كاتب كانت موجبة

واذا قيل زيد ليس بكاتب كانت سالبة **قال** البحث الرابع

في القضايا الموجهة لابد لنسبة المحمول الى الموضوع

من كيفية ايجابية كانت النسبة او سلبية كالضرورة واللاضرورة

والدوام واللادوام وتسمى تلك الكيفية مادة القضية واللفظ الدال

البحث الرابع في القضايا الموجهة

عليها يسمى جهة القضية اقول نسبة المحمول الى الموضوع سواء[ط] كانت بالايجاب او بالسلب لابد لها من كيفية في نفس الامر كالضرورة او اللاضرورة[ه]

[ه] اشار بهذا الى ان المادة تكون للنسبة السلبية كما تكون للنسبة الايجابية ١٢

او الدوام او اللادوام[ه] فان كل نسبة فرضت اذا قيست الى نفس الامر فاما

[ه] فرضت في نفس الامر ١٢

ان تكون مكيفة بكيفية الضرورة او اللاضرورة ومن جهة اخرى اما

ان تكون مكيفة بكيفية الدوام او اللادوام فاذا قلنا كل انسان حيوان

بالضرورة فالضرورة هي كيفية نسبة الحيوان الى الانسان واذا قلنا

كل انسان كاتب لا بالضرورة كانت اللاضرورة هي كيفية نسبة الكتابة

الى الانسان وتلك الكيفية الثابتة في نفس الامر تسمى مادة القضية

واللفظ الدال عليها في القضية الملفوظة او حكم العقل بان النسبة

مكيفة بكيفية كذا في القضية المعقولة تسمى جهة القضية ومتى خالف الجهة

[ط] قوله سواء كانت بالايجاب او بالسلب الخ اي سواء كانت النسبة ايجابية او سلبية وانما قال ذلك لان الكيفية على ما يأتي تختص بالقرب بالايجاب والبعد بالسلب ١٢

[ه] قوله ان الكيفية على ما يأتي تختص بالقرب بالايجاب والبعد بالسلب اشار من الشيخ الى ان الكيفية في القضية السالبة هي كيفية النسبة الايجابية المعدولة المحمول ١٢

[ه] قوله او الدوام او اللادوام اما الضرورة والدوام فبينهما عموم من وجه لان كل ما بالضرورة دائم وليس كل دائم بالضرورة واما اللاضرورة واللادوام فبينهما عموم من وجه لان كل ما باللاضرورة فهو باللادوام وليس كل ما باللادوام فهو باللاضرورة ١٢

[ه] قوله فان كل نسبة فرضت اذا قيست الى نفس الامر فاما ان تكون مكيفة بكيفية الضرورة او اللاضرورة ومن جهة اخرى اما ان تكون مكيفة بكيفية الدوام او اللادوام لانفراد الجهاتي اصلا في نفسها ليتشخص بالتشخص الخاص الذي يقتضيه ويتمثل للحس كما تقول للمراد الاول وما ذكر من الضرورة واللاضرورة والدوام واللادوام يقتضيها

مادة القضية كانت كاذبة لان اللفظ اذا دل على ان كيفية النسبة في نفس
الامر هي كيفية كذا وحكم العقل بذلك ولم يكن تلك الكيفية التي دل
عليها اللفظ او حكم بها العقل هي الكيفية الثابتة في نفس الامر لم يكن الحكم
في القضية مطابقا للواقع فكانت القضية كاذبة مثلا اذا قلنا كل انسان
حيوان بالضرورة دل اللفظ بالضرورة على ان كيفية نسبة الحيوان الى الانسان في نفس
الامر هي اللاضرورة وليس كذلك في نفس الامر فلا جرم كذبت القضية وتلخيص
الكلام في هذا المقام بان نقول نسبة المحمول الى الموضوع ايجابية كانت
النسبة او سلبية يجب ان يكون لها وجود في نفس الامر ووجودها في
العقل ووجود في اللفظ كالموضوع والمحمول وغيرهما من الاشياء
التي لها وجود في نفس الامر ووجود عند العقل ووجود في اللفظ فالنسبة
متى كانت ثابتة في نفس الامر لم يكن لها بد من ان تكون مكيفة بكيفية
ما ثم اذا حصلت عند العقل اعتبر لها كيفية هي اما عين تلك الكيفية
الثابتة في نفس الامر او غيرها ثم اذا وجدت في اللفظ اوردت عبارة
تدل على تلك الكيفية المعتبرة عند العقل اذ الالفاظ انما
هي بازاء الصور العقلية فكما ان للموضوع والمحمول والنسبة

وجودات فى نفس الامر وعند العقل وبهذا الاعتبار صارت

اجزاء للقضية المعقولة وفى اللفظ حتى صارت اجزاء للقضية الملفوظة

كذلك كيفية النسبة لها وجود فى نفس الامر وعند العقل وفى

اللفظ فالكيفية الثابتة للنسبة فى نفس الامر هى مادة القضية والثابتة

لها فى العقل هى جهة القضية المعقولة والعبارة الدالة عليها هى جهة القضية

الملفوظة ولما كانت الصور العقلية والالفاظ الدالة عليها لا يجب

ان تكون مطابقة للامور الثابتة فى نفس الامر لم يجب مطابقة

الجهة للمادة فكما اذا وجدنا شبحا هو انسان واحسسناه من بعيد

فربما يحصل منه فى عقولنا صورة انسان وح يعبر عنه بالانسان وربما

يحصل منه صورة فرس ويعبر عنه بالفرس فللشبح وجود فى نفس الامر

ووجود فى العقل اما مطابق او غير مطابق ووجود فى العبارة اما فى عبارة

صادقة او كاذبة فكذلك كيفية نسبة الحيوان الى الانسان لها ثبوت فى

نفس الامر وهى الضرورة وفى العقل وهى حكم العقل وفى اللفظ وهى اللفظ

فان طابقتها الكيفية المعقولة او العبارة الملفوظة كانت القضية صادقة

والا فكاذبة لا محالة **قال** والقضايا الموجهة التى جرت العادة

Marfat.com

بالبحث عنها وعن احكامها ثلثة عشر قضية منها بسيطة وهي التي حقيقتها

ايجاب فقط او سلب فقط ومنها مركبة وهي التي حقيقتها تركبت من

ايجاب وسلب معًا اما البسائط فست الاولى الضرورية المطلقة وهي

التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام ذات

الموضوع موجودة كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان وبالضرورة

لاشي من الانسان بحجر الثانية الدائمة المطلقة وهي التي يحكم فيها

بدوام ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه مادام ذات الموضوع موجودة

ومثالها ايجابا وسلبا مما مر الثالثة المشروطة العامة وهي التي يحكم فيها

بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع كقولنا بالضرورة

كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا وبالضرورة لاشي من الكاتب بساكن

الاصابع مادام كاتبا الرابعة العرفية العامة وهي التي يحكم فيها بدوام ثبوت

المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط وصف الموضوع ومثالها ايجابا مما مر

الخامسة المطلقة العامة وهي التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع

او سلبه عنه بالفعل كقولنا بالاطلاق العام كل انسان متنفس وبالاطلاق

العام لاشي من الانسان بمتنفس السادسة الممكنة العامة وهي التي يحكم

Marfat.com

فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن الجانب المخالف للحكم كقولنا بالامكان

العام كل نار حارة وبالامكان العام لاشئ من الحار ببارد **اقول** القضية[1]

اما بسيطة او مركبة لانها ان اشتملت على حكمين مختلفين بالايجاب والسلب

ففي مركبة والا[2] فبسيطة فالقضية البسيطة هي التي حقيقتها[3] اي معناها[4]

اما ايجاب فقط كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة فان معناه ليس

الا ايجاب الحيوانية للانسان واما سلب[5] فقط كقولنا لاشئ من الانسان

بحجر بالضرورة فان حقيقته ليست الا سلب الحجرية عن الانسان

والقضية[6] المركبة هي التي حقيقتها تكون ملتئمة من الايجاب والسلب

كقولنا كل انسان كاتب بالفعل لادائما فان معناه ايجاب الكتابة

للانسان وسلبه عنه بالفعل وانما قال حقيقتها اي معناها ولم يقل

لفظها لانه[7] ربما تكون قضيته مركبة ولا تركيب في اللفظ من الايجاب

والسلب كقولنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص فانه وان لم يكن

Marfat.com

في لفظه تركيب الا ان معناه ان ايجاب الكتابة للانسان ليس
بضروري وهو ممكن عام سالب وان سلب الكتابة عنه
ليس بضروري وهو ممكن عام موجب فهو في الحقيقة والمعنى مركب
وان لم يوجد تركيب في اللفظ بخلاف ما اذا قيدنا القضية
باللادوام او اللاضرورة فان التركيب ح في القضية بحسب
اللفظ ايض ثم اعلم ان القضايا البسيطة والمركبة غير
محصورة في عدد الا ان التي جرت العادة بالبحث
لان الكيفيات التي يمكن اعتبار عروضها للنسبة غير منحصرة ١٢ ع
عنها وعن احكامها من التناقض والعكس والقياس
وغيرها ثلثة عشر قضية منها البسائط ومنها المركبات
اما البسائط فست الاولى الضرورية المطلقة وهي التي يحكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة سلبه عنه
مادام ذات الموضوع موجودة اما التي حكم فيها بضرورة الثبوت
فهي ضرورية موجبة كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة فان
الحكم فيها بضرورة ثبوت الحيوان للانسان في جميع اوقات
وجوده اما التي حكم فيها بضرورة السلب وضرورية سالبة

بيان تقسيم القضية الموجهة

كقولنا لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة فانه حكم فيها بضرورة سلب
الحجرية عن الانسان فى جميع اوقات وجوده وانما سميت ضرورية
لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد الضرورة فيها بوصف
ووقت الثانية الدائمة المطلقة وهى التى حكم فيها بدوام ثبوت المحمول
ذكر بالبعد الضرورية لشمولها كالضرورية جميع اوقات الذات ١٢ هذا فى الموجبة ١٢
للموضوع اوبدوام سلبه عنه ما دام ذات الموضوع موجودة ووجه
هذا فى السالبة ١٢
تسميتها دائمة ومطلقة على قياس الضرورية المطلقة ومثالها ايجابيا
اى دائمة لاشتمالها على الدوام ومطلقة لعدم تقييد الدوام فى مواده بوصف
ما مر من قولنا دائما كل انسان حيوان فقد حكمنا فيها بدوام ثبوت
اى ادنى تغيير ونية اشارة الى مادة اجتماعهما ١٢ ع
الحيوانية للانسان ما دام ذاته موجودة وسلبا ما مر ايضا من قولنا
دائما لاشئ من الانسان بحجر فان الحكم فيها بدوام سلب الحجرية
عن الانسان ما دام ذاته موجودة والنسبة بينها وبين الضرورية
ان الضرورية اخص منها مطلقا لان مفهوم الضرورة امتناع انفكاك
النسبة عن الموضوع ومفهوم الدوام شمول النسبة فى جميع الازمنة
والاوقات ومتى كانت النسبة ممتنعة الانفكاك عن الموضوع كانت
متحققة فى جميع اوقات وجوده بالضرورة وليس متى كانت النسبة
ولا لكانت سفسطة ٢
متحققة فى جميع الاوقات امتنع انفكاكها عن الموضوع

الامور الخارجية فان العقل اذا لاحظ مجرد مفهوم الدوام يجوز وجوده بدون الضرورة ١٢ باوردى ١٢ ش قوله

Marfat.com

بجواز امكان انفكاكها عن الموضوع وعدم وقوعه لان الممكن
اى عدم وقوع الانفكاك ١٢
لا يجب ان يكون واقعا الثالثة المشروطة العامة وهى التى حكم
فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بشرط ان تكون
هذا فى الموجبة ١٢ هذا فى السالبة ١٢
ذات الموضوع منصفه بوصف الموضوع اى يكون لوصف الموضوع
دخل فى تحقق الضرورة مثال الموجبة قولنا كل كاتب متحرك
الاصابع بالضرورة مادام كاتبا فان تحرك الاصابع ليس بضرورى
الثبوت لذات الكاتب اعنى افراد الانسان مطلقا بل ضرورة
ثبوته انما هى بشرط اتصافها بوصف الكتابة ومثال السالبة
قولنا بالضرورة لاشى من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا
فان سلب ساكن الاصابع عن ذات الكاتب ليس بضرورى الا بشرط
اتصافها بوصف الكتابة وسبب تسميتها اما بالمشروطة فلاشتمالها
على شرط الوصف واما بالعامة فلانها اعم من المشروطة الخاصة
٢ وستعرفها فى المركبات وربما يقال المشروطة العامة على القضية التى
اى المشروطة الخاصة او اخصيتها ١٢
حكم فيها بضرورة الثبوت او بضرورة السلب فى جميع اوقات ثبوت
الوصف اعم من ان يكون للوصف دخل فى تحقق الضرورة ام لا والفرق

٢ المشروطة بالعين الاول دون الثانى ١٢ مولوى ابو الوفق على سلمه الله الولى

بين المعنيين انا اذا قلنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا
واردنا المعنى الاول صدقت كما تبين وان اردنا المعنى الثاني كذبت لان
حركة الاصابع ليست ضرورية الثبوت لذات الكاتب في شي من
الاوقات فان الكتابة التي هي شرط تحقق الضرورة غير ضرورية لذات
الكاتب في زمان اصلا فما ظنك بالمشروطة بها فالمشروطة العامة
بالمعنى الاول اعم من الضرورية والدائمة من وجه لانك قد سمعت
ان ذات الموضوع قد تكون عين وصفه وقد تكون غيره فاذا اتحد
اي يكون العنوان نفس الذات ١٢
او كانت المادة مادة الضرورة صدقت القضايا الثلث كقولنا كل انسان
حيوان بالضرورة او دائما او مادام انسانا وان تغايرا فان كانت المادة
اي الذات والعنوان ١٢
مادة الضرورة ولم يكن للوصف دخل في تحقق الضرورة صدقت
الضرورية والدائمة دون المشروطة كقولنا كل كاتب حيوان بالضرورة
او دائما لا بالضرورة مادام كاتبا فان وصف الكتابة لا دخل له في ضرورة
اعني افراد الانسان ١٢
ثبوت الحيوان لذات الكاتب وان لم يكن المادة مادة الضرورة الذاتية
لان ضرورة ثبوت الحيوان لذات الكاتب مع قطع النظر عن الكتابة ١٢
والدوام الذاتي وكان هناك ضرورة بشرط الوصف صدقت المشروطة
دون الضرورية والدائمة كما في المثال المذكور فان تحرك الاصابع ليس بضروري

ولا دائما الذات الكاتب بل بشرط الكتابة واما المشروطة بالمعنى
اى افراد الانسان ١٢
الثانى فهى اعم من الضرورية مطلقا لانه متى ثبت الضرورة فى جميع اوقات
الذات يثبت فى جميع اوقات الوصف بدون العكس ومن الدائمة
الا بعض ١٢
من وجه لتصادقهما فى مادة الضرورة المطلقة وصدق الدائمة بدونها
اى الدائمة والمشروطة بالمعنى الثانى ١٢
حيث يخلو الدوام عن الضرورة وبالعكس حيث يكون الضرورة فى جميع
مثل الزنجى اسود ١٢ اى صدق المشروطة بالمعنى الثانى بدون الدائمة ١٢
اوقات الوصف ولا يدوم فى جميع اوقات الذات الرابعة العرفية العامة
كقولنا كل منخسف مظلم مادام منخسفا ١٢
وهى التى حكم فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه مادام ذات
الموضوع متصفا بالعنوان ومثالها ايجابا وسلبا مامر فى المشروطة
العلمة من قولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا ودائما
لاشى من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا وانما سميت عرفية لان
اى تبرك الجهة ١٢
العرف انما يفهم هذا المعنى من السالبة اذا اطلقت حتى اذا قيل
لاشى من النائم بمستيقظ يفهم منه العرف ان المستيقظ مسلوب
عن النائم مادام نائما فلما اخذ هذا المعنى من العرف نسب
اليه وعامة لانها اعم من العرفية الخاصة التى هى من المركبات وهى
اعم مطلقا من المشروطة العامة فانه متى تحققت الضرورة بحسب الوصف

Marfat.com

تحقق الدوام بحسب الوصف من غير عكس وكذا من الضرورية
والدائمة لانه متى صدقت الضرورة او الدوام فى جميع اوقات الذات
صدق الدوام فى جميع اوقات الوصف ولا ينعكس الخامسة المطلقة
العامة وهى التى حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه بالفعل
اما الايجاب فكقولنا كل انسان متنفس بالاطلاق العام واما السلب
فكقولنا لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام وانما كانت
مطلقة لان القضية اذا اطلقت ولم تقيد بقيد من دوام او
ضرورة او لا دوام او لا ضرورة يفهم منها فعلية النسبة فلما كان هذا
المعنى مفهوم القضية المطلقة تسمى بها وانما كانت عامة لانها اعم من الوجودية
اللادائمة واللاضرورية كما سيجئ وهى اعم من القضايا الاربع المتقدمة
لانه متى صدقت ضرورة او دوام بحسب الذات او بحسب الوصف
يكون النسبة فعلية وليس يلزم من فعلية النسبة ضرورتها او دوامها
السادسة الممكنة العامة وهى التى حكم فيها بسلب الضرورة المطلقة عن
الجانب المخالف للحكم فان كان الحكم فى القضية بالايجاب كان مفهوم الامكان
سلب ضرورة السلب لان الجانب المخالف للايجاب هو السلب وان كان الحكم فى القضية

Marfat.com

بالسلب كان مفهومه سلب ضرورة الايجاب فانه هو الجانب المخالف
للسلب فاذا قلنا كل نار حارة بالامكان العام كان معناه ان سلب
الحرارة عن النار ليس بضروري واذا قلنا لاشئ من الحار ببارد بالامكان
العام فمعناه ان ايجاب البرودة للحار ليس بضروري وانما سميت
ممكنة لاحتوائها على معنى الامكان وعامة لانها اعم من الممكنة
الخاصة وهي اعم من المطلقة العامة لانه متى صدق الايجاب
بالفعل فلا اقل من ان لا يكون السلب ضروريا وسلب ضرورة السلب
هو امكان الايجاب فمتى صدق الايجاب بالفعل صدق الايجاب
بالامكان ولا ينعكس لجواز ان يكون الايجاب ممكنا ولا يكون واقعا
اصلا وكذلك متى صدق السلب بالفعل لم يكن الايجاب ضروريا
وسلب ضرورة الايجاب هو امكان السلب فمتى صدق السلب
بالفعل صدق السلب بالامكان دون العكس لجواز ان يكون السلب
ممكنا غير واقع واعم من القضايا الباقية لان المطلقة العامة اعم منها
مطلقا والاعم من الاعم اعم **قال** واما المركبات فسبع الاولى المشروطة
الخاصة وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي

النسبة بين الممكنة العامة

انكانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام
كاتبا لادائما فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة مطلقة
عامة وانكانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن
الاصابع مادام كاتبا لادائما فتركيبها من سالبة مشروطة عامة
وموجبة مطلقة عامة **اقول** من المركبات المشروطة الخاصة
وهي المشروطة العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وانما قيد
اللادوام بحسب الذات لان المشروطة العامة هي الضرورة
بحسب الوصف والضرورة بحسب الوصف دوام بحسب وقت ما والدوام
بحسب الوصف يمتنع ان يقيد باللادوام بحسب الوصف فان
قيد تقييدا صحيحا فلابد من ان يقيد باللادوام بحسب الذات
حتى يكون النسبة فيها ضرورية ودائمة في جميع اوقات وصف
الموضوع لادائمة في بعض اوقات ذات الموضوع وهي اعني المشروطة
الخاصة انكانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع
مادام كاتبا لادائما فتركيبها من موجبة مشروطة عامة وسالبة
مطلقة عامة اما المشروطة العامة الموجبة فهي الجزء الاول من القضية

بيان المشروطة الخاصة

واما السالبة المطلقة العامة اى قولنا لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالفعل فهو مفهوم اللادوام لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن
دائما كان معناه ان الايجاب ليس متحققا فى جميع الاوقات واذا لم يتحقق
الايجاب فى جميع الاوقات يتحقق السلب فى الجملة وهو معنى السالبة
المطلقة العامة وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الكاتب
بساكن الاصابع مادام كاتبا لادائما فتركيبها من مشروطة عامة سالبة
وهى الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة اى قولنا كل كاتب ساكن
الاصابع بالفعل وهو مفهوم اللادوام لان السلب اذا لم يكن دائما
لم يكن متحققا فى جميع الاوقات واذا لم يتحقق السلب فى جميع الاوقات
يتحقق الايجاب فى الجملة وهو الايجاب المطلق العام فان قلت
حقيقة القضية المركبة ملتئمة من الايجاب والسلب فكيف تكون
موجبة او سالبة فنقول الاعتبار فى ايجاب القضية المركبة وسلبها
بايجاب الجزء الاول وسلبه اصطلاحا فان كان الجزء الاول موجبا
كانت القضية موجبة وان كان سالبا فسالبة والجزء الثانى موافق
له فى الكم ومخالف له فى الكيف والنسبة بينها وبين القضايا البسيطة

بيان المشروطة الخاصة

امابينها وبين الدائمتين فمبائنة كلية لانها مقيدة باللادوام
بحسب الذات وهو مبائن للدوام بحسب الذات وذلك
ظاهر وللضرورة بحسب الذات لان الضرورة بحسب
الذات اخص من الدوام بحسب الذات ونقيض الاعم
مبائن لعين الاخص مبائنة كلية وهي اخص من
المشروطة العامة مطلقا لانها المشروطة العامة مقيدة
باللادوام والمقيد اخص من المطلق وكذا من القضايا الثلث الباقية
لانها اعم من المشروطة العامة **قال** الثانية العرفية الخاصة وهي
العرفية العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة
فتركيبها من موجبة عرفية عامة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة
فتركيبها من سالبة عرفية عامة وموجبة مطلقة عامة ومثالها ايجابا
وسلبا ما مر **اقول** العرفية الخاصة هي العرفية العامة مع قيد
اللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كما مر من قولنا كل كاتب
متحرك الاصابع مادام كاتبا لادائما فتركيبها من موجبة عرفية عامة وهي الجزء
الاول وسالبة مطلقة عامة وهي مفهوم اللادوام وان كانت سالبة

كما تقدم من قولنا لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا الا دائما

فتركيبها من سالبة عرفية عامة وهي الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة وهي

مفهوم اللادوام وهي اعم من المشروطة الخاصة لانه متى صدقت الضرورة

بحسب الوصف لا دائما صدق الدوام بحسب الوصف لا دائما من غير عكس

ومبائنة للدائمتين على ما سلف واعم من المشروطة العامة من وجه لتصادقهما

في مادة المشروطة الخاصة وصدق المشروطة العامة بدونها في مادة الضرورة

الذاتية وصدقها بدون المشروطة العامة اذا كان الدوام بحسب الوصف

من غير ضرورة واخص من العرفية العامة لان المقيد اخص من المطلق وكذا

من الباقيتين لانهما اعم من العرفية العامة واعلم ان وصف الموضوع في المشروطة

والعرفية الخاصتين يجب ان يكون وصفا مفارقا لذات الموضوع فانه لو كان

دائما لم يصح وصف المحمول دائما بدوام وصف الموضوع كان وصف المحمول دائما لذات

الموضوع وقد كان لا دائما بحسب الذات هذا خلف **قال** الثالثة الوجودية

اللاضرورية وهي المطلق العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وهي انكانت

موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من

موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة وان كانت سالبة كقولنا

Marfat.com

لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة

عامة وموجبة ممكنة عامة **اقول** الوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة

مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وانما قيدنا اللاضرورة بحسب الذات

وان امكن تقييد المطلقة العامة باللاضرورة بحسب الوصف لانهم

لم يعتبروا هذا التركيب ولم يتعرفوا احكامه فهي انكانت موجبة كقولنا كل انسان

اي الوجودية اللاضرورية بحسب الوصف ١٢

ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة

ممكنة عامة اما الموجبة المطلقة العامة فهي الجزء الاول واما السالبة الممكنة

العامة اي قولنا لاشئ من الانسان بضاحك بالامكان العام فهي معنى

اللاضرورة لان الايجاب اذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة

الايجاب وسلب ضرورة الايجاب ممكن عام سالب وانكانت سالبة كقولنا

لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة

عامة وهي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة وهي معنى اللاضرورة فان

السلب اذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة السلب وهو الممكن

العام الموجب وهي اعم مطلقا من الخاصتين لانه متى صدقت الضرورة

اوالدوام بحسب الوصف لا دائما صدق فعلية النسبة لا بالضرورة

بيان الوجودية اللاضرورية

قوله اي الوجودية اللاضرورية الخ اي الوجودية اللاضرورية هي المطلقة العامة مع قيد اللاضرورة بحسب الذات وانما قيدنا اللاضرورة بحسب الذات وان امكن تقييد المطلقة العامة باللاضرورة بحسب الوصف لانهم لم يعتبروا هذا التركيب ولم يتعرفوا احكامه فهي انكانت موجبة كقولنا كل انسان ضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من موجبة مطلقة عامة وسالبة ممكنة عامة اما الموجبة المطلقة العامة فهي الجزء الاول واما السالبة الممكنة العامة اي قولنا لاشئ من الانسان بضاحك بالامكان العام فهي معنى اللاضرورة لان الايجاب اذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة الايجاب وسلب ضرورة الايجاب ممكن عام سالب وانكانت سالبة كقولنا لاشئ من الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة فتركيبها من سالبة مطلقة عامة وهي الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة وهي معنى اللاضرورة فان السلب اذا لم يكن ضروريا كان هناك سلب ضرورة السلب وهو الممكن العام الموجب وهي اعم مطلقا من الخاصتين لانه متى صدقت الضرورة اوالدوام بحسب الوصف لا دائما صدق فعلية النسبة لا بالضرورة

Marfat.com

من غير عكس ومباينة للضرورية لتقييدها باللاضرورة واعم من
الدائمة من وجه لتصادقهما فى مادة الدوام الخالى عن الضرورة وصدق
الدائمة بدونها فى مادة الضرورة وبالعكس فى مادة اللادوام وكذا من
المشروطة العامة والعرفية العامة لتصادقهما فى مادة المشروطة الخاصة وصدقها
بدونها فى مادة الضرورة وصدقها بدونهما فى مادة اللادوام بحسب الوصف
وخص من المطلقة العامة لخصوص المقيد ومن الممكنة العامة لانها اعم من
المطلقة العامة **قال** الرابعة الوجودية اللادائمة وهى المطلقة العامة مع
قيد اللادوام بحسب الذات وهى سواء كانت موجبة او سالبة فتركيبها
من المطلقتين عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة ومثالها ايجابا
وسلبا ما مر **اقول** الوجودية اللادائمة هى المطلقة العامة مع قيد اللادوام
وهى المحكوم فيها بفعلية النسبة مع قيد اللادوام الذاتى ١٢
بحسب الذات وهى سواء كانت موجبة او سالبة يكون تركيبها من مطلقتين
اى الوجودية اللادائمة ١٢
عامتين احدهما موجبة والاخرى سالبة لان الجزء الاول مطلقة عامة
والجزء الثانى هو اللادوام وقد عرفت ان مفهومه مطلقة عامة ومثالها
ايجابا وسلبا ما مر من قولنا كل انسان ضاحك بالفعل لادائما
بتبديل قولك لا بالضرورة بقولك لادائما ١٢
ولاشى من الانسان بضاحك بالفعل لادائما وهى اخص

سلمه الله الولى ٥٢ قوله وصدقها بدونها فى مادة الضرورة اى يكون
العنوان عين الذات كحيوان بالضرورة وليس كل انسان
فيما لسيلان فى الوجود دائما ١٢ مولانا عبد الحكيم رحمه الله ٥٣ قوله مع قيد
اللادوام الذاتى ١٢ مولوى روشن على

بيان الوجودية اللادائمة

الذات فى الوجودية اللادائمة بحسب الذات فيما للاضرورة
الوجودية اللادوام بحسب الذات فى
المطلقة العامة باللادوام واللاضرورة
الوصفين مع انه يجب كونه بحيث
عنه ولضحيته بحيث لا يجب
من حيث هى لا يكون
الضحك عن ذاته
مع انها ضحيته ١٢ مولوى
روشن على

من الوجودية اللاضرورية لأنه متى صدقت مطلقتان صدقت مطلقة

وممكنة بخلاف العكس واعم من الخاصتين لانه متى تحقق الضرورة او الدوام

بحسب الوصف لادائما تحقق فعلية النسبة لادائما من غير عكس ومباينة

الدائمتين على ما مر غير مرة واعم من العامتين من وجه لتصادقهما في

مادة المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في مادة الضرورة والدوام وبالعكس

حيث لادوام بحسب الوصف واخص من المطلقة والممكنة العامتين

وذلك ظاهر **قال** الخامسة الوقتية وهي التي يحكم فيها بضرورة

ثبوت المحمول للموضوع اوسلبه عنه في وقت معين من اوقات وجود

الموضوع مقيدا بالدوام بحسب الذات وهي انكانت موجبة

فقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه

وبين الشمس لادائما فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة وسالبة

مطلقة عامة واكانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف

وقت التربيع لادائما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة وموجبة

مطلقة عامة **اقول** الوقتية هي التي يحكم فيها بضرورة

ثبوت المحمول للموضوع اوبضرورة سلبه عنه في وقت

بيان الخاصة الوقتية

+

معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا باللاد وام بحسب
الذات فانكانت موجبة كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف
وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لا دائما فتركيبها
من موجبة وقتية مطلقة وهى الجزء الاول اى قولنا كل
(وهى بسيطة غير معدودة فى البسائط ١٢)
قمر منخسف وقت الحيلولة وسالبة مطلقة عامة وهى
مفهوم اللاد وام اعنى قولنا لاشئ من القمر بمنخسف
بالاطلاق العام وانكانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من القمر
بمنخسف وقت التربيع لا دائما فتركيبها من سالبة وقتية مطلقة
الجزء الاول اى قولنا لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع ومن
موجبة مطلقة عامة وهى كل قمر منخسف بالاطلاق العام وهى
اخص من الوجوديتين مطلقا لانه اذا صدق الضرورة بحسب الوقت
(اى الوجودية اللاضرورية والوجودية اللادائمة ١٢)
لا دائما صدق الاطلاق لا دائما ولا بالضرورة ولا ينعكس ولعموم من
(بحسب الذات ١٢)
الخاصتين من وجه لانه اذا صدق الضرورة بحسب الوصف فاذ
(اى الشروطة الخاصة والعرفية الخاصة ١٢)
الوصف ضرورى بالذات الموضوع فى بعض الاوقات صدقت القضايا الثلث
كقولنا بالضرورة كل منخسف مظلم مادام منخسفا لا دائما او بالتوقيت لا دائما

بيان الخاصة الوقتية

فان الانخساف لما كان ضروريا للذات الموضوع في بعض الاوقات

بيان لصدق الوقتية في المثال المذكور ١٢

والاظلام ضروري للانخساف كان الاظلام ضروريا للذات في ذلك

اي لاجل الانخساف ١٢

الوقت وان لم يكن الوصف ضروريا للذات الموضوع في وقت صدقت

الخاصتان ولم تصدق الوقتية كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع

مادام كاتبا لادائما فان الكتابة لما لم يكن ضرورية للذات في شيء من

الاوقات لم يكن تحرك الاصابع الضروري بحسبها ضروريا للذات

في وقت ما فلا تصدق الوقتية واذا لم تصدق الضرورة بحسب الوصف

ولا الدوام وصدقت بحسب الوقت لم تصدق الخاصتان وتصدق الوقتية

كما في المثال المذكور هذا اذا فسرنا المشروطة بالضرورة بشرط الوصف اما

اعني كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض ١٢

اذا فسرناها بالضرورة مادام الوصف يكون المشروطة الخاصة اخص من

الوقتية مطلقا لانه متى تحققت الضرورة في جميع اوقات الوصف

الا بيتهم ١٢ منه

وجميع اوقات الوصف بعض اوقات الذات تحقق الضرورة في بعض

فيكون الوصف مفارقا بناء على ان الكلام في الخاصتين ١٢ ع

اوقات الذات من غير عكس والوقتية مباينة للدائمتين واعم من

العامتين من وجه لصدقها في مادة المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها في

اي المشروطة العامة والعرفية العامة ١٢

مادة الضرورة وبالعكس حيث لا دوام بحسب الوصف واخص من المطلقة العامة

البحث الخامس في الوقتية

قوله وقد يكون الضرورة في جميع اوقات الوصف ضرورة في بعض اوقات الذات بان يكون لتظم صدق الوقتية دائما كما ان الاولى لم تخص كذلك ١٢ منه

قوله جميع اوقات الوصف جميع اوقات الذات ١٢ منه

قوله وقد لا يكون كذلك ١٢ منه

قوله وقد لا يكون كذلك ١٢ منه

قوله وقد لا يكون كذلك

والممكنة العامة قال السادسة المنتشرة وهي التي حكم فيها بضرورة

ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت غير معين من اوقات وجود

الموضوع مقيدا بالدوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا

بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما دائما فتركيبها من موجبة

منتشرة مطلقة وسالبة مطلقة عامة وان كانت سالبة كقولنا

بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما دائما فتركيبها من

سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة اقول المنتشرة

هي التي حكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في وقت

غير معين من اوقات وجود الموضوع دائما بحسب الذات وليس المراد

بعدم التعيين ان يوخذ عدم التعيين قيدا فيها بل ان لا يقيد بالتعيين

ويرسل مطلقا فان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في

وقت ما دائما كان تركيبها من موجبة منتشرة مطلقة وهي قولنا بالضرورة

هو زمان انبساط النفس ١٢ وهي البسيطة غير مسدودة في البسائط ١٢

كل انسان متنفس في وقت ما وسالبة مطلقة عامة اي قولنا لا شيء من

الانسان بمتنفس بالفعل الذي هو مفهوم اللادوام وان كانت سالبة كقولنا

بالضرورة لا شيء من الانسان بمتنفس في وقت ما دائما فتركيبها من سالبة منتشرة

طلقة وهى الجزء الاول الموجبة مطلقة عامة وهى مفهوم اللادوام لا
عم من الوقتية لانها اذا صدق الضرورة فى وقت معين لا دائما صدق الضرورة
وقت لا دائما بدون العكس ونسبتها مع القضايا الباقية على قياس نسبة
لوقتية بمن غير فرق واعلم ان الوقتية المطلقة والمنتشرة المطلقة اللتين
هما جزءا الوقتية والمنتشرة قضيتان بسيطتان غير معدودتين فى
البسائط حكم فى احدهما بالضرورة فى وقت معين وفى الاخرى بالضرورة
فى وقتها فالاولى سميت وقتية لاعتبار تعين الوقت فيها ومطلقة لعدم
تقييدها باللادوام او اللاضرورة والاخرى منتشرة لانه لما لم يتعين وقت
الحكم فيها احتمل الحكم فيها كل وقت فيكون منتشرة فى الاوقات ومطلقة
لانها غير مقيدة باللادوام واللاضرورة ولهذا اذا قيدنا باحدهما حذف
الاطلاق من اسميهما فقلنا وقتية ومنتشرة لا مطلقتين وربما تسمع
فيما بعد مطلقة وقتية ومطلقة منتشرة وهما غير الوقتية المطلقة
والمنتشرة المطلقة فان المطلقة الوقتية هى التى حكم فيها بالنسبة
بالفعل فى وقت معين والمطلقة المنتشرة هى التى حكم فيها
بالنسبة بالفعل فى وقت غير معين فتفرق بينهما بالعموم والخصوص

Marfat.com

وهو واضح لا سترة فيه **قال** السابعة الممكنة الخاصة وهي التي يحكم
فيها بارتفاع الضرورة المطلقة عن جانبي الوجود والعدم جميعا
وهي سواء كانت موجبة كقولنا بالامكان الخاص كل انسان كاتب
او سالبة كقولنا بالامكان الخاص لا شيء من الانسان بكاتب
فتركيبها من ممكنتين عامتين احديهما موجبة والاخرى سالبة
والضابطة فيها ان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة
اشارة الى ممكنة عامة مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية للقضية المقيدة
بهما **اقول** الممكنة الخاصة هي التي حكم فيها بسلب الضرورة المطلقة
عن[1] جانبي الايجاب والسلب فاذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان الخاص
ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان الخاص كان معناه ان ايجاب
الكتابة للانسان وسلبها عنه ليسا بضروريين لكن[2] سلب ضرورة
الايجاب امكان عام سالب وسلب ضرورة السلب امكان عام
موجب فالممكنة الخاصة سواء كانت موجبة او سالبة يكون
تركيبها من ممكنتين[3] عامتين احديهما موجبة والاخرى
سالبة فلا[4] فرق بين موجبتها وسالبتها في[5] المعنى

البحث السابعة في الممكنة الخاصة

بل فی اللفظ حتی اذا عبرت بعبارة ایجابیة کانت موجبة

وان عبرت بعبارة سلبیة کانت سالبة وهی اعم من

سائر المرکبات لان فی کل واحد منها ایجابا وسلبا ولا اقل فیهما

من ان یکونا ممکنتین بالامکان العام ولا یلزم من امکان الایجاب

والسلب ان یکون احدهما بالفعل او بالضرورة او بالدوام ومباینة

للضروریة المطلقة واعم من الدائمة والعامتین والمطلقة العامة من

بجواز خلو الدوام من الضرورة کما مر ۱۲

وجه لتصادقها فی مادة الوجودیة اللاضروریة وصدق الممکنة

ای الممکنة الخاصة والدائمة والعامتین والمطلقة العامة ۱۲

الخاصة بدونها حیث لا خروج للممکن من القوة الی الفعل وبالعکس

ای نحو کل عنقاء طائر بامکان الخاص ۱۲

فی مادة الضروریة واخص من الممکنة العامة فقد ظهر مما ذکرنا

ای الذاتیة اذا کان الوصف العنوانی عین الذات نحو کل انسان حیوان بالضرورة ۱۲ مولانا عبد الحکیم رح

ان الممکنة العامة اعم القضایا البسیطة والممکنة الخاصة

اعم المرکبات والضروریة اخص البسائط والمشروطة الخاصة

اخص المرکبات علی وجه وظهر ایضا ان اللادوام اشارة الی

تقیید للمشروطة الخاصة ۱۲

مطلقة عامة واللاضرورة الی ممکنة عامة مخالفتین فی الکیف

للقضیة المقیدة بهما حتی ان کانت موجبة کانتا سالبتین وان کانت

سالبة کانتا موجبتین وموافقتین لها فی الکم فان کانت کلیة کانتا کلیتین

Marfat.com

وان كانت جزئية كانت لجزئيتين هذا هو الضابطة في معرفة تركيب

القضايا المركبة وانما قال اللاد وام اشارة الى مطلقة عامة ولم يقل اللادوام

معناه المطلقة العامة لان المعنى اذا اطلق يراد به المفهوم المطابق

وليس مفهوم اللاد وام المطابق المطلقة العامة فان لاد وام الايجاب

مثلا مفهومه الصريح رفع د وام الايجاب واطلاق السلب ليس هو

نفس رفع د وام الايجاب بل لازمه فهو معناه الالتزامي واما اللاضرورة

فمعناه الصريح الامكان العام لان لاضرورة الايجاب مثلا هو سلب

ضرورة الايجاب وهو عين امكان السلب فلما كان لاحدى القضيتين

عين معنى احدى العبارتين والاخرى ليست معنى الاخرى بل من

لوازمها استعمل عبارة الاشارة لتكون مشتركة بينهما قال الفصل

الثاني في اقسام الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما والثاني

تاليا وهي اما متصلة او منفصلة اما المتصلة فاما لزومية وهي التي

تكون فيها صدق التالي على تقدير صدق المقدم لعلاقة بينهما

يوجب ذلك كالعلية والتضايف واما اتفاقية وهي التي يكون فيها لذلك

بمجرد توافق الجزئين على الصدق كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق

بيان اقسام الشرطيات

سلمه قوله في تركيب القضايا

ذي تركيبان يعد اللادوام

واللاضرورة واعلم ان

عبارة المتن والمطابقة

ان اللادوام اشارة

لكل مطلقة عامة

واللاضرورة تؤل

عامة او بكذب نقيضه

اشارة تعين الجملة الثانية

كيلا يلزم العطف على

معمولي عاملين مختلفين

من غير تقدم المجرور

مولانا عبد الحكيم رح

سلمه قوله

في تركيب القضايا

المركبة لا يقال من التركيبات

الخمسة الاقصة فلا يرد

من التعرض بالامكان

الخاص ليتم الضابطة

لانا نقول الامكان

الخاص هو اللاضرورة

الايجاب واللاضرورة

السلب ١٢ عصام رح

سلمه قوله فلما كان

اه وكان

الاختصار

الخبر عليه ولا يرد انه

لم لم يستعمل الاشارة

في اللاد وام ايضا

وفي اللاضرورة ايضا

وعبارة المحشي رحمه الله

لكون احدى القضيتين

سلمه قوله ان

تشتركة بينهما ان

الاشارة تستعمل في

المعنى المطابقي وغيره

وان كان استعمالها

في غيره اخفى وكون

استعمال الاشارة والمذكرة

للاستعمال الاول ان يكون

لاستعمال كل منهما انما

يكون بجعل الواضع

ايجابا او انفصالا

الى قضيتين

الاتفاق في الصدق

عبد الحكيم

رحمه الله

واما المنفصلة فأما حقيقية وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين
جزئيها في الصدق والكذب معا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا
او فردا واما مانعة الجمع وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في
الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا او مانعة
الخلو وهي التي يحكم فيها بالتنافي بين الجزئين في الكذب فقط
كقولنا اما ان يكون زيد في البحر او لا يغرق **اقول** لما فرغ
من الحمليات واقسامها شرع في اقسام الشرطية وقد سمعت
ان الشرطية ما يتركب من قضيتين وهي اما متصلة ان اوجبتا وسلبت حصول
اتصال احديهما عند الاخرى او منفصلة ان اوجبتا وسلبت انفصال
احديهما عن الاخرى والقضية الاولى من جزئي الشرطية سواء كانت متصلة
او منفصلة تسمى مقدما والتي هي الذكر والقضية الثانية تسمى تاليا
لتلوها اياها ثم ان المتصلة اما لزومية واما اتفاقية اما اللزومية فهي
التي يحكم بصدق التالي فيها على تقدير صدق
المقدم لعلاقة بينهما توجب ذلك والمراد
بالعلاقة شيء بسببه تستصحب الاولى الثانية

Marfat.com

كالعلية والتضائف اما العلية فبان يكون المقدم علة للتالى

غرض الشارح اما بيان الاحتمالات للمثال او تعميمه والثانى اظهر ١٢ عصام رح

كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا له

كقولنا ان كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او يكونا معلولى

علة واحدة كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم مضئ فان وجود

النهار واضاءة العالم معلولان لطلوع الشمس واما التضائف

فبان يكونا متضائفين كقولنا ان كان زيد ابا عمرو كان عمرو

ابنه وهذا التعريف لا يتناول اللزومية الكاذبة لعدم اعتبار

صدق التالى لعلاقة فيها فالاولى ان يقال اللزومية ما حكم

فيها بصدق قضية على تقدير قضية اخرى لعلاقة

بينهما موجبة لذلك فهو يتناول اللزومية الكاذبة

لان الحكم للعلاقة ان طابق الواقع كان الحكم متحققا والعلاقة

ايضا متحققة وان لم يطابق الواقع فاما لعدم الحكم فى الواقع

او لثبوته من غير علاقة واما الاتفاقية فهى التى يكون ذلك اى

صدق التالى على تقدير صدق المقدم فيها لا لعلاقة موجبة

لذلك بل بمجرد توافق صدق الجزئين كقولنا ان كان الانسان ناطقا

بيان اقسام الشرطيات

فالحمار ناهق فانه لاعلاقة بين ناهقية الحمار وناطقية الانسان

حتى يجوز للعقل تحقق كل واحد منهما بدون الآخر وليس فيها الاتوافق الطرفين

اى فى الاتفاقية ١٢

على الصدق ولو قال هى التى يحكم فيها بصدق التالى على تقدير صدق

المقدم لاالعلاقة بل بمجرد صدقهما لكان اولى ليتناول الاتفاقية الكاذبة

فان الحكم فيها بصدق التالى لا لعلاقة وربما لم يطابق الواقع بان لا يصدق

التالى على تقدير صدق المقدم او يصدق وتوجد العلاقة وقد

يكتفى فى الاتفاقيه بصدق التالى حتى يقال انها التى حكم فيها

بصدق التالى على تقدير المقدم لاالعلاقة بل بمجرد صدق التالى

ويجوز ان يكون المقدم فيها صادقا او كاذبا ويسمى بهذا المعنى

اتفاقية عامة وبالمعنى الاول اتفاقية خاصة للعموم والخصوص

بينهما فانه متى صدق المقدم والتالى فقد صدق التالى

ولا ينعكس واما المنفصلة فقد عرفت انها على ثلثة

اقسام حقيقية وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين جزئيها

صدقا وكذبا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا

اى باتفاع اجتماعهما فى الصدق والكذب ١٢

ومانعة الجمع وهى التى يحكم فيها بالتنافى بين جزئيها

Marfat.com

صدقا فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشي شجرا او حجرا ومانعة الخلو

اى من تبيان تبايني في الكذب بل يمكن اجتماعهما في الكذب ١٢ — فان الشجر والحجر ايجتمعان ١٢

هي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها كذبا فقط كقولنا اما ان يكون

زيد في البحر واما ان لا يغرق وانما سميت الاولى حقيقية لان التنافي

فان الكون في البحر وعدم الغرق قد يجتمعان وجودا كما انهما لا يجتمعان عدما لاستحالة انتفائهما الكون في البحر انتفاء وعدم الغرق ميتا ١٢

بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين لانه في الصدق

والكذب معا فهي احق باسم المنفصلة بل هي حقيقة الانفصال

والثانية مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها

والثالثة مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو عن احد جزئيها

وربما يقال مانعة الجمع ومانعة الخلو على التي حكم فيها

بالتنافي في الصدق او في الكذب مطلقا وبهذا المعنى تكونان

اعم من المعنيين الاولين والحقيقية ايضا ولبعض الافاضل

اى من الحقيقية وسنها بالمعنى السابق ١٢

ههنا بحث شريف وهو ان المراد بالمنافات في الجمع

وصفه بالشرافة للتهكم سواء كان نقله من كلامه او وصفه من عند نفسه ١٢ ع

ان لا يصدق على ذات واحدة لانهما لا يجتمعان في

الوجود فانه لو كان المراد عدم الاجتماع في الوجود لم يكن بين

الواحد والكثير منع الجمع لان الواحد جزء الكثير وجزء الشي

يجامعه في الوجود لكن الشيخ نص على منع الجمع بينهما ثم قال

صدق الشرطية في مطلقتين

الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشي شجرا او حجرا

اى لا يمكن اجتماعهما في الصدق بل يمكن اجتماعهما في الكذب ١٢

هي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها صدقا فقط كقولنا اما ان يكون

زيد في البحر واما ان لا يغرق وانما سميت الاولى حقيقية لان التنافي

بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين لانه في الصدق

والكذب معا فهي احق باسم المنفصلة بل هي حقيقة الانفصال

والثانية مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها

والثالثة مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو عن احد جزئيها

وربما يقال مانعة الجمع ومانعة الخلو على التي حكم فيها

بالتنافي في الصدق او في الكذب مطلقا وبهذا المعنى تكونان

اعم من المعنيين الاولين والحقيقية ايضا ولبعض الافاضل

ههنا بحث شريف وهو ان المراد بالمنافات في الجمع

ان لا يصدق على ذات واحدة لانهما لا يجتمعان في

الوجود فانه لو كان المراد عدم الاجتماع في الوجود لم يكن بين

الواحد والكثير منع الجمع لان الواحد جزء الكثير وجزء الشي

يجامعه في الوجود لكن الشيخ نص على منع الجمع بينهما ثم قال

بيان اقسام الشرطية

الشرطية المتصلة

الشرطية المنفصلة

صدق الشرطية في مطلقتين

الصدق فقط كقولنا اما ان يكون هذا الشي شجرا او حجرا

اى لا يمكن اجتماعهما في الصدق بل يمكن اجتماعهما في الكذب ١٢

هي التي يحكم فيها بالتنافي بين جزئيها صدقا فقط كقولنا اما ان يكون

زيد في البحر واما ان لا يغرق وانما سميت الاولى حقيقية لان التنافي

بين جزئيها اشد من التنافي بين جزئي الاخيرين لانه في الصدق

والكذب معا فهي احق باسم المنفصلة بل هي حقيقة الانفصال

والثانية مانعة الجمع لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيها

والثالثة مانعة الخلو لان الواقع لا يخلو عن احد جزئيها

وربما يقال مانعة الجمع ومانعة الخلو على التي حكم فيها

بالتنافي في الصدق او في الكذب مطلقا وبهذا المعنى تكونان

اعم من المعنيين الاولين والحقيقية ايضا ولبعض الافاضل

ههنا بحث شريف وهو ان المراد بالمنافات في الجمع

ان لا يصدق على ذات واحدة لانهما لا يجتمعان في

الوجود فانه لو كان المراد عدم الاجتماع في الوجود لم يكن بين

الواحد والكثير منع الجمع لان الواحد جزء الكثير وجزء الشي

يجامعه في الوجود لكن الشيخ نص على منع الجمع بينهما ثم قال

مولوي رونق علي سلمه الله الولي

وعندی فی هذا نظر اذ یلزم من ذلك جواز منع الجمع بین اللازم والملزوم
فان جزء الشیء من لوازمه وقد اجمعوا علی انه لا منع جمع بین اللازم
والملزوم ولا منع خلو ورجاء من الله تعالی ان یفتح علی الجواب عن
هذا الاعتراض وهو لیس الا نظرا فیما اراده من عبارة القوم فحاشاهم
ان یعنوا بالمنافاة فی الجمع عدم الاجتماع فی الصدق فان مانعة الجمع
من اقسام المنفصلة ولا انفصال لم یعتبروه الا بین القضیتین
فلا یکون منع الجمع الا بین القضیتین فلو کان المراد عدم
الاجتماع فی الصدق لکان بین کل قضیتین منع الجمع لاستحالة
ان تصدق قضیة علی ما تصدق علیه قضیة اخری ولا یکون
بین القضیتین منع الخلو اصلا اضرورة تکذبهما علی شیء من الاشیاء
واقله مفرد من المفردات بل لیس مرادهم بالمنافاة فی الجمع الا عدم
الاجتماع فی الوجود واما ان الشیخ اثبت بین الواحد والکثیر منع
الجمع فهو لیس بین مفهومی الواحد والکثیر بل بین هذا واحد وهذا
کثیر فان القضیة القائلة اما ان یکون هذا واحدا واما ان یکون هذا
کثیرا مانعة الجمع لامتناع اجتماع جزئیها علی الصدق فقد بان

بیان اقسام الشرطیات

Marfat.com

ان الاشكال انما نشأ من سوء الفهم وقلة التدبر **قال** وكل واحدة من هذه الثلاثة اما عنادية وهى التى تكون التنافى فيها لذاتى الجزئين كما فى الامثلة المذكورة واما اتفاقية وهى التى تكون التنافى فيها بمجرد الاتفاق كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون هذا اسودا وكاتبا حقيقية او لا اسودا وكاتبا مانعة الجمع او اسودا ولا كاتبا مانعة الخلو

اقول كل واحد من المنفصلات الثلث اما عنادية او اتفاقية كما ان المتصلة اما لزومية او اتفاقية فنسبة العناد والاتفاق الى المنفصلات كنسبة اللزوم والاتفاق الى المتصلات اما العنادية فهى التى يكون الحكم فيها بالتنافى لذاتى الجزئين اى حكم فيها بان مفهوم احدهما منافٍ للاخر مع قطع النظر عن الواقع كما بين الزوج والفرد والشجر والحجر وكون زيد فى البحر وان لا يغرق واما الاتفاقية فهى التى يحكم فيها بالتنافى لا لذاتى الجزئين بل بمجرد الاتفاق اى بمجرد ان يتفق فى الواقع ان يكون بينهما منافاة وان لم يقتض مفهوم احدهما ان يكون منافيا للاخر كقولنا للاسود اللاكاتب اما ان يكون هذا اسودا وكاتبا كانت حقيقية فان لا منافاة

بين مفهومي الاسود والكاتب ولكن اتفق تحقق السواد وانتفاء الكتابة

فلا يصدق ان لانتفاء الكتابة ولا يكذب بان لوجود السواد ولو قلنا

اما ان يكون هذا الاسود وكاتبا كانت مانعة الجمع لانهما لا يصدقان

ولكن يكذب بان لانتفاء اللاسواد والكتابة معا في الواقع ولو قلنا

اما ان يكون هذا اسود ولا كاتبا كانت مانعة الخلو لانهما لا يكذبان

ولكن يصدقان لتحقق السواد واللاكتابة بحسب الواقع **قال**

وسالبة كلواحدة من هذه القضايا الثمان هي التي ترفع فيها ما حكم

به في موجباتها فسالبة اللزوم تسمى سالبة لزومية وسالبة

العناد تسمى سالبة عنادية وسالبة الاتفاق تسمى سالبة اتفاقية **اقول**

قد عرفت ثماني قضايا متصلتان لزومية واتفاقية ومنفصلات ست ثلاث

اى من التعريفات المذكورة فهي من المعرفة وقد قرء على صيغة المجهول من التعريف ١٢ ع

منها عنادية وثلاث منها اتفاقيات وهي كلها موجبات لكن تعاريفها المذكورة

لا تنطبق الا على الموجبات فلا بد من تعريف سوالبها فسالبة كل منها هي التي

ترفع فيها ما حكم به في موجبتها فلما كانت الموجبة اللزومية ما حكم فيها بلزوم

التالي للمقدم كانت السالبة اللزومية سالبة اللزوم اى ما حكم فيها بسلب اللزوم

لا ما حكم فيها بلزوم السلب فان التي حكم فيها بلزوم السلب موجبة لزومية

قوله لان تقاريرها الخ قوله بقرينة قوله والمعدودة الخ قوله الى المذكورات قوله في القضية الخ قوله بالموجبة والداعي الخ قوله فصيل او الامر الخ قوله عبد الحكيم الخ قوله فالاولى الخ قوله بقرينة الخ قوله لان تعريف سوالبها الخ قوله القضايا بالمعرفة الخ قوله لا بد من تعريف الخ قوله بقرينة الخ قوله لان تعريف الخ قوله لا بد من تعريف الخ قوله بقرينة الخ قوله تقاريف الاقسام الخ قوله السنة دائمية الخ قوله بيان كلية الخ قوله بيان الطريق الخ قوله بقي ان الخ قوله بقرينة الخ قوله تقاريف الاقسام الخ قوله بيان سالبة لزومية وعنادية

قوله موجبة لزومية اعلم ان الايجاب والسلب في القضية الشرطية ليسا كالايجاب والسلب في الحملية فان الايجاب في الحملية ايجاب امر على امر وسلبه ان يعاند ذلك الامر على النسبة فالايجاب ايجابية فموجبة وان كانت سلبية فسالبة والسلب في الشرطية ايجاب امر لامر وسلبه ان لا يكون ذلك الامر ملزوما لذلك الامر على النسبة فالايجاب سلبية فسالبة وان كانت ايجابية فموجبة كما ان الحملية ليس فيها ايجاب تابعا لسلب ولا سلب تابعا لايجاب فتدبر ١٢ منه

قوله اى التي لم يرفع فيها ما حكم به في موجبتها ١٢ مولانا عبد الحكيم

قوله اى يلزم سلب شئ عن شئ في موجبة لزومية لانه حكم فيها بالملزوم الا ان الملزوم سلب الملزوم ١٢ مولانا عبد الحكيم

قوله لا تعريف لها ١٢ مولانا عبد الحكيم

قوله ما حكم فيها بلزوم الالتباس الخ

قوله في كلامه قدس سره فالقول بانه تعريف الخ

قوله بالنسبة الاتفاقية والعناد والانفصالي الخ

قوله قال عن التحصيل ١٢ مولانا عبد الحكيم

قوله فان التي حكم فيها الخ

قوله بيان سالبة لزومية وعنادية

قوله بيان كلية الانفصال والاتفاق

قوله بيان الانفصال الحقيقي

قوله بيان الانفصال الحقيقي

لا سالبة مثلا اذا قلنا ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود كانت
سالبة لان الحكم فيها بسلب لزوم وجود الليل لطلوع الشمس واذا قلنا اذا كانت
الشمس طالعة فليس الليل موجودا كانت موجبة لان الحكم فيها بلزوم
سلب وجود الليل لطلوع الشمس ولما كانت الموجبة المتصلة الاتفاقية
ما حكم فيها بموافقة التالي للمقدم في الصدق كانت السالبة الاتفاقية سالبة
الاتفاق اي ما حكم فيها بسلب موافقة التالي للمقدم في الصدق لا ما حكم فيها بموافقة السلب
فانها اتفاقية موجبة فاذا قلنا ليس اذا كان الانسان ناطقا فالحمار
ناهق كانت سالبة اتفاقية لان الحكم فيها بسلب موافقة ناهقية الحمار
لناطقية الانسان واذا قلنا اذا كان الانسان ناطقا فليس الحمار
ناهقا كانت موجبة لان الحكم فيها بموافقة سلب ناهقية الحمار لناطقية
الانسان وعلى هذا يكون السالبة العنادية سالبة العناد وهي ما حكم
فيها برفع العناد اما رفع العناد الذي هو في الصدق والكذب معا وهي
السالبة العنادية الحقيقية واما رفع العناد الذي هو في الصدق وهي
مانعة الجمع واما رفع العناد الذي هو في الكذب فهي مانعة الخلو لا ما حكم
فيها بعناد السلب والسالبة الاتفاقية ما يحكم فيها بسلب اتفاق المنافاة على احد الانحاء

بيان السالبة اللزومية والعنادية

لا ما يحكم فيها بانتفاق السلب **قال** والمتصلة الموجبة

تصدق عن صادقين وعن كاذبين وعن مجهولي الصدق

والكذب وعن مقدم كاذب وتال صادق دون عكسه لامتناع استلزام

الصادق الكاذب وتكذب عن جزئين كاذبين وعن مقدم كاذب و

تال صادق وبالعكس وعن صادقين هذا اذا كانت لزومية واما

اذا كانت اتفاقية فكذبها عن صادقين محال **اقول** صدق

الشرطية وكذبها انما هو بمطابقة الحكم بالاتصال والانفصال لنفس

الامر وعدمها لا بصدق جزئيها وكذبهما فان طابق الحكم فيها

لنفس الامر فهي صادقة والا فهي كاذبة كيف كان جزآها ثم اذا نسبنا

جزئيها الى نفس الامر حصلت اربعة اقسام لانهما اما ان يكونا صادقين

او كاذبين او يكون المقدم صادقا والتالي كاذبا او بالعكس فلنبين

ان كلا من الشرطيات من اي هذه الاقسام تتركب فالمتصلة الموجبة الصادقة

تتركب عن صادقين كقولنا ان كان زيد انسانا فهو حيوان وعن كاذبين

كقولنا ان كان زيد حجرا فهو جماد وعن مجهولي الصدق والكذب كقولنا

ان كان زيد يكتب فهو يتحرك يده وعن مقدم كاذب وتال صادق كقولنا

انكان زيد حمارا كان حيوانا دون عكسه الى آخره تتركب من مقدم صادق

وتال كاذب لا متناع ان يستلزم الصادق الكاذب والا لزم كذب الصادق

وصدق الكاذب اما كذب الصادق فلان اللازم كاذب وكذب اللازم

يستلزم كذب الملزوم واما صدق الكاذب فلان الملزوم فيها صادق

وصدق الملزوم مستلزم لصدق اللازم لا يقال اذا صح تركيب المتصلة

من مقدم كاذب وتال صادق وعندهم ان كل متصلة موجبة تنعكس موجبة

جزئية فقد صح تركيبها من مقدم صادق وتال كاذب لانا نقول ذلك في الكلية

لا في الجزئية فان قلت لما اعتبر في جزئي المتصلة الجهل بالصدق والكذب

زاد الاقسام على الاربعة فنقول تلك الاقسام عند نسبتها الى نفس

الامر وهي داخلة فيها والموجبة الكاذبة تتركب عن الاقسام الاربعة لان

الحكم باللزوم بين المقدم والتالي اذا لم يكن مطابقا للواقع جاز ان يكون

كاذبين كقولنا ان كان الخلاء موجودا كان العالم قديما وان يكون

المقدم كاذبا والتالي صادقا كقولنا ان كان الخلاء موجودا فالانسان

ناطق وبالعكس كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالخلاء موجود وان يكونا

صادقين كقولنا ان كان الشمس طالعة فزيد انسان هذا اذا كان

فصل

في بيان الصادقة من المتصلة

الصادقة هي التي لا يكون بين مقدمها وتاليها تنافي

ولا عناد

والكاذبة بخلافها

في بيان عدم انفصال

الصادقة من منفصلة

الصادقة هي التي يكون بين اجزائها تنافي

ولا عناد

والكاذبة بخلافها

بيان صدق الشرطية وكذبها

صدق الشرطية ان يلزم الصادق الصادق والكاذب الكاذب وكذبها ان يلزم الصادق الكاذب

في بيان ان التركيب الخ

اي ان تركيب الشرطية من مقدم صادق وتال كاذب

في بيان ان الاقسام الاربعة الخ

اي الاربعة التي ذكرت في الشرطية الموجبة

في بيان ان الصدق والكذب الخ

اي صدق الشرطية وكذبها

في بيان ما يتركب الخ

اي الشرطية

في بيان ان ذكره الخ

اي ذكر الاقسام

في بيان ان الشرطية الخ

اي الشرطية

في بيان ان الشرطية الخ

اي الشرطية

في بيان ان الشرطية الخ

اي الشرطية

المتصلة لزومية واما اذا كانتا اتفاقية فكذبهما عن صادقين مجال

لانه اذا صدق الطرفان وافق احدهما الاخر بالضرورة في الصدق وكقولنا اما ان
الانسان ناطق فالحمار ناهق فهي تصدق عن صادقين وتكذب عن الاقسام
الثلثة الباقية لان الطرف فيها اما كاذبين او كان التالي كاذبا والمقدم صادقا
فكذبهما ظاهر لان الكاذب لا يوافق شيئا وان كان المقدم كاذبا والتالي صادقا فكذبك
لاعتبار صدق الطرفين فيها واما اذا اكتفينا بمجرد صدق التالي يكون صدقها عن
صادقين وعن مقدم كاذب وتال صادق وكذبها عن القسمين الباقيين وهما
بحث شريف وهو ان الاتفاقية لا يكفي فيها صدق الطرفين او صدق التالي بل
لا بد مع ذلك من عدم العلاقة فيجوز كذبها عن صادقين اذا كان بينهما علاقة
يقتضي الملازمة بينهما **قال** والمنفصلة الموجبة الحقيقية تصدق
عن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين وكاذبين ومانعة الجمع تصدق عن
كاذبين وعن صادق وكاذب وتكذب عن صادقين ومانعة الخلو تصدق
عن صادقين وعن صادق وكاذب وتكذب عن كاذبين والسالبة تصدق
عما تكذب عنه الموجبة وتكذب عما تصدق عنه الموجبة **اقول**
الاقسام في المنفصلات ثلثة كما ستعرفون المقدم فيها لا يمتاز عن التالي

Marfat.com

بحسب الطبع فطرفاها اما ان يكونا صادقين او كاذبين او يكون احدهما
فالقسمان الممتازان بحسب الوضع راجعان الى قسم واحد ١٢ ع
صادقا والآخر كاذبا فالموجبة الحقيقية تصدق عن صادق وكاذب
لانها التي حكم فيها بعدم اجتماع جزئيها وعدم ارتفاعهما فلا بد ان يكون
احدهما صادقا والآخر كاذبا كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او لا زوجا
وتكذب عن صادقين لاجتماعهما في الصدق كقولنا اما ان يكون الاربعة
زوجا او منقسمة بمتساويين وتكذب عن كاذبين لارتفاعهما كقولنا اما
ان يكون الثلثة زوجا او منقسمة بمتساويين ومانعة الجمع تصدق عن
كاذبين وصادق وكاذب بلانهما التي حكم فيها بعدم اجتماع طرفيها في الصادق
فجاز ان يكون طرفاها مرتفعين فيكون تركيبها عن كاذبين كقولنا
اما ان يكون زيد شجرا او حجرا وجاز ان يكون احد طرفيها واقعا والآخر
غير واقع فيكون تركيبها عن صادق وكاذب كقولنا اما ان يكون زيد انسانا
او حجرا وتكذب عن صادقين لاجتماع جزئيها كقولنا اما ان يكون زيد
انسانا او ناطقا ومانعة الخلو تصدق عن صادقين وعن صادق
وكاذب بلانهما التي حكم فيها بعدم ارتفاع جزئيها فجاز اجتماعهما في الوجود فيكون
تركيبها عن صادقين كقولنا اما ان يكون زيد لا حجرا او لا شجرا وجاز ان يكون

Marfat.com

احدهما واقعا وزالا خر فيكون تركيبها عن صادق وكاذب كقولنا اما ان يكون
زيد لا حجرا او لا انسانا وتكذب عن كاذبين لارتفاع جزئيها كقولنا اما ان يكون
زيد لا انسانا او لا ناطقا هذا حكم الموجبات المتصلة والمنفصلة واما سوالبها
فهي تصدق عن الاقسام التي تكذب عنها الموجبات ضرورة ان كذب الايجاب
يقتضي صدق السلب وتكذب عن الاقسام التي تصدق عنها الموجبات
لان صدق الايجاب يقتضي كذب السلب لامحالة **قال** وكلية
الشرطية ان يكون التالي لازما او معاندا للمقدم على جميع الاوضاع
التي يمكن حصوله معها وهي الاوضاع التي تحصل له بسبب اقتران
الامور التي يمكن اجتماعه معها والجزئية ان يكون كذلك على بعضها
الاوضاع والمخصوصة ان يكون كذلك على وضع معين وسور
الموجبة الكلية في المتصلة كلما وهما ومتى وفي المنفصلة دائما وسور
السالبة الكلية فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون والسالبة
الجزئية فيهما قد لا يكون وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي والمهملة
بالطلاق لفظ لو وان واذا في المتصلة واما واو في المنفصلة **اقول** كما ان القضية الكلية
تنقسم الى محصورة ومهملة ومخصوصة كذلك الشرطية منقسمة اليها وكما ان كلية

Marfat.com

الحملية ليست بحسب كلية الموضوع او المحمول بل باعتبار كلية الحكم

وكذلك كلية الشرطية ليست لاجل ان مقدمها وتاليها كليتان فان قولنا

كلما كان زيد يكتب فهو يحرك يده كلية مع ان مقدمها وتاليها شخصيتان

بل بحسب كلية الحكم بالاتصال والانفصال فالشرطية انما تكون كلية

اذا كان التالي لازما للمقدم اي في المتصلة اللزومية او معاندا له اي في

المتصلة العنادية في جميع الازمان وعلى جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع

مع المقدم وهي الاوضاع التي تحصل للمقدم بسبب اقترانه بالامور

المراد بالاوضاع الاحوال الحاصلة له بسبب اجتماعه مع الامور الممكنة الاجتماع معه ١٢

الممكنة الاجتماع معه فاذا قلنا كلما كان زيد انسانا كان حيوانا اردنا به

ان لزوم الحيوانية للانسانية ثابت في جميع الازمان ولسنا نقتصر

على ذلك القدر بل نزيد مع ذلك ان اللزوم متحقق على جميع الاحوال

التي امكن اجتماعها مع وضع انسانية زيد مثل كونه قائما او قاعدا

او كون الشمس طالعة او كون الحمار ناهقا الى غير ذلك مما لا يتناهى وانما اعتبر في

الاوضاع ان تكون ممكنة الاجتماع لانه اعتبر جميع الاوضاع مطلقا سواء كانت

ممكنة الاجتماع او لا تكون لم تصدق شرطية كلية اما في الاتصال فلان من الاوضاع

ما لا يلزم معه التالي كعدم التالي او عدم لزوم التالي فان المقدم اذا فرض على شيء من هذين

وهذا الفرض ممكن على تقدير العموم

بيان تقسيم الشرطية

الوضعين يستلزم عدم التالي وعدم لزوم التالي فلا يكون التالي لازما له على هذا
الوضع والا لكان المقدم على هذا الوضع مستلزما للنقيضين وانه محال فعلى
بعض الاوضاع لا يكون التالي لازما للمقدم فلا يصدق ان التالي لازم للمقدم
على جميع الاوضاع وهو مفهوم الكلية على ذلك التقدير واما في الانفصال
فلان من الاوضاع ما لا يعاند التالي للمقدم معه كصدق الطرفين فان
التالي على هذا الوضع لازم للمقدم فيكون نقيض التالي معاندا للمقدم فلو كان
المقدم معاندا للتالي على هذا الوضع لزم معاندة الشيء للنقيضين وانه
محال فعلى بعض الاوضاع لا يعاند التالي للمقدم فلا يصدق ان التالي
معاند للمقدم على سائر الاوضاع وانما خص هذا التفسير بالمتصلة
اللزومية والمنفصلة العنادية لان الاوضاع المعتبرة في الاتفاقية
ليست هي الاوضاع الممكنة الاجتماع مطلقا بل الاوضاع الكائنة بحسب
نفس الامر لانه لو لا ذلك لم تصدق الاتفاقية الكلية اذ ليس بين طرفيها
علاقة توجب صدق التالي على تقدير صدق المقدم فيمكن لاجتماع عدم التالي
مع المقدم والا لكان بينهما ملازمة والتالي ليس متحققا على تقدير صدق
المقدم على هذا الوضع فعلى بعض الاوضاع الممكنة الاجتماع مع وضع

Marfat.com

المقدم لا يكون التالى صادقا على تقدير صدق المقدم فلا يكون التالى صادقا
على تقدير صدق المقدم على جميع الاوضاع الممكنة الاجتماع مع المقدم فلا يصدق
الكلية الاتفاقية واذا عرفت مفهوم الكلية فكذلك جزئية المتصلة
والمنفصلة ليست بجزئية المقدم والتالى بل بجزئية الازمان والاحوال
حتى يكون الحكم بالاتصال او الانفصال فى بعض الازمان وعلى بعض الاوضاع
المذكورة كقولنا قد يكون اذا كان الشئ حيوانا كان انسانا فان الحكم
بلزوم الانسانية للحيوان انما هو على وضع كونه ناطقا وكقولنا قد يكون
اما ان يكون هذا الشئ ناميا او جمادا فان العناد بينهما انما يكون على
وضع كونه من العنصريات واما خصوصية الشرطية فتتعين ببعض
الازمان والاحوال كقولنا ان جئتنى اليوم اكرمتك واما اهمالها فباهمال
الازمان والاحوال وبالجملة الاوضاع والازمنة فى الشرطية بمنزلة الافراد
فى الحملية فكما ان الحكم فيها انكان على فرد معين فهى مخصوصة وان
لم يكن فان بين كمية الحكم بانه على كل الافراد او على بعضها فهى
المحصورة والا فهى المهملة كذلك الشرطية انكان الحكم بالاتصال
والانفصال فيها على وضع معين فهى مخصوصة والا فان بين كمية الحكم

بيان جزئية الشرطية

Marfat.com

بيان سوار اقسام الشرطية

بيانه على جميع الاوضاع او بعضها فهي محصورة والا فمهملة وسورها الموجبة الكلية في المتصلة كلما او مهما او متى كقولنا كلما او مهما او متى كانت الشمس
وما في معنا ها باي لغة كانت ١٢
طالعة فالنهار موجود وفي المنفصلة دائما كقولنا دائما اما ان يكون الشمس
اي سور الموجبة الكلية في المنفصلة ١٢
طالعة او لا يكون النهار موجودا وسور السالبة الكلية فيهما ليس البتة
اي في المتصلة والمنفصلة ١٢
اما في المتصلة فكقولنا ليس البتة اذا كان الشمس طالعة فالليل موجود
ولما في المنفصلة فكقولنا ليس البتة لما ان يكون الشمس طالعة واما
ان يكون النهار موجودا وسور الموجبة الجزئية فيهما قد يكون كقولنا
اي في المتصلة والمنفصلة ١٢
قد يكون اذا كان الشمس طالعة كان النهار موجودا وقد يكون اما
ان يكون الشمس طالعة او يكون الليل موجودا وسور السالبة الجزئية
فيهما قد لا يكون كقولنا قد لا يكون اذا كان الشمس طالعة كان الليل
اي في المتصلة والمنفصلة ١٢
موجودا وقد لا يكون اما ان يكون الشمس طالعة ولما ان يكون النهار موجودا
وبادخال حرف السلب على سور الايجاب الكلي كليس كلما وليس مهما وليس
متى في المتصلة وليس دائما في المنفصلة لانا اذا قلنا كلما كان كذا كان كذا
مفهومه لا ايجاب الكلي فاذا قلنا ليس كلما يكون معناه رفع الايجاب الكلي لا محالة واذا
ارتفع الايجاب الكلي تحقق السلب الجزئي على ما حققته فيما سبق وهكذا في البواقي

واطلاق لفظة لو وان واذا فى الاتصال واما واو فى الانفصال

للاهمال كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

واما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار

موجودا **قال** والشرطية قد تتركب عن حمليتين وعن متصلتين

وعن منفصلتين وعن حملية ومتصلة وعن حملية ومنفصلة وعن

متصلة ومنفصلة وكل واحدة من هذه الثلثة الاخيرة فى المتصلة

تنقسم الى قسمين لامتياز مقدمها عن تاليها بالطبع بخلاف المنفصلة

فان مقدمها انما يتميز عن تاليها بالوضع فقط فاقسام المتصلات

تسعة والمنفصلات ستة واما الامثلة فعليك بالاستخراج عن نفسك

اقول لما كانت الشرطية مركبة من قضيتين والقضية اما حملية او

متصلة او منفصلة وكان تركيبها اما من حمليتين او متصلتين او منفصلتين

او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من متصلة ومنفصلة

ولا يزيد على هذه الاقسام لكن كل واحد من الاقسام الثلثة الاخيرة تنقسم

لان التركيب الثانى من الثلثة منحصر فى هذه الستة مع

فى المتصلة الى قسمين لان مقدم المتصلة متميز عن تاليها بحسب الطبع اى بحسب

المفهوم فان مفهوم المقدم فيها الملزوم ومفهوم التالى اللازم ويحتمل ان يكون

بيان اجزاء الشرطية

الشی ملزوما للاخر ولا یکون لازماله فالمقدم فی المتصلة متعین بان یکون

مقدما والتالی متعین بان یکون تالیا بخلاف المنفصلة فان مفهوم التالی

فیها المعاند ومفهوم المقدم المعاند فی المعاند لابد ان یکون معاندا

ایضا لان عناد احد الشیئین للاخر فی قوة عناد الاخر ایاه فمحال کل

واحد من جزئیها عناد الاخر حال واحد وانما عرض لاحدهما ان

یکون مقدما وللاخر ان یکون تالیا بمجرد الوضع لا الطبع ففرق ما بین

المتصلة المرکبة من الحملیة والمتصلة والمقدم فیها الحملیة وبینها

والمقدم فیها المتصلة بخلاف المنفصلة المرکبة منهما فلا فرق بینهما

اذا کان المقدم فیها الحملیة او المتصلة وکذلک فی المرکبة من الحملیة

والمنفصلة ومن المتصلة والمنفصلة فلا جرم انقسمت الاقسام الثلثة فی المتصلة

الی القسمین دون المنفصلة فاقسام المتصلات تسعة واقسام المنفصلات ستة

اما امثلة المتصلات فالاول من الحملیتین کقولک کلما کان الشئ انسانا فهو حیوان

والثانی من متصلتین کقولنا کلما کان الشی انسانا فهو حیوان فکلما لم یکن الشئ حیوانا لم یکن

انسانا والثالث من منفصلتین کقولنا کلما کان اما ان یکون هذا العدد زوجا او فردا فهو اما

ان یکون منقسما بمتساویین او غیر منقسم والرابع من حملیة ومتصلة کقولنا ان کان

Marfat.com

طلوع الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود والخامس

عكس قولنا ان كان كلما كان الشمس طالعة فالنهار موجود فطلوع الشمس ملزوم

لوجود النهار والسادس من جملية ومنفصلة كقولنا انكان هذا عددا فهو اما زوج وفرد والسابع

اى يكون المقدم جملية والتالى منفصلة ١٢

بالعكس كقولنا كلما كان هذا اما زوجا او فردا كان هذا عددا والثامن من متصلة ومنفصلة

كقولنا انكان كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فدائما اما ان يكون الشمس طالعة

واما ان لا يكون النهار موجودا والتاسع عكس ذلك كقولنا كلما كان دائما اما ان يكون

الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا فكلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود

وامثلة المنفصلات فالاول من جمليتين كقولنا اما ان يكون العدد زوجا او فردا

اى يكون المقدم والتالى كلاهما جمليتين ١٢

والثانى من متصلتين كقولنا دائما اما ان يكون انكانت الشمس طالعة فالنهار

اى يكون المقدم والتالى كلاهما متصلتين ١٢

موجودا واما ان يكون انكانت الشمس طالعة لم يكن النهار موجودا والثالث من منفصلتين

كقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا وفردا واما ان يكون هذا العدد لا زوجا او

لا فردا والرابع من جملية ومتصلة كقولنا دائما اما ان لا يكون طلوع الشمس علة لوجود

النهار واما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا والخامس من جملية

ومنفصلة كقولنا دائما اما ان يكون هذا الشيء ليس عددا واما ان يكون اما زوجا او فردا

والسادس من متصلة ومنفصلة كقولنا دائما اما ان يكون كلما كانت الشمس طالعة

بيان امثلة اقسام المتصلات والمنفصلات

فالنهار موجود اما ان يكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا **قال**

الفصل الثالث في احكام القضايا وفيه اربعة مباحث البحث الاول في التناقض

وحده بانه اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته

ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة **اقول** لما فرغ من تعريف

القضية واقسامها شرع في لواحقها واحكامها وابتدأ منها بالتناقض لتوقف

معرفة غيره من الاحكام عليه وهو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب بحيث

يقتضي لذاته صدق احديهما وكذب الاخرى كقولنا زيد انسان وزيد ليس

بانسان فانهما مختلفان بالايجاب والسلب اختلافا يقتضي لذاته ان يكون

الاولى صادقة والاخرى كاذبة فالاختلاف جنس بعيد لانه قد

يكون بين قضيتين وقد يكون بين مفردين كالسماء والارض وقد

يكون بين قضية ومفرد فقوله قضيتين يخرج غير القضيتين واختلافهما

القضيتين اما بالايجاب والسلب او بغيرهما كما اختلافهما بان يكون احديهما

حملية والاخرى شرطية او متصلة ومنفصلة او معدولة ومحصلة فقوله

بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بغير الايجاب والسلب والاختلاف بالايجاب

والسلب قد يكون بحيث يقتضي ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة وقد

بحيث لا يقتضي ذلك كقولنا زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك فانهما قضيتان مختلفتان

ايجابا وسلبا لكن اختلافهما لا يقتضي صدق احديهما وكذب الاخرى بل هما

صادقتان فقيد بقوله بحيث يقتضي ليخرج الاختلاف الغير المقتضي والاختلاف

المقتضي اما ان يكون مقتضيا لذاته وصورته واما ان لا يكون بل بواسطة والخصوص

المادة اما الواسطة فكما في ايجاب قضية وسلب لازمها المساوي كقولنا زيد

انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بينهما انما يقتضي صدق احديهما

وكذب الاخرى اما الان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان

واما لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق واما خصوص المادة فكما في

قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان

وبعض الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما بالايجاب والسلب يقتضي صدق

احديهما وكذب الاخرى لا بصورتها وهي كونهما كليتين او جزئيتين بل بخصوص

المادة والا لزم ذلك في كل كليتين او جزئيتين مختلفتين بالايجاب

والسلب وليس كذلك فان قولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان

بانسان كليتان مختلفتان ايجابا وسلبا واختلافهما لا يقتضي صدق احديهما

وكذب الاخرى بل هما كاذبتان وكذلك قولنا بعض الحيوان انسان

بيان تناقض القضيتين

قوله الا ان يكون منتفيا الخ

قوله اي يكون ذات الاخر ليس

قوله مقتضيا اقتضاء صدق

قوله اصدقا كذب الاخرى

قوله كقولنا زيد قائم وزيد

قوله بيس لقائم فان

قوله والايجاب فيهما كما كان

قوله وهو اصدق

قوله كزيد صدقهما وصدق

قوله الاخرى الخ صح صدقهما

قوله اما ان يكون

قوله مقتضيا لذاته وصورته فانه ان

قوله يكون فيتسلسل

قوله بواسطة والخصوص

قوله لا يقال امثال هذا الاختلاف

قوله لا يقتضيه الايجاب والسلب

قوله اختلافات بغير الايجاب والسلب

قوله فيكون فيه لذاته مستدركا لانا نقول

قوله فيه يقتضيه بتوقيف انما يخرج

قوله فيما ذكر الفقيه لا ايجاب

قوله لم يكن يراد فيه

قوله واورد قيدان اخران

قوله فيلزم جمع المتنافيين

قوله ولهم قال وعلى هذا

قوله الاولى بجعل الخ

قوله والسلب الى الايجاب بالايجاب

قوله والسلب بالسلب

قوله لا يقتضي صدق احديهما

قوله لتعريف الاختلاف

قوله وبطلانه ظاهر

قوله على ما ذكره

قوله وصورته اضافة الخ

قوله على ما ذكره الامام

قوله ان الاختلاف

قوله لا يقتضي

قوله ان الاختلاف

قوله كذب الاخرى ظاهر

قوله صدق احديهما

قوله الاخرى بل صدقهما

قوله والاخرى كاذبة

قوله مع ان الكل

Marfat.com

وبعض الحيوان ليس بانسان جزئيتان مختلفتان بالايجاب والسلب

وليس احديهما صادقة والاخرى كاذبة بل هما صادقتان بخلاف قولنا

بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحيوان بانسان فان اختلافهما يقتضى لذاته

وصورته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة حتى ان الاختلاف بالايجاب

والسلب بين كل قضية كلية وجزئية يقتضى ذلك **قال** ولا يتحقق

التناقض فى المخصوصتين الا عند اتحاد الموضوع ويندرج فيه وحدة الشرط

والجزء والكل عند اتحاد المحمول ويندرج فيه وحدة الزمان والمكان والاضافة

والقوة والفعل وفى المحصورتين لا بد مع ذلك من الاختلاف بالكمية لصدق

الجزئيتين وكذب الكليتين فى كل مادة يكون فيها الموضوع اعم من المحمول ولا بد

فى الموجهتين مع ذلك من اختلاف الجهة لصدق الممكنتين وكذب الضروريتين فى مادة الامكان

اقول القضيتان المختلفتان بالايجاب والسلب اما مخصوصتان او محصورتان لان المهملة لا تكون

فى قوة الجزئية من المحصورات فى الحقيقة فان كانتا مخصوصتين فالتناقض لا يتحقق بينهما

الا بعد تحقق ثمانى وحدات فالاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم يتناقضا

لجواز صدقهما وكذبهما معا كقولنا زيد قائم وعمرو ليس بقائم الثانية وحدة المحمول فانه

لا تناقض عند اختلاف المحمول كقولنا زيد قائم وزيد ليس بضاحك الثالثة وحدة الشرط لعدم التناقض

Marfat.com

عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر اى بشرط كونه ابيض والجسم ليس
مفرق للبصر اى بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء فانه اذا اختلف الكل
والجزء لم يتناقضا كقولنا الزنجى اسود اى بعضه والزنجى ليس باسود اى كله
الخامسة وحدة الزمان اذ لا تناقض اذا اختلف الزمان كقولنا زيد نائم الآن ليلا
وزيد ليس بنائم اى نهارا السادسة وحدة المكان لعدم التناقض عند اختلاف
المكان كقولنا زيد جالس اى فى الدار وزيد ليس بجالس اى فى السوق السابعة
وحدة الاضافة فانه اذا اختلف الاضافة لم يتحقق التناقض كقولنا زيد اب
اى لعمرو وزيد ليس باب اى لبكر الثامنة وحدة القوة والفعل فان النسبة اذا
كانت فى احدى القضيتين بالفعل وفى الاخرى بالقوة لم يتناقضا كقولنا
الخمر فى الدن مسكر اى بالقوة والخمر فى الدن ليس بمسكر اى بالفعل فهذه
ثمانية شروط ذكرها القدماء ليتحقق التناقض وردها المتاخرون الى وحدتين
وحدة الموضوع ووحدة المحمول فان وحدة الموضوع يندرج فيها وحدة الشرط
ووحدة الكل والجزء اما اندراج وحدة الشرط فلان الموضوع فى قولنا الجسم مفرق
للبصر هو الجسم لا مطلقا بل بشرط كونه ابيض والموضوع فى قولنا الجسم ليس بمفرق
للبصر هو الجسم بشرط كونه اسود فاختلاف الشرط يستتبع اختلاف الموضوع

Marfat.com

فلو اتحد الموضوع اتحد الشرط ولما اندراج وحدة الكل والجزء فلان الموضوع في
قولنا الزنجي اسود بعض الزنجي وفي قولنا الزنجي ليس باسود كل الزنجي وهما مختلفان
ووحدة المحمول يندرج فيها الوحدات الباقية اما اندراج وحدة الزمان فلان المحمول
في قولنا زيد نائم النائم ليلا وفي قولنا زيد ليس بنائم النائم نهارا فاختلاف الزمان
يستدعي اختلاف المحمول واما اندراج وحدة المكان والاضافة والقوة والفعل فعلى
ذلك القياس وردها الفارابي الى وحدة واحدة وهي وحدة النسبة الحكمية حتى يكون
السلب وارد اعلى النسبة التي ورد عليها الايجاب وعند ذلك يتحقق التناقض
جزما وانما كانت مردودة الى تلك الواحدة لانه اذا اختلف شيء من الامور الثمانية
اختلف النسبة ضرورة ان نسبة المحمول الى احد الامرين مغايرة لنسبته الى
الآخر ونسبة احد الامرين الى شيء مغايرة لنسبة الآخر اليه ونسبة احد الامرين
الى الآخر يشترط مغايرة لنسبة اليه بشرط آخر وعلى هذا فمتى اتحدت النسبة اتحد
الكل وان كانت القضيتان محصورتين فلا بد مع ذلك اي مع اتحادهما في الامور الثمانية
من اختلافهما في الكلي في الكلية والجزئية فانهما لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا
لجواز كذب الكليتين وصدق الجزئيتين في كل مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول
كقولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان وكقولنا

بيان شروط التناقض بين القضيتين

قوله اي الاختلاف في الموضوع والشروط فان الاختلاف في الموضوع غير الاختلاف في الشروط

قوله فلان الموضوع في قولنا الزنجي اسود بعض الزنجي الخ اقول ان الموضوع في قولنا الزنجي اسود هو الزنجي المقيد بالقوة وفي قولنا الزنجي ليس باسود كل الزنجي هو الزنجي المقيد بالفعل وهما مختلفان لان الزنجي المقيد بالقوة غير الزنجي المقيد بالفعل على ما سلمه الفاضل الشارح في الحاشية الاولى

قوله ووحدة المحمول يندرج الخ اقول ان المحمول في قولنا زيد نائم النائم ليلا هو النائم المقيد بالليل وفي قولنا زيد ليس بنائم النائم نهارا هو النائم المقيد بالنهار فاختلاف الزمان في المحمول ان كان في تعيين نقيض المحمول فنقول نقيض المحمول في القضية الاولى هو النائم المقيد بالنهار ونقيض المحمول في القضية الثانية هو النائم المقيد بالليل فاختلاف الزمان في المحمول في تعيين نقيض المحمول و

بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان فانهما صادقتان فان

قلت الجزئيتان انما تتصادقان لاختلاف الموضوع لا لاتحاد الكلية فان البعض

المحكوم عليه بالانسانية غير البعض المحكوم عليه بسلب الانسانية فيقول

النظر فى جميع الاحكام انما هو الى مفهوم القضية ولما لوحظ مفهوم

الجزئيتين وهو الايجاب لبعض الافراد والسلب عن البعض لم تتناقضا

واما تعيين للموضوع فامر خارج عن المفهوم فان قلت اليس اعتبار

وحدة الموضوع فما الحاجة الى اعتبار شرط اخر فى المحصورات قلت المراد

بالموضوع الموضوع فى الذكر لا ذات الموضوع والا لم يكن بين الكلية

والجزئية تناقض فان ذات الموضوع فى الكلية جميع الافراد وفى الجزئية

بعضها وهما مختلفان هذا كله اذا لم يكن القضيتان موجهتين واما

اذا كانتا موجهتين فلا بد مع تلك الشرائط من شرط اخر فى الكل اى

فى المخصوصات والمحصورات وهو الاختلاف فى الجهة لانهما لو اتحدتا

فى الجهة لم تتناقضا لكذب الضروريتين فى مادة الامكان كقولنا كل

انسان كاتب بالضرورة وليس كل انسان كاتبا بالضرورة فانهما

يكذبان لان ايجاب الكتابة لشئ من افراد الانسان ليس بضروري

Marfat.com

بالاسلبها عنه وصدق الممكنتين فيها كقولنا كل انسان كاتب بالامكان وليس كل
انسان كاتبا بالامكان فقد بان ان اختلاف الجهة لابد منه في الموجهات **قال**
فنقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان سلب الضرورة مع الضرورة مما
يتناقضان جزما ونقيض الدائمة المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات
ينافيه الايجاب في البعض وبالعكس ونقيض المشروطة العامة الحينية الممكنة اعني
التي حكم فيها برفع الضرورة بحسب الوصف عن الجانب المخالف كقولنا كل من هو ذات
الجنب يمكن ان لا يتحرك في بعض اوقات كونه مجنوبا ونقيض العرفية العامة الحينية المطلقة
اعني التي حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه في بعض احيان وصف الموضوع
ومثالها ما مر **اقول** اعلم اولا ان نقيض كل شيء رفعه وهذا القدر كاف فلا خذ
النقيض لقضية قضية حتى ان كل قضية يكون نقيضها رفع تلك القضية فلذا قلنا
كل انسان حيوان بالضرورة نقيضها انه ليس كذلك وكذلك في سائر القضايا لكن اذا
رفع القضية فربما يكون نفس رفعها قضية لها مفهوم محصل معين عند العقل من
القضايا المعتبرة وربما لم يكن في رفعها قضية لها مفهوم محصل عند العقل من القضايا
بل يكون لرفعها لازم مساو له مفهوم محصل عند العقل فاخذ ذلك اللازم المساوي
فاطلق اسم النقيض عليها تجوزا فحصل النقائض القضايا مفهومات محصلة عند العقل

Marfat.com

بيان نقيض الموجهات

وامّا حصلت تلك المفهومات ولم يكتف بالقدر الاجمالي في اخذ النقيض ليسهل استعماله

في الاحكام فالمراد بالنقيض في هذا الفصل احد الامرين اما نفس النقيض او لازمه المساوي

اى العكس وعكس النقيض وكذا في قياس الخلف ١٢

واذا عرفت هذا فنقول نقيض الضرورية المطلقة الممكنة العامة لان الامكان

العام هو سلب الضرورة عن الجانب المخالف للحكم ولا خفاء في ان اثبات الضرورة

اى الجانب الذى قيد بالامكان العام ١٢ ع

في الجانب المخالف وسلبها في ذلك الجانب مما يتناقضان فضرورة الايجاب

تقيضها سلب ضرورة الايجاب وسلب ضرورة الايجاب بعينه امكان عام

سالبة وضرورة السلب نقيضها سلب ضرورة السلب وهو بعينه امكان عام موجب

وكذلك امكان الايجاب نقيضه سلب امكان الايجاب اى سلب سلب ضرورة

السلب الذى هو بعينه ضرورة السلب وامكان السلب نقيضه سلب امكان السلب

اى سلب سلب ضرورة الايجاب الذى هو بعينه ضرورة الايجاب ونقيض الدائمة

المطلقة العامة لان السلب في كل الاوقات ينافيه الايجاب في البعض

وبالعكس اى الايجاب في كل الاوقات ينافيه السلب في البعض وانما قال ينافيه بخلاف

عامة الا في الضرورية لان الاطلاق الايجاب لا ينافض دوام السلب بل يلازم نقيضه فان

دوام السلب نقيضه رفع دوام السلب ويلزمه اطلاق الايجاب لانه اذا لم يكن المحمول

دائم السلب لكان اما دائم الايجاب او ثابتا في بعض الاوقات دون بعض

Marfat.com

وايا ما كان يتحقق الطلاق الايجاب وكذلك دوام الايجاب بنا قض رفع
دوام الايجاب واذا ارتفع دوام الايجاب فاما ان يدوم السلب او يتحقق
السلب فى بعض الاوقات دون بعض وعلى كلا التقديرين فالطلاق
السلب لازم جزما وهكذا البيان فى ان نقيض المطلقة العامة الدائمة
المطلقة فانه اذا لم يكن الايجاب فى الجملة يلزم السلب دائما واذا لم يكن
السلب فى الجملة يلزم الايجاب دائما ونقيض المشروطة العامة
الحينية الممكنة وهى التى يحكم فيها بسلب الضرورة بحسب الوصف من
الجانب المخالف كقولنا كل من به ذات الجنب يمكن ان يسعل فى بعض
اوقات كونه مجنوبا وذلك لان نسبتها الى المشروطة العامة كنسبة الممكنة العامة
الى الضرورية المطلقة فكما ان الضرورة بحسب الذات تناقض سلب الضرورة
بحسب الذات كذلك الضرورة بحسب الوصف تناقض سلب الضرورة

Marfat.com

بحسب الوصف ونقيض العرفية العامة الجنبية المطلقة وهي التي يحكم فيها

بالثبوت او السلب بالفعل في بعض اوقات وصف الموضوع ومثالها العام

من قولنا كل من به ذات الجنب يسعل بالفعل في بعض اوقات كونه مجنوبا

ونسبتها العرفية العامة كنسبة المطلقة الى الدائمة فكما ان الدوام بحسب

الذات ينافي الاطلاق بحسبها كذلك الدوام بحسب الوصف ينافي الاطلاق

بحسبه **قال** واما المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها

وذلك جلي بعد الاحاطة بحقائق المركبات ونقائض البسائط فانك اذا

تحققت ان الوجودية اللادائمة تركيبها من مطلقتين عامتين احداهما

موجبة والاخرى سالبة وان نقيض المطلقة هو الدائمة تحققت ان نقيض

اما الدائمة المخالفة او الدائمة الموافقة **اقول** القضية المركبة عبارة عن

مجموع قضيتين مختلفتين بالايجاب والسلب فنقيضها رفع ذلك المجموع

وان كان في الظاهر قضية واحدة لكن في الحقيقة فيها قضيتان الاولى صوحبة والاخرى غير صوحبة ١٢

لكن رفع المجموع انما يكون برفع احد جزئيه لا على التعيين فلجزئيه اذا تحققا تحقق المجموع

Marfat.com

ورفع احد الجزئين هو احد نقيضى الجزئين لا على التعيين فيكون لا رما

مساويا لنقيض المركبة وهو المفهوم المردد بين نقيضى الجزئين لا لاحد

النقيضين مفهوم مردد بينهما فيقال لما هذا النقيض واما ذلك النقيض

وبالحقيقة هو منفصلة مانعة الخلو مركبة من نقيض الجزئين فيكون

طريق اخذ نقيض المركبة ان تحلل الى بسيطيها ويوخذ لكل منهما النقيض

ومتركب منفصلة مانعة الخلو من النقيضين فهى مساوية لنقيضها لانه

متى صدق الاصل كذبت المنفصلة لانه متى صدق الاصل صدق

جزءاه ومتى صدق الجزء ان كذب نقيضاهما فتكذب المنفصلة المانعة الخلو لكذب

جزئيها ومتى كذب كل الاصل صدقت المنفصلة لانه متى كذب الاصل فاما

ان يكذب احد جزئيه فيصدق نقيضه فتصدق المنفصلة لصدق

احد جزئيها وذلك اى اخذ نقيض المركبة جلى بعد الاحاطة بحقائق

المركبات ونقائض البسائط فانك اذا تحققت ان الوجودية اللادائمة مركبة من

مطلقتين عامتين اولاهما موافقة للاصل فى الكيف واخراهما مخالفة له فى الكيف

وتحققت ان نقيض المطلقة العامة الموافقة الدائمة المخالفة ونقيض المطلقة

العامة المخالفة للدائمة الموافقة علمت ان نقيض الوجودية اللادائمة اما الدائمة

Marfat.com

المخالفة او الدائمة الموافقة فاذا قلنا كل انسان ضاحك بالفعل لا دائما

يكون نقيضه انه ليس كذلك بل اما ليس بعض الانسان ضاحكا دائما او بعض

اى بالمعنى الاعم ليصح الاضراب دائما اضرب لان الكلام فى بيان التقيض بمعنى اللازم المساوى ١٢ ع

الانسان ضاحك دائما فقولنا ليس كذلك وهو رفع للمجموع نقيض الصحيح

وقولنا بل اما كذا واما كذا المنفصلة المساوية للنقيض وعلى هذا القياس فى سائر

المركبات **قال** وان كانت جزئية فلا يكفى فى نقيضها ما ذكرناه لانه يكذب

بعض الجسم حيوان لا دائما مع كذب كل واحد من نقيضى جزئيها بل الحق فى

نقيضها ان يرددبين نقيضى الجزئين لكل واحد احد اى كل واحد لا يخلو عن

نقيضهما فيقال كل واحد من افراد الجسم اما حيوان دائما او ليس

بحيوان دائما **اقول** لما كان حكم المركبات الكلية واما المركبات الجزئية فلا يكفى فى نقيضها

ذكرنا من المفهوم المردد بين نقيضى الجزئين لجواز كذب المركبة الجزئية مع كذب

المفهوم المردد فان من الجائز ان يكون المحمول ثابتا دائما لبعض افراد الموضوع

ومسلوبا دائما عن الافراد الباقية فتكذب الجزئية اللادائمة لا المفهوم

ان بعض افراد الموضوع يكون بحيث يثبت له المحمول تارة ويسلب عنه اخرى

ولا فرد من افراد الموضوع فى تلك المادة كذلك ويكذب ايضا كل واحد

من نقيضى جزئيها اى كليتين اما الكلية الموجبة فلدوام سلب المحمول

Marfat.com

من بعض الافراد واما الكلية السالبة فلدوام ايجاب المحمول البعض

الافراد كقولنا بعض الجسم حيوان لادائما فان الحيوان ثابت لبعض

فراد الجسم دائما ومسلوب عن افراده الباقية دائما فتلك الجزئية كاذبة

ح كذب قولنا كل جسم حيوان دائما ولاشئ من الجسم بحيوان دائما بل

لحق فى نقيضها ان يرددبين نقيضى الجزئين لكل واحد لانا اذا

لنا بعض ج ب لادائما كان معناه ان بعض ج بحيث يثبت لب فى

وقت ولايثبت لب فى وقت آخر فنقيضه انه ليس كذلك فاذا لم يكن

بعض افراد ج بحيث يكون ب فى وقت ولايكون ب فى وقت آخر يكون

كل واحد من افراد ج اما ب دائما اوليس ب دائما وهو التردد

بين نقيضى الجزئين لكل واحد من احاد كل واحد لايخلو عن

نقيضهما فيقال فى تلك المادة كل جسم اما حيوان دائما اوليس بحيوان

دائما وليشتمل على ثلث مفهومات لان كل واحد من افراد الموضوع

لايخلو اما ان يثبت له المحمول دائما اولا يثبت له دائما واذا لم يثبت له

فلا يخلو اما ان يكون مسلوبا عن كل واحد دائما او مسلوبا عن البعض

دائما وثابتا للبعض دائما فالجزء الثانى مشتمل على مفهومين فلو ركبت



منفصلة مانعة الخلو من هذه المفهومات الثلث لكانت مساوية ايضا

لنقيضها كقولنا اما كل ج ب دائما او لا شئ من ج ب دائما او بعض ج ب دائما

او بعض ج ليس ب دائما فهو طريق ثان في اخذ النقيض فان قلت كما ان المركبة

الكلية عبارة عن مجموع قضيتين فكذلك المركبة الجزئية ورفع المجموع انما هو برفع

احد الجزئين اي احد نقيضي الجزئين الذي هو المفهوم المردد فكما يكفي في

نقيض الكلية فليكف في نقيض الجزئية والا فما الفرق قلت مفهوم الكلية المركبة

هو بعينه مفهوم الكليتين المختلفتين بالايجاب والسلب فاذا اخذ نقيضاهما

لاتحاد الموضوع فيهما وهو جميع الافراد ١٢ ع

يكون احد نقيضيهما مساويا لنقيضها واما مفهوم الجزئية المركبة فهو ليس مفهوم

الجزئيتين المختلفتين ايجابا وسلبا لان موضوع الايجاب في المركبة الكلية بعينه

موضوع السلب وموضوع الجزئية الموجبة لا يجب ان يكون موضوع الجزئية

السالبة لجواز تغايرهما بل مفهوم الجزئيتين اعم من مفهوم المركبة الجزئية لانه متى

صدقت الجزئيتان المختلفتان بالايجاب والسلب مع اتحاد الموضوع

بيان نقيض المركبات الجزئية

بيان نقيض الشرطيات

ت الجزئيتان المختلفتان بالايجاب والسلب مطلقا بدون العكس فيكون احد نقيضهما
خص من نقيض مفهوم الجزئية لان نقيض الاعم اخص من نقيض الاخص
لا يكون مساويا لنقيضه ولهذا جاز اجتماع المركبة الجزئية مع احدى الكليتين على
كذب فان احدى الكليتين لما كان اخص من نقيض المركبة الجزئية والاخص
يجوز ان يكذب بدون الاعم فربما يصدق نقيض المركبة الجزئية ولا يصدق
احدى الكليتين وح يجتمعان على الكذب كما فى المثال المضروب فان قولنا
بعض الجسم حيوان لا دائما كاذب فيصادق نقيضه مع كذب احدى الكليتين
الاخص مع نقيضه **قال** واما الشرطية فنقيض الكلية منها الجزئية
الموافقة فى الجنس والنوع والمخالفة فى الكيف والكم وبالعكس **اقول**
اما الشرطيات فنقيض الكلية منها الجزئية المخالفة لها فى الكيف الموافقة لها فى
الجنس اى فى الاتصال والانفصال والنوع اى فى اللزوم والعناد والاتفاق
وبالعكس فنقيض الموجبة الكلية اللزومية السالبة الجزئية اللزومية
والعنادية الكلية العنادية الجزئية والاتفاقية الكلية الاتفاقية الجزئية
وهكذا فى بواقى الشرطيات فاذا قلنا كلما كان آب فج د لزومية كان نقيضه
ليس كلما كان آب فج د لزومية واذا قلنا دائما اما ان يكون آب او ج د حقيقية

بيان نقيض الشرطيات

فنقيضه ليس دائما اما ان يكون آب او ج د حقيقية وعلى هذا القياس **قال**

البحث الثاني في العكس المستوي وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية

ثانيا والثاني اولا مع بقاء الصدق والكيف بحالهما **اقول** من احكام القضايا

العكس المستوي وهو عبارة عن جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والجزء

الثاني اولا مع بقاء الصدق والكيف بحالهما كما اذا اردنا عكس قولنا كل

انسان حيوان بدلنا جزئيه وقلنا بعض الحيوان انسان او عكس قولنا لا شيء

من الانسان بحجر قلنا لا شيء من الحجر بانسان فالمراد بالجزء الاول والثاني

الجزءان في الذكر لا في الحقيقة فان الجزء الاول والثاني من القضية في

الحقيقة هو ذات الموضوع ووصف المحمول وبالعكس لا يصير ذات الموضوع

محمولا ووصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس هو ذات المحمول في الاصل ومحموله

هو وصف الموضوع فالتبديل ليس الا في الجزئين في الذكر اي في الوصف

العنواني ووصف المحمول لا في الجزئين الحقيقيين لا يقال فعلى هذا يلزم ان يكون

للمنفصلة عكس لان جزئيها متميزان في الذكر والوضع وان لم يتميزا بحسب

الطبع فاذا تبدل احدهما بالاخر يكون عكسا لها لصدق التعريف عليه

لكنهم صرحوا بانها لا عكس لها لانا نقول لا نم ان المنفصلة لا عكس لها

فان المفهوم من قولنا اما ان يكون العدد زوجا او فرد الحكم على زوجية العدد

بمعاندة الفردية ومن قولنا اما ان يكون العدد فردا او زوجا الحكم على فردية

العدد بمعاندة الزوجية ولاشك ان المفهوم من معاندة هذا ذاك غير

المفهوم من معاندة ذاك لهذا فيكون للمنفصلة عكس مغائر لها في المفهوم

الا انه لما لم يكن فيه فائدة لم يعتبروه فكانهم ما عنوا بقولهم لا عكس للمنفصلة

الا ذلك وانما قال جعل الجزء الاول من القضية ثانيا والثاني اولا لا تبديل

اى العكس المفيد ١٢

الموضوع بالمحمول كما ذكر بعضهم ليشمل عكس الحمليات والشرطيات وليس المراد

ببقاء الصدق ان العكس والاصل يكونان صادقين في الواقع بل المراد ان

كما هو المتبادر من الظاهر ١٢

الاصل يكون بحيث لو فرض صدقه لزم صدق العكس وانما اعتبر اللزوم

في الصدق لان العكس لازم من لوازم القضية وليستحيل صدق الملزوم

بدون صدق اللازم ولم يعتبروا بقاء الكذب اذ لم يلزم من كذب الملزوم

كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو

قولنا بعض الانسان حيوان والمراد ببقاء الكيف ان الاصل لو كان موجبا

كان العكس ايضا موجبا وان كان سالبا فسالبا وانما وقع الاصطلاح عليه

لانهم تتبعوا القضايا فلم يجدوا في الاكثر بعد التبديل صادقة لازمة الا موافقة

الهافي الكيف **قال** واما السوالب فان كانت كلية فسبع منها وهي الوقتيان

والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا تنعكس لامتناع العكس في اخصها

وهي الوقتية لصدق قولنا بالضرورة لاشئ من القمر بمنخسف وقت التربيع

لادائما وكذب قولنا بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات لان

كل منخسف فهو قمر بالضرورة واذا لم تنعكس الاخص لم تنعكس الاعم اذ لو انعكس

الاعم لانعكس الاخص لان لازم الاعم لازم الاخص ضرورة **اقول** قد

جرت العادة بتقديم عكس السوالب لان منها ما ينعكس كلية والكلي وانكان

سلبا يكون اشرف من الجزئي وانكان ايجابا لانه افيد في العلوم مع ضبط

فالسوالب اما كلية واما جزئية فانكانت كلية فسبع منها وهي الوقتيان

والوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا تنعكس لان اخصها وهي الوقتية

لا تنعكس ومتى لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم اما ان الوقتية لا تنعكس

فلصدق قولنا لاشئ من القمر بمنخسف بالضرورة وقت التربيع لادائما مع

كذب قولنا بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام الذي هو اعم الجهات

لان كل منخسف فهو قمر بالضرورة واما انه متى لم ينعكس الاخص لم ينعكس

الاعم فلان لو انعكس الاعم لانعكس الاخص لان العكس لازم الاعم ولان الاعم

لان الانخساف عبارة عن انظلام القمر ١٢

بيان عكس السوالب

قولنا بعض مطلق الخ بين بعض خفف الآية وهي ان يكون ان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف وخبرها جملة بعض الخ والعائد الى اسم ان محذوف والتقدير وان الشأن بعض الخ

قوله بالضرورة الخ اي بالضرورة الوقتية الوصفية الدائمة الوجودية اللادائمة

قوله لان الانخساف الخ اي لان الانخساف حصول الظلام في القمر

قوله لان لازم الاعم الخ اي لان لازم الاعم يكون اعم من لازم الاخص

قوله لان العكس لازم الاعم الخ اي لان العكس يلزم ان يكون اعم من الاصل

قوله ولان الاعم لا ينعكس الخ اي ولان الاعم لا ينعكس على بعض الاصل

قوله لان الاعم لا ينعكس الخ اي لان الاعم لا يكون اخص من الاصل

قوله لان الاعم لا ينعكس الخ اي لان الاعم لا يكون اخص من الاصل

قوله لان الاعم لا ينعكس الخ اي لان الاعم لا يكون اخص من الاصل

Marfat.com

لازم الاخص ولازم اللازم لازم واعلم ان معنى انعكاس القضية انه
يلزمها العكس لزوما كليا فلا يتبين ذلك بصدق العكس معها فى مادة
واحدة بل يحتاج الى برهان ينطبق على جميع المواد ومعنى عدم انعكاسها
انه ليس يلزمها العكس لزوما كليا فيتضح ذلك بالتخلف فى مادة واحدة
فانه لو لزمها لزوما كليا لم يتخلف فى شى من المواد فلهذا اكتفى فى بيان
عدم الانعكاس بمادة واحدة دون الانعكاس **قال** اما الضرورية
والدائمة المطلقتان فتنعكسان دائمة كلية لانه اذا صدق بالضرورة
او دائما لا شى من ج ب فيصدق دائما لا شى من ب ج والا فبعض ب ج
بالاطلاق العام وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب بالضرورة فى
الضرورية ودائما فى الدائمة وهو محال **اقول** من السوالب الكلية
الضرورية المطلقة والدائمة المطلقة وهما تنعكسان سالبة دائمة كلية لانه
اذا صدق بالضرورة او دائما لا شى من ج ب وجب ان يصدق دائما
لا شى من ب ج والا لصدق نقيضه وهو بعض ب ج بالاطلاق العام
لاستحالة ارتفاع النقيضين ١٢
وينضم الى الاصل هكذا بعض ب ج بالاطلاق العام ولا شى من ج ب بالضرورة
اى على تقدير صدقه ١٢
او دائما ينتج بعض ب ليس ب بالضرورة فى الضرورية وبالدوام فى الدائمة

بيان عكس السالبتان الدائمتان

وهو محال وهذا المحال ليس بلازم من تركيب المقدمتين لصحته وكلامن

فيكون جواز صدق النقيض مستلزما لامكان المحال وامكان المحال محال ١٢ ع

الاصل لانه مفروض الصدق فتعين ان يكون لازما من نقيض العكس

فيكون محالا فيكون العكس حقا لايقال لانسلم كذب قولنا بعض ب

ان المستلزم للمحال محال ١٢

ليس ب لجواز ان يكون الموضوع معدوما فيصدق سلبه عن نفسه

لانا نقول صدق السالبة اما لعدم موضوعها اولوجوده مع عدم

المحمول عنه لكن الاول ههنا منتف لوجود بعض ب حيث فرض

صدق نقيض العكس فلو صدق ذلك السلب لم يكن الا لعدم

المحمول وهو محال ومن الناس من ذهب الى انعكاس السالبة الضرورية

لكفسرها وهو فاسد لجواز امكان صفة لنوعين تثبت لاحدهما فقط

وبهذا ظهر ان السالبة الدائمة اخص نقيضة لازمة للدائمتين بعد التبديل ١٢ ع

بالفعل دون الاخر فيكون النوع الاخر مسلوبا عماله تلك الصفة بالفعل

بالضرورة مع امكان ثبوت الصفة له فلا يصدق سلبها عنه بالضرورة

كما ان مركوب زيد يكون ممكنا للفرس والحمار وثابتا للفرس بالفعل دون

الحمار فيصدق لاشئ من مركوب زيد بحمار بالضرورة ولا يصدق لا شئ

اى بالفعل بناء على ان عقدا لوضع معتبر بالفعل ١٢ ع

من الحمار بمركوب زيد بالضرورة لصدق نقيضه وهو بعض الحمار

مركوب زيد بالامكان **قال** واما المشروطة والعرفية العامتان

Marfat.com

فتنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة اودائما لاشئ
من ج ب مادام ج فدائما لاشئ من ب ج مادام ب والا فبعض ب
ج حين هو ب وهو مع الاصل ينتج بعض ب ليس ب حين هو ب وهو محال
واما المشروطة والعرفية الخاصتان فتنعكسان عرفية عامة لادائمة
فى البعض اما العرفية العامة فلكونها لازمة للعامتين واما اللادوام
فى البعض فلانه لوكذب بعض ب ج بالاطلاق العام لصدق
لاشئ من ب ج دائما فتنعكس الى لاشئ من ج ب دائما وقد كان
كل ج ب بالفعل هذا خلف **اقول** السالبة الكلية المشروطة
والعرفية العامتان تنعكسان عرفية عامة كلية لانه متى صدق
بالضرورة اودائما لاشئ من ج ب مادام ج صدق دائما لاشئ من
ب ج مادام ب والا فبعض ب ج حين هو ب لانه نقيضه ونضمه
مع الاصل بان نقول بعض ب ج حين هو ب وبالضرورة اودائما
لاشئ من ج ب مادام ج فينتج بعض ب ليس ب حين هو ب وانه
محال وهو ناش من نقيض العكس فالعكس حق ومنهم من زعم
ان المشروطة العامة تنعكس كنفسها وهو باطل لان المشروطة العامة

Marfat.com

هی التی لو صف الموضوع فیها دخل فی تحقق الضرورة علی ما سبق فیکون
مفهوم السالبة المشروطة العامة منافاة وصف المحمول لمجموع وصف
الموضوع وذاته ومفهوم عکسها منافاة وصف الموضوع لمجموع وصف
المحمول وذاته ومن البین ان الاول لا یستلزم الثانی واما المشروطة
والعرفیة الخاصتان فتنعکسان عرفیة عامة مقیدة باللادوام فی
البعض فانه اذا صدق بالضرورة او دائما لا شی من ج ب ما دام ج
لا دائما فلیصدق دائما لا شی من ب ج ما دام ب لا دائما فی البعض
ای بعض ب ج بالفعل فان اللادوام فی القضایا الکلیة مطلقة
عامة کلیة علی ما عرفت واذا قید بالبعض یکون مطلقة عامة جزئیة
واما صدق العرفیة العامة وهی لا شی من ب ج ما دام ب فلانها لازمة
للعامتین ولازم العام لازم الخاص واما صدق اللادوام فی البعض
فلانه لو لم یصدق بعض ب ج بالفعل لصدق لا شی من ب ج دائما
وتنعکس الی لا شی من ج ب دائما وقد کان لادوام الاصل کل
ج ب بالفعل هذا خلف وانما لا تنعکسان الی العرفیة العامة المقیدة
باللادوام فی الکل لانه لا یصدق لا شی من الکاتب بساکن الاصابع

Marfat.com

مادام كاتبا لادائما ويكذب بلاشئ من الساكن بكاتب مادام ساكنا لادائما لكذب

اى ساكن الاصابع وكذا فى المثالين الباقيتين ١٢ ع

اللادوام وهو كل ساكن كاتب بالاطلاق العام لصدق بعض الساكن ليس بكاتب

دائما لان من الساكن ما هو ساكن دائما كالارض **قال** وان كانت جزئية فالمشروطة

والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة

او دائما بعض ج ليس ب مادام ج لادائما صدق دائما ليس بعض ب ج

مادام ب لادائما لانا نفرض ذات الموضوع وهو ج دفعة ج بالفعل و ب ايضا

بحكم اللادوام وليس ج ليس ب مادام ب والا لكان ج ب حين هو ب فيكون ب حين

هو ج وقد كان ليس ب مادام ج هذا خلف واذا صدق ج و ب عليه متنافيا

فيصدق بعض ب ليس ج مادام ب لادائما وهو المطلوب واما البواقى

فلا تنعكس لان ليس بالضرورة بعض الحيوان ليس بانسان وبالضرورة

ليس بعض القمر بمنخسف وقت التربيع لادائما مع كذب عكسها بالامكان العام الذى هو اعم

الجهات لكن الضرورية اخص البسائط والوقتية اخص المركبات الباقية ومتى لم تنعكس

لم ينعكس شئ منها لما عرفت ان انعكاس العام مستلزم لانعكاس الخاص **اقول**

قد عرفت ان السوالب الكلية سبع منها لا تنعكس وست منها تنعكس فالسوالب

الجزئية لا تنعكس الا المشروطة والعرفية الخاصتان فانهما تنعكسان عرفية

Marfat.com

خاصة لانه اذا صدق بالضرورة او دائما ليس بعض ج ب مادام ج لادائما

صدق دائما ليس بعض ب ج مادام ب لادائما الا انا نفرض ذلك البعض الذي

هو ج وليس ب ب مادام ج لادائما ٥٤ فقد ج بالفعل وهو ظاهر

و د ب بحكم اللادوام و د ليس ج مادام ب والا لكان د ج في بعض اوقات

كونه ب فيكون ب في بعض اوقات كونه ج لان الوصفين اذا اتفقا رنا على ذات يثبت

كل منهما في وقت الاخر وقد كان ج ليس ب مادام ج هذا خلف واذ قد صدق

ج وب على ج وتنافيا فيما في اي متى كان ج لم يكن ب ومتى كان ب لم يكن ج صدق

بعض ب ليس ج مادام ب لادائما فانه ٥٥ لما صدق على د ب وصدق ليس

ج مادام ب صدق بعض ب ليس ج مادام ب وهو الجزء الاول من العكس

ولما صدق عليه ان ج وب صدق عليه بعض ب ج بالفعل وهو لا دوام

العكس فيصدق العكس بجزئيه معا واما السوالب الجزئية الباقية فلا تنعكس

لانها إما السوالب الاربع التى هى الدائمتان والعامتان واما السوالب السبع
المذكورة واخص الاربع الضرورية واخص السبع الوقتية وشئ منهما لا ينعكس
اما الضرورية فلصدق قولنا بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة بمعنى
بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام اذ كل انسان حيوان بالضرورة
واما الوقتية فلصدق بعض القمر ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما وكذب
بعض المنخسف ليس بقمر بالامكان العام لان كل منخسف قمر بالضرورة
واذا لم ينعكس الاخص لم ينعكس الاعم لان انعكاس الاعم مستلزم
لانعكاس الاخص لا يقال قد تبين ان السوالب السبع الكلية لا تنعكس
ويلزم من ذلك عدم انعكاس جزئياتها لان الكلية اخص من الجزئية
وعدم انعكاس الاخص ملزوم لعدم انعكاس الاعم فكان فى ذلك كفاية
فلا حاجة الى هذا التطويل لانا نقول هذا الطريق لاخر لبيان عدم انعكاس
الجزئيات وتعيين الطريق ليس من دأب المناظرة **قال** واما الموجبة
كلية كانت او جزئية فلا تنعكس كلية اصلا لاحتمال كون المحمول اعم
من الموضوع كقولنا كل انسان حيوان واما فى الجهة فالضرورية والدائمة
والعامتان تنعكس حينية مطلقة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات

الاربع المذكورة فبعض ب ج حين هو ب والا فلا شي من ب ج ما دام
وهو مع الاصل ينتج لا شي من ج ج بالضرورة او دائما في الضرورية وا
وما دام ج في العامتين وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان حينية
مطلقة مقيدة باللادوام اما الحينية المطلقة فلكونها لازمة لعامة
واما قيد اللادوام في الاصل الكلي فلانه لو كذب بعض ب ليس ج
بالفعل لصدق كل ب ج دائما فنضمه الى الجزء الاول من الاصل وهو
قولنا بالضرورة او دائما كل ج ب ما دام ج ينتج كل ب ب دائما ونضمه الى الجزء
الثاني ايضا هو قولنا لا شي من ج ب بالاطلاق العام ينتج لا شي من ب ب
بالاطلاق العام فيلزم اجتماع النقيضين وهو محال واما في الجزئي
فنفرض الموضوع د هو ليس ج بالفعل والا لكان ج دائما فب دائما لدوام الباء
بدوام الجيم لكن اللازم باطل لنفيه الاصل باللادوام واما الوقتيتان والوجوديتان والمطلقة
العامة فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس المذكورة
فبعض ب ج بالاطلاق العام ولا يصدق لا شي من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج
لا شي من ج ج دائما وهو محال **اقول** ما مر كان حكم السوالب واما الموجبات
فهي لا تنعكس في الكم كلية سواء كانت كلية او جزئية لجواز ان يكون المحمول

بيان عكس الموجبة

ما اعم من الموضوع وامتناع حمل الخاص على كل افراد العام كقولنا كل
انسان حيوان وعكسه كليا كاذب واما في الجهة فالضرورية والدائمة
عامتان تنعكس حينية مطلقة بالخلف فانه اذا صدق كل ج ب
بعضه ب باحدى الجهات الاربع اي بالضرورة او دائما او مادام ج وجب
ان يصدق بعض ب ج حين هو ب والا لصدق نقيضه وهو لا شيء من
ج مادام ب وهو مع الاصل ينتج لا شيء من ج ج بالضرورة او دائما
لان الاصل ضروريا او دائما او مادام ج ان كان احدى العامتين
وهو محال وليس لاحد ان يمنع استحالته بناء على جواز سلب شيء عن نفسه
عند عدمه لان الاصل موجب فيكون ج موجودا واما الخاصتان فتنعكسان
حينية مطلقة لا دائمة فانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل ج
ب او بعضه ب مادام ج لا دائما صدق بعض ب ج حين هو ب لا دائما
اما الحينية المطلقة وهي بعض ب ج حين هو ب فلكونها لازمة لعامتيهما
واما اللادوام وهو بعض ب ليس ج بالاطلاق العام فلانه لو كذب

بيان ثبوت عكس الموجبات بالافتراض والخلف

لصدق كل ب ج دائما ونضمه الى الجزء الاول من الاصل هكذا كل ب ج دائما وبالضرورة

او دائما كل ج ب ما دام ج فينتج كل ب ب دائما ونضمه الى الجزء الثاني الذي هو اللادوام

ونقول كل ب ج دائما ولا شيء من ج ب بالاطلاق العام لينتج لا شيء من ب ب بالاطلاق

فلو صدق كل ب ج دائما لزم صدق كل ب ب دائما ولا شيء من ب ب بالاطلاق

وانه اجتماع النقيضين وهو محال هذا اذا كان الاصل كليا واما

اي يستلزمه لكونهما كليتين والتناقض انما هو بين الكلية والجزئية ١٢

اذا كان جزئيا فلا يتم فيه هذا البيان لان جزئيه جزئيتان والجزئية

لا تنتج في كبرى الشكل الاول على ما ستسمعه فلا بد فيه من طريق

آخر وهو الافتراض بان يفرض الذات التي صدق عليها ج و ب

ما دام ج لا دائما د فد ب ود ج وهو ظاهر ود ليس ج بالفعل والا

لكان ج دائما فيكون ب دائما لانا حكمنا في الاصل انه ب ما دام ج وقد

كان د ب لا دائما هذا خلف واذا صدق عليه انه ب وليس ج بالفعل

صدق بعض ب ليس ج بالفعل وهو مفهوم لا دوام العكس ولو اجري

هذا الطريق في الاصل الكلي واقتصر على البيان في الاصل الجزئي لتم وكفى

على ما لا يخفى والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة

لانه اذا صدق كل ج ب باحدى الجهات الخمس فبعض ب ج بالاطلاق

Marfat.com

العام والا فلا شئ من ب ج دائما وهو مع الاصل ينتج لا شئ من ج ج

دائما وهو محال **قال** وان شئت عكست نقيض العكس في الموجبات

ليصدق نقيض الاصل او الاخص منه **اقول** للقوم في بيان عكوس

القضايا ثلث طرق الخلف وهو ضم نقيض العكس مع الاصل لينتج محالا

والافتراض وهو فرض ذات الموضوع شيئا معينا وحمل وصفي الموضوع

والمحمول عليه ليحصل مفهوم العكس وهو لا يجري الا في الموجبات

والسوالب المركبة لوجود الموضوع فيها بخلاف الخلف فانه يعم الجميع

والثالث طريق العكس وهو ان يعكس نقيض العكس ليحصل ما بإزاء في

الاصل فلما نبه فيما سبق على الطريقين الاولين حاول التنبيه على هذا

الطريق ايضا فقال ان تعكس نقيض العكس في الموجبات ليصدق

نقيض الاصل او الاخص منه فان الاصل اذا كان كليا ونقيض عكسه

سلبا كليا انعكس النقيض كنفسه في الكم كليا وهو اخص من نقيض

الاصل وان كان جزئيا فان كان مطلقة عامة انعكس نقيض عكسها

الى ما بإزاء قضها لان نقيض عكسها سالبة كلية دائمة وهي تنعكس كنفسها

الى نقيضها وان كان احدى القضايا الباقية انعكس نقيض عكوسها

Marfat.com

الى ماهو اخص من نقايضها اما فى الدائمتين والعامتين والخاصتين

فلان نقيض عكوسها سالبة عرفية عامة وهى تنعكس الى العرفية العامة

التى هى اخص من نقايضها واما فى الوقتيتين والوجوديتين فلان نقيض

عكوسها سالبة دائمة وعكسها اخص من نقايضها مثلا اذا صدق

بعض ج ب بالاطلاق صدق بعض ب ج بالاطلاق ولا اقل شئ من

ب ج دائما وتنعكس الى لاشئ من ج ب وهو نقيض بعض ج ب

بالاطلاق فيلزم اجتماع النقيضين واذا صدق بعض ج ب

بالضرورة فبعض ب ج حين هو ب ولا اقل شئ من ب ج مادام

ب دائما فلا شئ من ج ب مادام ج وهو اخص من نقيض بعض ج

ب بالضرورة اعنى قولنا لاشئ من ج ب بالامكان وعلى هذا القياس

وانما خصص هذا الطريق بالموجبات لان بيان انعكاس السوالب به

موقوف على عكوس الموجبات كما توقف بيان انعكاسها على عكوس

السوالب فلما قدمها امكنه ان يبين به عكوس الموجبات بخلاف

السوالب **قال** واما الممكنتان فحالهما فى الانعكاس وعدمه

غير معلوم لتوقف البرهان المذكور للانعكاس فيهما على انعكاس

البة الضرورية كنفسها او على انتاج الصغرى الممكنة مع الكبرى الضرورية

شكل الاول والثالث اللذين كل واحد منهما غير منتج ولعدم الظفر

بل يوجب الانعكاس وعدمه **اقول** قد ماء المنطقيين ذهبوا

عكاس الممكنتين ممكنة عامة واستدلوا عليه بوجوه احدها الخلف

اذا صدق بعض ج ب بالامكان صدق بعض ب ج بالامكان

م والا فلا شئ من ب ج بالضرورة ونضم مع الاصل ونقول بعض

ب بالامكان ولا شئ من ب ج بالضرورة ينتج بعض ج ليس ج

ضرورة وانه محال وثانيها الافتراض وهو ان يفرض ذات ج وب

فيكون العكس حقا ١٢

قد ب بالامكان ود ج فبعض ب ج بالامكان وهو المطلوب وثالثها

ريق العكس فانه لو كذب بعض ب ج بالامكان لصدق لا شئ من ب

ج بالضرورة فينعكس الى لا شئ من ج ب بالضرورة وقد كان بعض

ج ب بالامكان فيجتمع النقيضان وهذه الدلائل لا تتم الا الاولان

لتوقفهما على انتاج الصغرى الممكنة فى الشكل الاول والثالث وستعرف

انها عقيمة ولما الثالث فلتوقفه على انعكاس المسالبة الضرورية كنفسها

وقد تبين انها لا تنعكس لدائمة فلما لم يتم هذه الدلائل ولم يظفر المص

بيان انعكاس الممكنتين على ما ذهب القدماء

Marfat.com

بدليل يدل على الانعكاس ولا على عدمه توقف فيه واعلم انا اذا اعتبرنا
الموضوع بالفعل كما هو مذهب الشيخ ظهر عدم انعكاس الممكنة لان
مفهوم الاصل ان ما هو ج بالفعل ب بالامكان ومفهوم العكس ان
ما هو ب بالفعل ج بالامكان ويجوز ان يكون ب بالامكان وان لا يخرج
من القوة الى الفعل اصلا فلا يصدق العكس ومما يصدقه المثال المذكور
في السالبة الضرورية فانه يصدق كل حمار مركوب زيد بالامكان ويكذب
بعض ما هو مركوب زيد بالفعل حمار بالامكان لان كل ما هو مركوب زيد
بالفعل فرس بالضرورة ولا شيء من الفرس بحمار بالضرورة فلا شيء
مما هو مركوب زيد بحمار بالضرورة واما اذا اعتبرناه بالامكان كما هو
مذهب الفارابي ينعكس الممكنة كنفسها لان مفهومها ان ما هو ج بالامكان
فهو ب بالامكان فما هو ب بالامكان ج بالامكان لا محالة ويتضح
لك من هذه المباحث ان انعكاس السالبة الضرورية كنفسها مستلزم
لانعكاس الموجبة الممكنة كنفسها وبالعكس وكل ذلك بطريق العكس

قال واما الشرطية فالمتصلة الموجبة تنعكس موجبة جزئية والسالبة
الكلية سالبة كلية اذ لو صدق نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا

بيان انعكاس الشرطيات

بيان عكس الاخرى بطريق آخر لئلا يلزم الدور كما اثبت الشارح انعكاس الممكنة كنفسها بقوله لان مفهومها ان ما هو ج بالامكان ١٢ ٥٢ مولانا عبد الحكيم رحمه الله

منتجا للمحال واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون

اذا كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب العكس واما المنفصلة فلا يتصور

فيها العكس لعدم الامتياز بين جزئيها بالطبع **اقول** الشرطيات

المتصلة اذا كانت موجبة سواء كانت موجبة كلية او موجبة جزئية تنعكس موجبة

جزئية وان كانت سالبة كلية تنعكس سالبة كلية بالخلف فانه

لو صدق نقيض العكس لانتظم مع الاصل قياسا منتجا للمحال اما اذا

كانت موجبة فلانه اذا صدق كلما كان ا وقد يكون اذا كان آ ب فج

د وجب ان يصدق قد يكون اذا كان ج د فآ ب والا فليس البتة اذا

كان ج د فآ ب وينتظم مع الاصل هكذا قد يكون آ ب فج د وليس

البتة اذا كان ج د فآ ب ينتج قد لا يكون اذا كان آ ب فآ ب وهو محال

ضرورة صدق قولنا كلما كان آ ب فآ ب واما اذا كانت سالبة فلانه

اذا صدق قولنا ليس البتة اذا كان آ ب فج د فليس البتة اذا كان

ج د فآ ب والا فقد يكون اذا كان ج د فآ ب وهو مع الاصل ينتج قد

لا يكون اذا كان ج د فج د هذا خلف وانما لم ينعكس الموجبة الكلية

كلية لجواز ان يكون التالي اعم من المقدم وامتناع استلزام العام

للخاص كليا كقولنا كلما كان الشئ انسانا كان حيوانا وعكسه كليا
كاذب واما السالبة الجزئية فلا تنعكس لصدق قولنا قد لا يكون اذا
كان هذا حيوانا فهو انسان مع كذب قولنا قد لا يكون اذا كان هذا
انسانا كان حيوانا لانه كلما كان هذا انسانا كان حيوانا هذا اذا
كانت المتصلة لزومية اما اذا كانت اتفاقية فانكانت اتفاقية خاصة
لم يفد عكسها لان معناها موافقة صادق لصادق وقد علمت ان هذا الصادق
يوافق ذلك الصادق كذلك يوافق ذلك هذا فلا فائدة فيه وان كانت
عامة لم تنعكس لجواز موافقة الصادق للتقدير بدون العكس حيث
لان الصادق صادق على اى تقدير فرض اذا كان ممكن الاجتماع معه ١٢ ع
لا يكون التقدير صادقا واما المنفصلات فلا يتصور فيها العكس لعدم
امتياز جزئيها بحسب الطبع وقد عرفت ذلك فى صدر البحث قال

البحث الثالث فى عكس النقيض

وهو عبارة عن جعل الجزء الاول
من القضية نقيض الثانى والثانى عين الاول مع مخالفة الاصل
فى الكيف موافقته فى الصدق **اقول** قال قدماء المنطقيين عكس
النقيض هو جعل نقيض الجزء الثانى جزءا اولا ونقيض الجزء الاول
ثانيا مع بقاء الكيف و الصدق بحالهما فاذا قلنا كل انسان حيوان

Marfat.com

كان عكسه كلما ليس ب حيوان ليس بانسان وحكم الموجبات فيه

حكم السوالب في العكس المستوى بالعكس حتى ان الموجبة الكلية تنعكس كنفسها

فاذا صدق قولنا كل ج ب انعكس الى قولنا كلما ليس ب ليس ج والا

فبعض ما ليس ب ج وتنعكس بالعكس المستوى الى قولنا بعض ج ليس

ب وقد كان كل ج ب هذا خلف وينضم الى الاصل هكذا بعض ما ليس

ب ج وكل ج ب ينتج بعض ما ليس ب ب وانه محال والموجبة الجزئية

لا تنعكس لصدق قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب قولنا بعض الانسان

لا حيوان والسالبة كلية كانت او جزئية تنعكس الى سالبة جزئية فاذا

قلنا لا شيء من ج ب او ليس بعض ب فليصدق ليس بعض ما ليس ب ليس

ج والا فكل ما ليس ب ليس ج وتنعكس بعكس النقيض الى قولنا كل ج ب

وقد كان لا شيء او ليس بعض ج ب هذا خلف وهكذا الشرطية المتصلة الموجبة

الكلية تنعكس كنفسها لانه اذا صدق كلما كان آ ب فجد فكل ما لم يكن ج د

لم يكن آ ب لان انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزوم والا لجاز انتفاء اللازم مع

بقاء الملزوم وهو مما يهدم الملازمة بينهما والموجبة الجزئية لا تنعكس لصدق

قولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا كان لا انسانا ولكذب قولنا قد يكون اذا كان الشيء

Marfat.com

انسانا لم يكن حيوانا والسالبتان تنعكسان الى سالبة جزئية لانه اذا صدق

ليس البتة او قد لا يكون اذا كان آ ب فج د فقد لا يكون اذا لم يكن ج د لم يكن

آ ب والا فكلما لم يكن ج د لم يكن آ ب وتنعكس الى كلما كان آ ب كان ج د وقد

كان ليس البتة او قد لا يكون اذا كان آ ب فج د هذا خلف قال المتاخرون لا نسلم

انه لو لم يصدق العكس لصدق بعضها ليس ب ج غاية ما في الباب انه يلزم منه

صدق قولنا ليس بعض ما ليس ب ليس ج لكنه لا يلزم منه صدق بعض ما ليس

ب ج لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم

صدق الاخص فلما منعوا تلك الطريقة غيروا التعريف الى ما عرف به المصنف وهو

جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع مخالفة

الاصل في الكيف وموافقته في الصدق فالمراد بالقضية ههنا هي التي تحصل

بعد هذا التبديل بخلاف القضية المذكورة في تعريف العكس المستوى

فانها هي الاصل يعني ناخذ الجزء الثاني من الاصل ونجعل الجزء الاول نقيضا

له ونا خذ الجزء الاول من الاصل ونجعل الجزء الثاني عينه فاذا حاولنا

عكس قولنا كل انسان حيوان اخذنا الحيوان وجعلنا الجزء الاول نقيضه

اي اللا حيوان واخذنا الانسان وجعلنا الجزء الثاني عينه فيحصل لا شيء

Marfat.com

ليس حيوانا بانسان وهى القضية المنعكس من العكس والاوضح ان يقال

جعل نقيض الجزء الثانى من الاصل اولا وعين الجزء الاول ثانيا مع مخالفة

كيف وموافقته فى الصدق **قال** واما الموجبات فان كانت كلية

بع منها وهى التى لا تنعكس سوالبها بالعكس المستوى لا تنعكس لانه

دق بالضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت الترتيع لا دائما ودائما

سلما عرفت وتنعكس الضرورية والدائمة كلية لانه اذا صدق

لضرورة او دائما كل ج ب فدائما لا شئ مما ليس ب ج والا فبعض ما ليس

فهو ج بالفعل وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب فهو ب بالضرورة

ن الضرورية ودائما فى الدائمة وهو محال واما المشروطة والعرفية العامتان

تنعكسان عرفية عامة كلية لانه اذا صدق بالضرورة او دائما كل

ج ب مادام ج فدائما لا شئ مما ليس ب ج مادام ليس ب والا فبعض

ليس ب فهو ج حين هو ليس ب وهو مع الاصل ينتج بعض ما ليس ب

هو ب حين هو ليس ب وهو محال واما الخاصتان فتنعكسان

عرفية عامة لا دائمة فى البعض اما العرفية العامة فلاستلزام العلمتين

اياها واما اللادوام فى البعض فلانه يصدق بعض ما ليس ب فهو ج

Marfat.com

باب الاطلاق العام والاقلا شئ مما ليس بـ ب ج دائما فتنعكس الى لا شئ م

ج ليس بـ ب دائما وقد كان لا شئ من ج ب بحكم اللزوم ويلزمه ك

ج فهو ليس بـ ب بالفعل لوجود الموضوع هذا خلف **اقول** على

المتاخرين حكم الموجبات فيه حكم السوالب في العكس المستوى بد

العكس فالموجبات ان كانت كلية فالسبع التي لا تنعكس سوالبها با

المستوى لا تنعكس بعكس النقيض لان الوقتية اخصها وهي لا تنعكس

لصدق قولنا بالضرورة كل قمر فهو ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما

كذب عكسه وهو ليس بعض المنخسف بقمر بالامكان العام لما عرفت

ان كل منخسف قمر بالضرورة واذا لم تنعكس الوقتية لم تنعكس شئ م

السبع لان عدم انعكاس الاخص يستلزم عدم انعكاس الاعم لما

غير مرة والضرورية والدائمة تنعكسان دائما كلية لانه اذا صدق

بالضرورة او دائما كل ج ب فدائما لا شئ مما ليس بـ ج وكلا فبعض م

ليس بـ ج بالفعل ونضمه الى الاصل ونقول بعض ما ليس بـ ج بالفعل

وبالضرورة او دائما كل ج ب ينتج بعض ما ليس بـ ب فهو ب بالضرورة فانكا

الاصل ضروريا او دائما ان كان دائما وانه محال والضرورية لا تنعكس كيف

بيان عكس نقيض الموجبات الكلية

الموجبات بذاتها على اصطلا

الموجبات في عكس النقيض

الا حين يعكس السوالب في

كلما ان السالبة الكلية

السوري كنفسها والوقتية

لذلك الموضوع الكلية

كنفسها والوقتية لا تنعكس

كلما راى القتاما او اقتل كل انسان

الكلية كنفسها فلانا او اقتل كل انسان

حيوان وجبسان يصدق في

كلما راى الناس حين لا يرى

بانسان وان لا الصدق

الا حيوان انسان ويعكس

سلبي البعض الانسان لا حيوان

وقد كان كل انسان حيوان بنا

وايضا ينعكس بنفسه الا

بان يجعل الا يكاية صوري والا

الكلية كلما يكون كذا ويقال بعض الا

انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض

الا حيوان حيوان الذي ليس بانسان

الى بعض الحيوان لا انسان

الشكل الاول فتنعكس

هو بعض فتنعكس

الاصل وهو ظاهر

الوقتية كلما يكون

ما دام واقفا

لانه يصدق فى المثال المذكور بالضرورة كل مركوب زيد فرس مع كذب

لاشى مما ليس بفرس مركوب زيد بالضرورة لصدق قولنا بعض ما ليس

بفرس مركوب زيد بالامكان العام وهو الحمار والمشطرحة والعرفية العامتان

تنعكسان عرفية عامة كلية لانا اذا قلنا بالضرورة اوداءما كل ج ب ما دام ج فدائما

لاشى مما ليس ب ج ما دام ليس ب ج والا فبعض ما ليس ب ج حين هو ليس ب هى نضمها

الاصل هكذا بعض ما ليس ب ج حين هو ليس ب وبالضرورة اوداءما كل

ج ب ما دام ج ينتج بعض ما ليس ب ب وانه خلف والمشطرحة والعرفية

الخاصتان تنعكسان عرفية عامة لاداءما فى البعض فانه اذا صدق

بالضرورة اوداءما كل ج ب ما دام ج لاداءما فدائما لاشى مما ليس ب

ج ما دام ليس ب لاداءما فى البعض الصادق قولنا لاشى مما ليس ب

ج ما دام ليس ب فلانه لازم العامتين ولازم العام لازم للخاص واما

اللاداوام فى البعض اى بعض ما ليس ب ج بالاطلاق العام فلانه لولاه

لصدق قولنا لاشى مما ليس ب ج داءما فتنعكس الى قولنا لاشى من ج

ليس ب داءما وقد كان بحكم لاداوام الاصل لاشى من ج ب بالفعل المستلزم

لقولنا كل ج هو ليس ب بالفعل لاستلزام السالبة البسيطة الموجبة

المعدولة المحمول عند وجود الموضوع الذى هو محقق ههنا بسبب

ايجاب الاصل لكن كل ج هو ليس ب بالفعل صادق لصدق ملزومه

فيكذب لاشى من ج ليس ب دائما فيكون اللادوام فى البعض حقا قال

ان كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق

بالضرورة اودائما بعض ج ب مادام ج لادائما وجب ان يصدق بعض

ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب لادائما لانا نفرض ذات الموضوع

وهو ج قد ليس ب بالفعل للادوام ثبوت الباء له وليس ج مادام ليس

ب والا لكان ج حين هو ليس ب فليس ب حين هو ج وقد كان ب

مادام ج هف وج بالفعل وهو ظاهر فبعض ما ليس ب ليس ج مادام

ليس ب لادائما وهو المطلوب واما البواقى فلا تنعكس لصدق قولنا

بعض الحيوان ليس بانسان بالضرورة المطلقة وبعض القمر هو ليس

بمنخسف بالضرورة الوقتية دون عكسها باعم الجهات ومتى لم تنعكس

لم تنعكس شى منها لما عرفت فى العكس المستوى اقول الخاصتان

من الموجبات الجزئية تنعكسان عرفية خاصة لانه اذا صدق بالضرورة

اودائما بعض ج ب مادام ج لادائما فبعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب

بيان عكس نقيض الموجبات الجزئية

دائما لانا نفرض ذات الموضوع وهو ج د فد ليس ب بالفعل بحكم اللادوام
ل و د ليس ج مادام ليس ب والا لكان ج في بعض اوقات كونه ليس
فهو ليس ب في بعض اوقات كونه ج وقد كان ب في جميع اوقات كونه
هذا خلف و د ج بالفعل وهو ظاهر واذا صدق على د انه ليس ب
نه ليس ج مادام ليس ب فبعض ما ليس ب ليس ج مادام ليس ب
والجزء الاول من العكس واذا صدق عليه انه ج بالفعل فبعض ما
س ب ج بالفعل وهو مفهوم اللادوام فيصدق العكس بجزئيه وهو
ظم واما الموجبات الجزئية الباقية فلا تنعكس لان الوقتية اخص السبع
ضرورية اخص الاربع التي هي الدائمتان والعامتان وهما لا تنعكسان
ا الضرورية فلصدق قولنا بالضرورة بعض الحيوان هو ليس بانسان
ون عكسه وهو بعض الانسان ليس بحيوان بالامكان العام لصدق
لنا كل انسان حيوان بالضرورة واما الوقتية فلانه يصدق بعض القمر
ليس بمنخسف وقت التربيع لا دائما مع كذب بعض المنخسف ليس
قمر بالامكان العام لان كل منخسف قمر بالضرورة ومتى لم تنعكسا لم ينعكس
شئ من الموجبات الجزئية لما عرفت مرارا **قال** واما السوالب كلية

بيان عكس نقيض الموجبات الجزئية

قوله فد ليس ب وهو مفهوم الجزء الاول كما ان د ج بحكم اللادوام اذ به يبطل انتفاء وجود الموضوع المنافي لصدق الايجاب المعدول وكما ان د ليس ب مفهوم الجزء الاول بحكم اللادوام كذلك د ج مفهوم الجزء الاول بحكم اللادوام نعم كونه ج مفهوم الجزء الثاني ايضا والمراد بقوله بحكم اللادوام واللاضرورة اما بالتغليب كما في اطلاق الوقتيتين او ارادة اللادوام وما في حكمه او جعل اللادوام كناية عن الايجاب اللازم له كانه قال بحكم الايجاب

مولانا عصام رحمه الله

كانت او جزئية فلا تنعكس كلية لاحتمال كون نقيض المحمول اعم
الموضوع وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة لانه اذا صدق بالضـ
او دائما لا شئ من ج ب ما دام ج لا دائما نفرض الموضوع د فهو ليس
بالفعل و د ج في بعض اوقات كونه ليس ب لانه ليس ب في جميع ا
كونه ج فبعض ما ليس ب فهو ج في بعض احيان ليس ب وهو المد
واما الوقتيتان والوجوديتان فتنعكس مطلقة عامة لانه اذا صدق لا
من ج ب باحدى هذه الجهات نفرض الموضوع د فهو ليس ب و ج
لوجود الموضوع فبعض ما ليس ب فهو ج بالفعل وهو المطلوب وهـ
بين عكوس جزئياتها **اقول** واما السوالب فكلية كانت او جزئ
لم تنعكس كلية لاحتمال ان يكون نقيض المحمول اعم من الموضو
وامتناع ايجاب الاخص لكل افراد الاعم كقولنا لا شئ من الانسان بحجر
ليس بحجر اعم من الانسان فامتنع ان تنعكس الى كل ما ليس بحجر انسا
لانه يصدق من الانسان وعلى غيره من الحيوانات ١٢
وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة لانه اذا صدق بالضرورة او دا
لا شئ من ج ب او ليس بعضه ب ما دام ج لا دائما فليصدق بعض
ليس ب ج حين هو ليس ب لان ذات الموضوع موجودة لدلالة اللادوام

بيان عكس نقيض السوالب

نرض د فد ليس ب د هو مفهوم الجزء الاول د د ج في بعض اوقات

ه ليس ب لانه كان ليس ب في جميع اوقات كونه ج واذا صدق على

يس ب وانه ج في بعض اوقات كونه ليس ب فبعض ما ليس ب ج

هو ليس ب وهو المدعى هذا ما في الكتاب والصواب انهما تنعكسان

بة لا دائمة اما الحينية فلما ذكرنا واما اللادوام فلانه يصدق على د

يس ج بالفعل والا لكان ج دائما فيكون ليس ب دائما اللادوام مسلوب

بد دوام الجيم وقد كان لا دائما لهذا اخلف واذا صدق على د انه ليس ب

يس ج بالفعل صدق بعض ما ليس ب ليس ج بالفعل وهو

وم اللادوام او اما الوقتية لان والوجودية تان فتنعكسان مطلقة

تة لان اذا صدق لا شيء من ج ب او ليس بعض ب لا دائما باحد

الجهات وجب ان يصدق بعض ما ليس ب ج بالاطلاق العام

فرض للوضوع د فد ليس ب وهو مفهوم الجزء الاول د د ج بالفعل

اللادوام فبعض ما ليس ب ج بالاطلاق وهو المطلوب وانما

جعلنا قيد اللادوام واللاضرورة الى العكس لجواز ان يكون ج ضروريا

فلا يصدق د ليس ج بالامكان كقولنا ليس بعض الانسان بالكاتب

بيان عدم انعكاس السوالبة الكلية

قوله فد ليس ب اي مسلوب عنه ب سواء كان الموضوع موجودا او لا لانه ثابت للسالب ايضا

قوله وهو المطلوب اي ما لا يحتاج الى اعتبار الدوام ولا حاجة اليه

قوله بالفعل اي بالفعل الدوام اي بعض ليس ب ليس ب بالاطلاق فلان والذي هو ليس ب

ليس ج بالاطلاق د د ج بالفعل ليس ج دائما فيكون ليس ب دائما اللادوام مسلوب

ابدا بدوام الجيم وقد كان ليس ب دائما هذا خلف واذا صدق على د انه ليس ب

قوله فد ليس ب اي مسلوب عنه

ب سواء كان الموضوع موجودا

او لا لانه ثابت للسالب ايضا

المعدول على ما مر فانه يعم الموضوع

من الجزء الاول بل يحتاج فيه

الى اعتبار الدوام ولا حاجة اليه

فانه بعد اعتبار تصديق

يكون صدقها باعتبار انتفاء

الموضوع وقوله بالفعل

اي بالفعل الدوام

قوله وهو المطلوب

اي ما لا يحتاج

الى اعتبار الدوام

Marfat.com

لا بالضرورة مع كذب بعض الكاتب انسان لا بالضرورة لان كل كاتب انسا

بالضرورة **قال** واما بواقي السوالب والشرطيات موجبة كانت او سالبة

فغير معلومة الانعكاس لعدم الظفر بالبرهان **اقول** من الناس من

ذهب الى انعكاس السوالب الباقية والشرطيات اما انعكاس الفعليا

منها فلانه اذا صدق لاشيء من جـ ب بالاطلاق العام فبعض ما ليس ب

جـ بالاطلاق العام والا فلا شيء مما ليس ب جـ دائما فلا شيء من جـ ليس ب

دائما ويلزم كل جـ ب دائما وقد كان لا شيء من جـ ب بالاطلاق هذا خلا

واما انعكاس الممكنتين فلانه اذا قلنا لا شيء من جـ ب بالامكان الخاص

او العام فبعض ما ليس ب جـ بالامكان العام والا فلا شيء مما ليس ب جـ

بالضرورة فلا شيء من جـ ليس ب بالضرورة ويلزمه كل جـ ب بالضرو

وهو بين في الاصل واما انعكاس الشرطية الموجبة فلانه اذا صدق

كلما كان آ ب فجـ د فليس البتة اذا لم يكن جـ د كان آ ب والا فقد يكو

اذا لم يكن جـ د كان آ ب وهو مع الاصل ينتج قد يكون اذا لم يكن جـ

فجـ د وانه محال او ينعكس الى قولنا قد يكون اذا كان آ ب لم يكن جـ

فيكون آ ب ملزوما للنقيضين واما انعكاس الشرطية السالبة فلا

Marfat.com

اذا قلنا ليس البتة اذا كان آب فح قد يكون اذا لم يكن ج د فآب والا فليس البتة

اذا لم يكن ج د فآب فقد لا يكون اذا كان آب لم يكن ج د ويلزم قد

يكون اذا كان آب فج د وهو بناقض الاصل ولما لم يتم هذه الدلائل

عند المصنف ولم يظفر بدليل آخر توقف في الانعكاس وعدمه اما الدليل

الاول فلانا لا نسلم ان قولنا لا شئ من ج ليس ب دائما يستلزم كل

ج ب دائما لان السالبة المعدولة لا تستلزم الموجبة المحصلة واما

الثاني فلانا لا نسلم ان قولنا لا شئ مما ليس ب ج بالضرورة ينعكس

الى قولنا لا شئ من ج ليس ب بالضرورة لما عرفت من ان السالبة الضرورية

لا تنعكس كنفسها ولئن سلمناه لكن لا نسلم استلزام لا شئ من ج

ليس ب بالضرورة لكل ج ب بالضرورة وسند المنع ما مر آنفا وهو

ان السالبة المعدولة لا تستلزم الموجبة المحصلة واما الثالث

فلانا لا نسلم استحالة قولنا قد يكون اذا لم يكن ج آ فج د لثبوت

اللازمة الجزئية بين كل امرين ولو كانا نقيضين ببرهان من الشكل

الثالث وهو انه كلما تحقق النقيضان تحقق احدهما وكلما تحقق النقيضان تحقق الآخر

فقد يكون اذا تحقق احد النقيضين تحقق الآخر ولا نسلم ايضا ان استلزام

بيان انعكاس الشرطية السالبة

آب لتنقيضين محال لجواز ان يكون آب محالا او المحال جاز ان يستلزم المحال

واما الرابع فلانه لانسلم ان قولنا قد لا يكون اذا كان آب امر يكن ج د يستلزم

قد يكون اذا كان آب فج د يجوز ان لا يكون الشى مستلزما لاحد

النقيضين فان اكل زيد لا يستلزم اكل عمرو ولا نقيضه **قال** البحث

الرابع فى تلازم الشرطيات اما المتصلة الموجبة الكلية فتستلزم

منفصلة مانعة الجمع من عين المقدم ونقيض التالى ومانعة الخلو

من نقيض المقدم وعين التالى متعاكسين عليها والا لبطل اللزوم

والاتصال او المنفصلة الحقيقية تستلزم اربع متصلات مقدم الاثنين

عين احد الجزئين وتاليهما نقيض الاخر ومقدم الاخيرين نقيض

احد الجزئين وتاليهما عين الاخر وكل واحدة من غير الحقيقى

مستلزمة للاخرى مركبة من نقيض الجزئين **اقول** المراد

بالمتصلة فى هذا الباب اعنى باب تلازم الشرطيات اللزومية

وبالمنفصلة العنادية فمتى صدق اللزوم الكلى بين امرين يصدق

منع الجمع بين عين الملزوم ونقيض اللازم ومنع الخلو بين نقيض

الملزوم وعين اللازم وهذان الانفصالان متعاكسان على اللزوم

Marfat.com

ى متى تحقق منع الجمع بين امرين يكون عين كل واحد منهما مستلزما
لنقيض الآخر ومتى تحقق منع الخلو بين امرين يكون نقيض كل واحد
منهما مستلزما لعين الآخر اما ان اللزوم بين الامرين ليستلزم الانفصالين
فلانه لولا ذلك لبطل اللزوم بينهما فانه على تقدير اللزوم بين امرين لو لم
يصدق منع الجمع بين عين الملزوم ونقيض اللازم لجاز ثبوت الملزوم مع نقيض
اللازم فيجوز وقوع الملزوم بدون اللازم فيبطل الملازمة بينهما هف وكذلك
لو لم يصدق منع الخلو بين نقيض الملزوم وعين اللازم لجاز ارتفاع نقيض
الملزوم وعين اللازم فيجوز ثبوت الملزوم بدون اللازم فيبطل اللزوم بينهما
هذا خلف واما ان الانفصالين متعاكسان على اللزوم فلانه لولا لبطل
الانفصال فانه اذا تحقق منع الجمع بين امرين فلو لم يجب ثبوت
نقيض الآخر على تقدير عين كل واحد منهما لجاز ثبوت عين الآخر على ذلك
التقدير فيجوز اجتماع العينين فلا يكون بينهما منع الجمع وكذلك اذا تحقق
منع الخلو بين امرين فلو لم يجب ثبوت عين الآخر على تقدير نقيض كل واحد
منهما لجاز ثبوت نقيض الآخر على ذلك التقدير فيجوز ارتفاعهما فلا يكون بينهما
منع الخلو والمنفصلة الحقيقية تستلزم اربع متصلات مقدم المتصلتين

Marfat.com

عين احدى الجزئين وتاليهما نقيض الاخر ومقدم اخرين نقيض احد الجزئين
وتاليهما عين الاخر اى متى صدق الانفصال الحقيقى بين امرين يستلزم
عين كل واحد منهما نقيض الاخر ونقيض كل واحد منهما عين الاخر اما الاول
فلانه لو لم يجب ثبوت نقيض الاخر على تقدير عين كل واحد منهما لجاز ثبوت
عين الاخر على ذلك التقدير فيجوز اجتماعهما وكان بينهما انفصال حقيقى هذا
خلف واما الثانى فلانه لو لم يجب ثبوت عين الاخر على تقدير نقيض كل واحد
منهما لجاز ثبوت نقيض الاخر على تقدير نقيض كل واحد منهما فيجوز ارتفاع
الجزئين فلا يكون بينهما انفصال حقيقى والمقدر خلافه هذا خلف وكل
واحدة من غير الحقيقية اى من مانعتى الجمع والخلو تستلزم الاخرى مركبة من
نقيضى جزئيهما فمتى صدق منع الجمع بين امرين صدق منع الخلو بين
نقيضيهما فانه لو جاز ارتفاع النقيضين لجاز اجتماع العينين فلا يكون بينهما
منع الجمع ومهما صدق منع الخلو بين امرين صدق منع الجمع بين
نقيضيهما فانه لو جاز اجتماع النقيضين لجاز ارتفاع العينين فلا يكون
بينهما منع الخلو **قال المقالة الثالثة فى القياس وفيها خمس فصول الفصل**
الاول فى تعريف القياس واقسامه القياس قول مولف من قضايا متى سلمت

بيان تلازم الشرطيات

زم عنها لذاتها قول اخر **اقول** المقصد الاقصى والمطلب الاعلى من الفن

الكلام في القياس لانه العمدة في استحصال المطالب التصديقية وحده

انه قول مولف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول اخر كقولنا العالم

متغير وكل متغير حادث فانه قول مولف من قضيتين اذا سلمتا لزم عنهما

لذاتهما ان العالم حادث فالقول هو المركب اما المفهوم العقلي وهو جنس

للقياس المعقول واما الملفوظ وهو جنس للقياس الملفوظ والمراد من القضايا

ما فوق قضية واحدة ليتناول القياس البسيط المولف من قضيتين كما

وهو المتعارف في الجموع المستعملة في العلوم ١٢

ذكرنا والقياس المركب من القضايا فوق اثنتين كما سيجئ واحترزنا بقيد القضية الواحدة

المستلزمة لذاتها عكسها المستوى وعكس نقيضها فانها لا تسمى قياسا

Marfat.com

قوله متى سلمت اشارة الى ان تلك القضايا لا يجب ان تكون مسلمة

فى نفسها بل يجب ان تكون بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر ليتدرج

فى الحد القياس الصادق المقدمات وكاذبها كقولنا كل انسان حجر

وكل حجر جماد فان هاتين القضيتين وان كذبتا الا انهما بحيث لو

سلمتا لزم عنهما ان كل انسان جماد وقوله لزم عنهما يخرج الاستقراء والتمثيل

فان مقدماتهما اذا سلمت لا يلزم عنها شئ لامكان تخلف مدلوليهما عنهما

وقوله لذاتهما يحترز به عما يلزم لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة غريبة كما فى

قياس المساواة وهو ما يتركب من قضيتين متعلق محمول اولهما يكون موضوع

الاخرى كقولنا آ مساو لب وب مساو لج فانهما يستلزمان ان آ مساو لج لكن

لا لذاتيهما بل بواسطة مقدمة غريبة وهى ان كل مساو للمساوى للشئ مساو له

ولذلك لو تحقق خلاف الاستلزام لاحيث تصدق هذه المقدمة كما فى قولنا

آ ملزوم لب وب ملزوم لج فآ ملزوم لج لان ملزوم الملزوم للشئ ملزوم له وقولنا

الدرة فى الحقة والحقة فى البيت فالدرة فى البيت لان ما فى الشئ الذى هو

فى شئ آخر يكون فيه لما اذا لم تصدق تلك المقدمة لم يحصل منه شئ كما

اذا قلنا آ مباين لب وب مباين لج ولم يلزم منه ان آ مباين لج لان مباين المباين

للشئ لايجب ان يكون مبائنا له وكذلك اذا قلنا النصف ب وب نصف ج لم يلزم منه

ان النصف ج لان نصف النصف لايكون نصفا له وقوله قول آخر اراد به ان القول

بل ربعه ١١

اللازم يجب ان يكون مغائرا لكل واحد من هذه المقدمات فانه لو لم يعتبر ذلك

في القياس لزم ان يكون كل قضيتين قياسا كيف كانتا لاستلزامهما احداهما

وهذا الحد منقوض بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها المستوى فعكس

نقيضها فانه يصدق عليها انه قول مؤلف من قضيتين يستلزم لذاته

قولا آخر لكن لايسمى قياسا **قال** وهو استثنائي ان كان عين النتيجة

او نقيضها مذكورا فيه بالفعل كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم

ينتج انه متحيز وهو بعينه مذكور فيه ولو قلنا لكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس

بجسم ونقيضه مذكور فيه واقتراني ان لم يكن كذلك كقولنا كل جسم مولف

وكل مولف حادث ينتج كل جسم حادث وليس هو ولا نقيضه مذكورا فيه

بالفعل **اقول** القياس اما استثنائي او اقتراني لانه اما ان يكون عين

النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل او لا يكون شئ منهما مذكورا فيه بالفعل

والاول استثنائي كقولنا ان كان هذا جسما فهو متحيز لكنه جسم ينتج انه

متحيز فهو بعينه مذكور في القياس ولكنه ليس بمتحيز ينتج انه ليس بجسم

ونقيضها اى قولنا انه جسم مؤلف كورفى القياس بالفعل وانما سمى استثنائيا

لاشتمالها على حرف الاستثناء اعنى لكن والثانى اقترانى كقولنا الجسم مؤلف

وكل مؤلف محدث فالجسم محدث فليس هو ولا نقيضه مذكورا فى

القياس بالفعل وانما سمى اقترانيا لاقتران الحدود فيه وانما قيد ذكر

النتيجة او نقيضها فى التعريفين بالفعل لانه لولم يقيد لدخل الاقترانيات

فى حد القياس الاستثنائى اذ النتيجة مركبة من مادة وهى

طرفاها ومن صورة هى هيأتها التاليفية ومادتها مذكورة فى الاقترانيات

اى الموضوع والمحمول ١٢

ومادة الشئ ما به يحصل بالقوة فيكون النتيجة مذكورة فيها بالقوة

فلو اطلق ذكر النتيجة فى التعريف لانتقض تعريف الاستثنائى منعا وتعريف

الاقترانى جمعا لايقال لحد الامرين لانم وهو اما بطلان تعريف القياس

او بطلان تقسيمه الى قسمين لان الاستثنائى ان لم يكن قياسا بطل

التقسيم والا لكان تقسيما للشئ الى نفسه والى غيره وان كان قياسا

بطل التعريف لانه لاعتبر فيه ان يكون القول اللازم مغاير الكل

واحد من المقدمات واذا كانت النتيجة مذكورة فى القياس بالفعل

لم يكن مغاير الكل واحد من مقدماته لانا نقول لانسلم ان النتيجة

اذا كانت مذكورة بالفعل فى القياس لم تكن مغائرة لكل واحدة من
المقدمات وانما يكون كذلك لو لم يكن النتيجة جزء المقدمة وهو
ممنوع فان للمقدمة فى الاستثنائى ليس قولنا الشمس طالعة ليل استلزم
لوجود النهار لا يقال النتيجة ونقيضها قضية لاحتمالها الصدق والكذب
والمذكورة فى القياس الاستثنائى ليس بقضية فلا يكون عين النتيجة
ولا نقيضها فيه مذكورين بالفعل لانا نقول المراد بذلك ان يكون طرفا
النتيجة او نقيضها مذكورين فيه بالترتيب الذى يكون فى النتيجة وعلى
هذا فلا اشكال **قال** وموضوع المطلوب فيه يسمى اصغر ومحموله
اكبر والقضية التى جعلت جزء قياس يسمى مقدمة والمقدمة التى فيها
الاصغر الصغرى والتى فيها الاكبر الكبرى والمكرر بينهما حدا اوسطا وقد ان
الصغرى بالكبرى يسمى قرينة وضربا والهيأة الحاصلة من كيفية وضع
الحد الاوسط بالنسبة عند الحدين الاخرين يسمى شكلا وهو اربعة
لان الحد الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا فى الكبرى فهو
الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثانى وان كان موضوعا
فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا فى الصغرى ومحمولا فى الكبرى

بيان الصغرى والكبرى والمكرر بينهما وغيرها

نبیان تقسیم القیاس الاقترانی

فهو الشکل الرابع **اقول** القیاس الاقترانی اما ان یحمل ان تترکب من حملیتین او شرطی ان لم یترکب منهما واما کان الحملی ابسط فلنبتدء به

ونقول القول اللازم باعتبار حصوله من القیاس لیسمی نتیجة وباعتبار استحصاله منه مطلوبا وکل قیاس حملی لابد فیه من مقدمتین احداهما تشتمل علی موضوع المطلوب کالجسم فی المثال المذکور وثانیتهما علی محموله وهو الجسم المؤلف وکل مؤلف محدث

کالحادث وهما یشترکان فی الحد الاوسط کالمؤلف فموضوع المطلوب یسمی اصغر لانه یکون فی الاغلب اخص واقل افرادا فیکون اصغر ومحموله یسمی اکبر لانه لما کان اعم فهو اکثر افرادا والحد المشترک المکرر بین الاصغر والاکبر یسمی حدا اوسط لتوسطه بین طرفی المطلوب والمقدمة التی فیها الاصغر صغری لانها ذات الاصغر والتی فیها الاکبر کبری لانها ذات الاکبر والاقتران الصغری بالکبری فی ایجابهما وسلبهما وکلیتهما وجزئیتهما لیسمی قرینة وضربا والهیاة الحاصلة من وضع الحد الاوسط عند الحدین

Marfat.com

الاخرين بحسب حمله عليهما اووضعهما اوحمله على احديهما ووضعه للاخر

يسمى بشكلا وهو اربعة لان الاوسط ان كان محمولا فى الصغرى وموضوعا

لانه هو الباقة الحاصلة من احاطة الحدود والحد ١٢

فى الكبرى فهو الشكل الاول وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثانى وان كان

موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث وان كان موضوعا فى الصغرى ومحمولا

تقولنا كل انسان ناطق وكل انسان ضاحك ١٢

فى الكبرى فهو الشكل الرابع وانما وضعت الاشكال فى هذه المراتب لان الشكل

الاول على النظم الطبيعى فان النظم الطبيعى وهو الانتقال من موضوع المطلوب الى المحمول الاوسط

اى الذى تقتضيه الطبيعة المستقيمة ١٢ ع اى الاصغر ١٢

ثم منه الى محموله حتى يلزم منه الانتقال من موضوعه الى محموله وهذا لا يتوجه

اى الاكبر ١٢ اى الاصغر ١٢ اى الاكبر ١٢

الا فى الاول فلهذا وضع فى المرتبة الاولى ثم وضع الشكل الثانى لانه اقرب

الاشكال الباقية اليه لمشاركته اياه فى صغراه وهى اشرف المقدمتين

اى الى الاول ١٢ اى الاول ١٢ اى الصغرى ١٢

لاشتمالها على موضوع المطلوب الذى هو اشرف المحمول اذ المحمول انما

يطلب لاجله اما ايجابا او سلبا ثم الشكل الثالث لان له قربا ما اليه لمشاركته

اياه فى اخس المقدمتين ثم الرابع اذ لا قرب له اصلا لمخالفته اياه فى المقدمتين

الاول ١٢ اى الكبرى ١٢

وبعد هذا عن الطبع جدا **قال** لما الشكل الاول فشرط انتاجه ايجاب الصغرى

وذلك احتطا لفارابى والشيخ عن الاعتبار وبعضهم من الفسمة ايضا ١٢

والا لم يندرج الاصغر فى الاوسط وكلية الكبرى والا لاحتمل ان يكون البعض

المحكوم عليه بالاكبر غير البعض المحكوم به على الاصغر وضروبه الناتجة

اربع الاول من ميجبتين كليتين ينتج موجبة كلية كقولنا كل ج ب وكل

ب آ فكل ج آ الثانى من كليتين الصغرى موجبة والكبرى سالبة ينتج

سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولاشى من ب آ فلاشى من ج آ الثالث من

موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج ب

وكل ب آ فبعض ج آ الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية

كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشى

من ب آ فبعض ج ليس آ ونتائج هذا الشكل بينة بذاتها **اقول** اعلم

ان لانتاج الاشكال الاربعة شرائط بحسب كيفية المقدمات وكميتها

وشرائط بحسب جهة المقدمات اما الشرائط التى بحسب الجهة

فسيأتيك بيانها فى فصل المختلطات واما الشرائط التى بحسب

وانما افرد الشرائط التى بحسب الجهة فصلا لكونها اكثر مباحثا ١٢

الكيفية والكمية ففى الشكل الاول امران احدهما بحسب الكيفية

اى بحسب كيفية مقدمتيه ١٢

ايجاب الصغرى وثانيهما بحسب الكمية كلية الكبرى اما الاول فلان

سواء كانت كلية او جزئية ١٢ سواء كانت موجبة او سالبة ١٢

الصغرى لو كانت سالبة لم يندرج الاصغر تحت الاوسط فلم يحصل

الانتاج لان الكبرى تدل على ان ما يثبت له الاوسط فهو محكوم عليه

بالاكبر والصغرى على تقدير كونها سالبة حاكمة بان الاوسط مسلوب

Marfat.com

ن الاصغر فالاصغر لا يكون داخلا فيما ثبت له الاوسط فالحكم على ما ثبت

الاوسط لا يتعدى الى الاصغر فلا يلزم النتيجة واما الثانى فلان

ان الحكم على احد المتباينين لا يستلزم الحكم الخ آخر ١٢

الكبرى لو كانت جزئية لكان معناها ان بعض الاوسط محكوم عليه

الاكبر وجاز ان يكون الاصغر غير ذلك البعض فالحكم على بعض الاوسط

لا يتعدى الى الاصغر فلا يلزم النتيجة مثلا يصدق كل انسان حيوان

بعض الحيوان فرس ولا يصدق بعض الانسان فرس وضرب النتيجة

باعتبار هذين الشرطين اربعة لان الضرب الممكنة الانعقاد فى كل شكل

ستة عشر فانك قد علمت ان القضية منحصرة فى الشخصية والمحصورة

والمهملة لكن الشخصية منزلة منزلة الكلية لانتاجها فى عبر

هذا الشكل فاذا قلنا هذا زيد وزيد انسان ينتج بالضرورة هذا انسان

والمهملة فى قوة الجزئية فالقضية المعتبرة ليست الا المحصورة وهى

اربعة الكليتان والجزئيتان وهى معتبرة فى الصغرى وفى الكبرى

الموجبة الجزئية والسالبة الجزئية ١١

فاذا قرنت احدى الصغريات الاربع باحدى الكبريات الاربع يحصل

فيه ستة عشر ضربا لكن اشترط الامر الاول اسقط ثمانية اضرب الصغريان

السالبتان مع الكبريات الاربع والامر الثانى اربعة اضرب الصغريان الموجبتان

مع الجزئيتين فلم يبق الا الرابعة اضرب الاول من موجبتين كليتين ينتج وج

اى السالبة الجزئية والموجبة الجزئية ١٢

كلية كقولنا كل ج ب وكل ب آ فكل ج آ الثانى من كليتين والكبرى سالبة

ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولاشى من ب آ فلاشى من ج آ الثالثة

من موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا بعض ج

ب وكل ب آ فبعض ج آ الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى

ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشى من ب آ فليس بعض

آ ونتائج هذه الضروب بينة بنفسها لا تحتاج الى برهان واعلم ان هذه

اى من حيث انها نتائج تؤول الى انتاجها بنية ظاهرة بذات الضروب لا يحتاج الى برهان ١٢ مولوى عبد الحكيم

كيفيتين ايجاب وسلب واشرفها الايجاب لانه وجود والسلب عدم والوجود

اشرف من كيفيتين الكلية والجزئية واشرفها الكلية لان انضباط والنفع

العلوم واخص من الجزئية والاخص لاشتمالها على امر زائد اشرف فهذا

يكون الموجبة الكلية اشرف المحصورات لاشتمالها على الشرف

واخسها السالبة الجزئية لاحتوائها على الخستين والسالبة الكلية

من الموجبة الجزئية لان شرف السلب الكلى باعتبار الكلية وشرف الايجاب

الجزئى بحسب الايجاب وشرف الايجاب من جهة واحدة وشرف الكلى

من جهات متعددة ولما كان المقصود من الاشكال نتائجها رتبت على

بيان الضروب الناتجة فى الشكل الاول

نب نتائجها شرفا فقدم المنتج للاشرف على غيره **قال** واما الشكل

ی فشرطه اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى والا لحصل الاختلاف

جب لعدم الانتاج وهو صدق القياس مع ايجاب النتيجة تارة ومع سلبها

ری **اقول** لانتاج الشكل الثانی ايضا شرطان بحسب الكيفية والكمية

ا بحسب الكيفية فاختلاف مقدمتيه فی الكيف بان يكون احديهما

وجبة والاخرى سالبة واما بحسب الكمية فكلية الكبرى وذلك لانه

ولم يتحقق احد الشرطين لحصل الاختلاف وهو صدق القياس تارة

مع الايجاب واخرى مع السلب والاختلاف موجب للعقم اما لزوم

الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الاول فلانه لو اتفقت المقدمتان

فی الكيف فاما ان يكونا موجبتين او سالبتين وايا ما كان يتحقق الاختلاف

اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق

حيوان والحق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان كان

الحق السلب واما اذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا لاشی من الانسان

بحجر ولاشی من الفرس بحجر فالحق السلب ولو قلنا فلاشی من الناطق

بحجر فالحق الايجاب واما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط الثانی

Marfat.com

فلان لو كانت الكبرى جزئية فهي اما ان يكون موجبة او سالبة وعلى كلا التقديرين
يتحقق الاختلاف اما على تقدير ايجابها فلصدق قولنا لاشي من الانسان
بفرس وبعض الحيوان فرس والصادق الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا
وبعض الصاهل فرس كان الصادق السلب واما على تقدير سلبها فلصدق
قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والصادق الايجاب
او بعض الحجر ليس بحيوان والحق السلب واما ان الاختلاف موجب لعقم
القياس فلانه لما صدق مع الايجاب لم يكن منتجا للسلب ولما صدق
مع السلب لم يكن منتجا للايجاب لان المعنى بالانتاج استلزام القياس لحكم
على التعيين **قال** وضرب النتيجة ايضا اربعة الاول من كليتين والصغرى
موجبة ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولاشي من ا ب فلاشي من ج
ا بالخلف وهو نقيض النتيجة الى الكبرى لينتج نقيض الصغرى وبانعكاس
الكبرى ليرتد الى الشكل الاول والثاني من كليتين والكبرى موجبة
كلية ينتج سالبة كلية كقولنا لاشي من ج ب وكل ا ب فلاشي من ج ا
بالخلف وبعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة الثالث
من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية

بيان الضروب المنتجة في الشكل الثاني

Marfat.com

كقولنا بعض ج ب ولاشئ من آ ب فليس بعض ج آ بالخلف وبعكس الكبرى
ليرجع الى الاول ونفرض موضوع الجزئية د فكل د ب ولاشئ من آ ب
فلاشئ من د آ ثم نقول بعض ج د ولاشئ من د آ فبعض ج ليس آ الرابع
من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا
بعض ج ليس ب وكل آ ب فبعض ج ليس آ بالخلف والا فتراض ان كانت
السالبة مركبة **اقول** الضروب المنتجة فى الشكل الثانى بحسب مقتضى
الشرطين ايضا اربعة لانه تسقط باعتبار الشرط الاول ثمانية اضرب
السالبتان والموجبتان الكليتان والجزئيتان المختلفتان وباعتبار
الشرط الثانى اربعة اخرى الكبرى الموجبة الجزئية مع السالبتين والجزئية
السالبة مع الموجبتين فبقيت الضروب الناتجة اربعة الاول من كليتين
والكبرى سالبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا كل ج ب ولاشئ من آ ب فلاشئ
من ج آ بيانه بالخلف والعكس اما الخلف فهو فى هذا الشكل ان يوخذ
نقيض النتيجة ويجعل الصغرى لان نتائج هذا الشكل سالبة فنقيضها
وهو الموجبة يصلح لصغروية الشكل الاول ويجعل كبرى القياس كبرى
لانها الكلية تصلح للكبروية الشكل الاول فينتظم منهما قياس فى الشكل الاول

ينتج ما بينا قض الصغرى فيقال لو لم يصدق لا شئ من ج آ الصدق بعض

ج آ ونضمه الى الكبرى هكذا بعض ج آ ولا شئ من آ ب ينتج من الشكل الاول

بعض ج ليس ب وقد كان الصغرى كل ج ب هذا خلف والخلف لا يلزم

من الصورة لانها بديهية الانتاج فيكون من المادة وليس من الكبرى

لانها مفروضة الصدق فتعين ان يكون من نقيض النتيجة فيكون

محالا فالنتيجة حقة واما العكس فبان يعكس الكبرى ليرتد الى الشكل

الاول وينتج النتيجة المذكورة فيقال متى صدقت القرينة صدقت

الصغرى مع عكس الكبرى ومتى صدقت الصغرى مع عكس الكبرى

صدقت النتيجة فمتى صدقت القرينة صدقت النتيجة وهو المطلوب

الثانى من كليتين والصغرى سالبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا

لا شئ من ج ب وكل آ ب فلا شئ من ج آ بالخلف والعكس اما الخلف

فبالطريق المذكور واما العكس فلا يمكن بعكس الكبرى لانها

لا يجابها لا تنعكس الا جزئية والجزئية لا تنتج فى كبرى الشكل الاول

بل بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة فاذا عكسنا لا شئ

من ج ب الى لا شئ من ب ج وجعلناها كبرى وكبرى القياس الصغرى

Marfat.com

وقلنا كل آب ولا شي من ب ج ينتج من ثاني الشكل الاول لا شي من آ ج

وهو ينعكس الى لا شي من ج آ وهو المطلوب الثالث من صغرى موجبة

جزئية وكبرى سالبة كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ج ب ولا شي

من آ ب فبعض ج ليس آ بالخلف والعكس كما مر والافتراض وهو ان

يفرض ذات موضوع الصغرى وكل د ج ثم يضم المقدمة الاولى

الى الكبرى ويقال كل د ب ولا شي من آ ب لينتج من اول هذا الشكل

لا شي من د آ ثم يعكس المقدمة الثانية الى بعض ج د وتضم مع نتيجة

القياس الاول هكذا بعض ج د ولا شي من د آ لينتج من الشكل الاول

بعض ج ليس آ وهو المطلوب فالافتراض يكون ابدا من قياسين احدهما

من ذلك الشكل والكر من ضرب اجلى والاخر من الشكل الاول الرابع

من صغرى سالبة جزئية وكبرى موجبة كلية ينتج سالبة جزئية كقولنا

بعض ج ليس ب وكل آ ب فبعض ج ليس آ ولا يمكن بيانه بالعكس

لا بعكس الكبرى لانها جزئية والجزئية لا تصلح للكبروية الشكل الاول

ولا بعكس الصغرى لانها لا تقبل العكس وبتقدير قبولها لا تقع في كبرى

الشكل الاول فبيانه اما بالخلف او بالافتراض اذا كانت السالبة الجزئية

مركبة ليتحقق وجود الموضوع وانما رتبت الضروب بذلك الترتيب لان

الضربين الاولين منتجان للكلي فلابد من تقديمهما على الاخرين وقدم

الاول على الثاني والثالث على الرابع لاشتمالهما على صغرى الشكل الاول بخلاف

الثاني والرابع **قال** واما الشكل الثالث فشرطه ايجاب الصغرى وكلية

الاختلاف وكلية احدى مقدمتيه والا لكان البعض المحكوم عليه بالاصغر

غير البعض المحكوم عليه بالاكبر فلم يجب التعدية وضروبه الناتجة ستة

الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ب آ

فبعض ج آ بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى الصغرى ينتج نقيض الكبرى

وبالرد الى الاول بعكس الصغرى الثاني من كليتين والكبرى سالبة

ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب آ فبعض ج ليس آ

بالخلف وبعكس الصغرى الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج

موجبة جزئية كقولنا بعض ب ج وكل ب آ فبعض ج آ بالخلف وبعكس

الصغرى بفرض موضوع الجزئية فكل آ ب وكل ب آ فكل ج آ ثم نقول

ج وكل ج آ فبعض ج آ وهو المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى

وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولا شيء من ج آ

بعض ج ليس آ بالخلف وبعكس الصغرى والافتراض الخامس من
وجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب آ
بعض ج آ بالخلف وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة
الافتراض السادس من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى
ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ب ليس آ فبعض ج ليس آ
بالخلف والافتراض ان كانت السالبة مركبة **اقول** يشترط في انتاج
الشكل الثالث بحسب كيفية المقدمات ايجاب الصغرى وبحسب
كمية كلية احدى المقدمتين اما ايجاب الصغرى فلانها لو كانت
سالبة فالكبرى اما ان تكون موجبة او سالبة وايا ما كان يحصل الاختلاف
الموجب لعدم الانتاج اما اذا كانت موجبة فكقولنا لا شيء من الانسان
بفرس وكل انسان حيوان او ناطق فالحق في الاول الايجاب وفي الثاني
السلب واما اذا كانت سالبة فكما اذا بدلنا الكبرى بقولنا ولا شيء من
الانسان بصهال او حمار والصادق في الاول الايجاب وفي الثاني السلب
واما كلية احدى المقدمتين فلانهما لو كانتا جزئيتين احتمل ان يكون
البعض من الاوسط المحكوم عليه بالاكبر غير البعض من الاوسط

بيان اشتراط الانتاج في الشكل الثالث

المحكوم عليه بالاصغر فلم يجب تعدية الحكم من الاوسط الى الاصغر

كقولنا بعض الحيوان انسان وبعضه فرس والحكم على بعض الحيوان

بالفرسية لا يتعدى الى البعض المحكوم عليه بالانسانية وباعتبار

هذين الشرطين يحصل الضروب ستة لان اشتراط ايجاب الصغرى

حذف ثمانية اضرب كما في الاول واشتراط كلية احديهما حذف

حاصله من ضم سالبة كلية صغرى مع الكبريات الاربع وضم سالبة جزئية معها ١٢

ضربين اخرين وهما الكبريان الجزئيتان مع الموجبة الجزئية الاول

اى السالبة والموجبة ١٢

من الموجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل

ب آ فبعض ج آ بوجهين احدهما الخلف وطريقه في هذا الشكل

ان يجعل نقيض النتيجة لكلية كبرى اذ هذا الشكل لا ينتج الا جزئية

وصغرى القياس لا يجامعها صغرى فينتظم منهما قياس في الشكل

الاول ينتج ما ينافي الكبرى فيقال لو لم يصدق بعض ج آ صدق

لا شيء من ج آ وكل ب ج ولا شيء من ج آ ينتج لا شيء من ب آ وكان

الكبرى كل ب آ هذا خلف وثانيهما عكس الصغرى ليرجع الى الشكل

الاول وينتج النتيجة المطلوبة بعينها الثاني من كليتين والكبرى سالبة ينتج

سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من ب آ فبعض ج ليس آ بالخلف

Marfat.com

وبعكس الصغرى كما سلف في الضرب الاول بلا فرق وانما لم ينتج هذان
الضربان الكلية بجواز ان يكون الاصغر اعم من الاكبر وامتناع ايجاب
الاخص لكل افراد الاعم او سلبه عنها كقولنا كل انسان حيوان وكل
انسان ناطق او لاشي من الانسان بفرس واذا لم ينتج الكلي لم ينتج شئ
من الضروب الباقية لان الضرب الاول اخص الضروب المنتجة للايجاب
والضرب الثاني اخص الضروب المنتجة للسلب وعدم انتاج الاخص مستلزم
لعدم انتاج الاعم الثالث من موجبتين والكبرى كلية ينتج موجبة
جزئية كقولنا بعض بَ جَ وكل بَ آ فبعض جَ آ بالخلف وبعكس الصغرى
وهو ظاهر وبالافتراض وهو ان يفرض موضوع الجزئية دَ فكل دَ بَ وكل دَ جَ
فبضم المقدمة الاولى الى كبرى القياس ينتج من الشكل الاول كل دَ آ ثم
نجعلها كبرى المقدمة الثانية لينتج من اول هذا الشكل بعض جَ آ وهو
المطلوب الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة
جزئية كقولنا بعض بَ جَ ولا شي من بَ آ فبعض جَ ليس آ بالطرق
الثلثة والكل ظاهر الخامس من موجبتين والصغرى كلية ينتج موجبة
جزئية كقولنا كل بَ جَ وبعض بَ آ فبعض جَ آ بالخلف والافتراض وهو

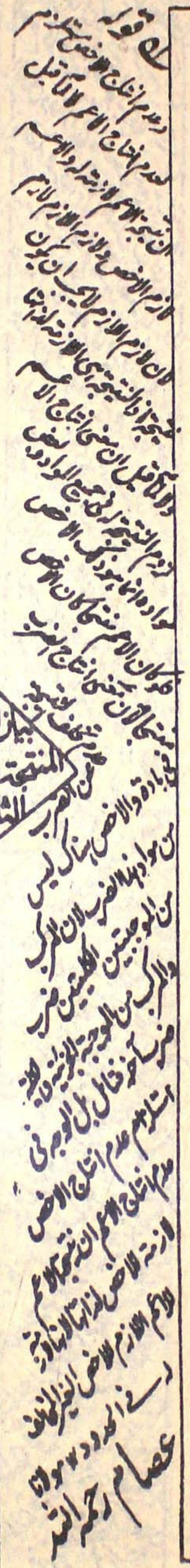

Marfat.com

فرض موضوع الكبرى د فكل د ب وكل د آ فيجعل المقدمة الاول صغرى وصغر

الاصل كبرى فكل د ب وكل ب ج ينتج من الشكل الاول كل د ج وتجعل

صغرى المقدمة الثانية هكذا كل د ج وكل د آ بعض ج آ وهو المطلوب

وبعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم عكس النتيجة لا بعكس الصغرى

لان الكبرى جزئية والجزئية لا تصلح لكبروية الشكل الاول والمساوس

من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية

لقولنا كل ب ج وبعض ب ليس آ بعض ج ليس آ بالخلف والافتراض

فى الكبرى ان كانت السالبة مركبة ليتحقق وجود الموضوع لا بعكس

الصغرى لان الجزئية لا تقع فى كبرى الشكل الاول ولا بعكس الكبرى

لانها لا تقبل العكس وبتقدير انعكاسها لا تصلح لصغروية الشكل

الاول وانما وضعت هذه الضروب فى هذه المراتب لان الاول اخص

الضروب المنتجة للايجاب والثانى اخص الضروب المنتجة للسلب

والاخص اشرف وقدم الثالث والرابع على الاخرين لاشتمالهما على

كبرى الشكل الاول **قال** واما الشكل الرابع فشرطه بحسب الكمية

والكيفية ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف

Marfat.com

مع كلية احدهما والا يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج وضرب

الناتجة ثمانية الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا

كل بَ جَ وكل آبَ فبعض جَ آبعكس الترتيب ثم عكس النتيجة الثانى

من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل بَ جَ وبعض

آبَ فبعض جَ آ الما مر الثالث من كليتين والصغرى سالبة ينتج سالبة

كلية كقولنا لاشى من بَ جَ وكل آبَ فلاشى من جَ آ الرابع من كليتين

والصغرى موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل بَ جَ ولاشى من آبَ

فبعض جَ ليس آبعكس المقدمتين الخامس من موجبة جزئية

صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض بَ جَ

ولاشى من آبَ فبعض جَ ليس آ الما مر السادس من سالبة جزئية

صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض بَ ليس

جَ وكل آبَ فبعض جَ ليس آبعكس الصغرى ليرتد الى الثانى السابع

من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية

كقولنا كل بَ جَ وبعض آليس بَ فبعض جَ ليس آبعكس الكبرى ليرتد

الى الثالث الثامن من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة

Marfat.com

جزئية كقولنا لاشي من بَ بآ ج وبعض آ ب فبعض ج ليس آ بعكس الترتيب

ثم عكس النتيجة **اقول** شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الكيفية

والكمية احد الامرين وهو اما ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى

واختلافهما بالكيف مع كلية احدهما وذلك لانه لولا احدهما

لزم احد الامور الثلثة اما سلب المقدمتين او ايجابهما مع جزئية

الصغرى واختلافهما بالكيف مع جزئيتهما وعلى التقادير يتحقق

الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما اذا كانتا سالبتين فلصدق

قولنا لاشي من الانسان بفرس ولاشي من الحمار بانسان والحق

السلب اولاشي من الصاهل بانسان والحق الايجاب واما اذا

كانتا موجبتين والصغرى جزئية فلانه يصدق قولنا بعض الحيوان

انسان وكل بناطق حيوان مع حقية الايجاب اوكل فرس حيوان

مع حقية السلب واما اذا كانتا مختلفتين بالكيف مع كونهما جزئيتين

فلان الموجبة ان كانت صغرى صدق قولنا بعض الناطق انسان

وبعض الحيوان ليس بناطق او بعض الفرس ليس بناطق والصادق

في الاول الايجاب وفي الثاني السلب وان كانت كبرى صدق

بعض الانسان ليس بفرس وبعض الحيوان انسان والحق الايجاب

او بعض الناطق انسان والحق السلب وضرب به النتيجة بحسب هذه

الاشتراط ثمانية لسقوط اربعة اضرب باعتبار عقم السالبتين وضرب

لعقم الموجبتين مع جزئية الصغرى واخرين لعقم المختلفين من

الجزئيتين الاول من موجبتين كليتين ينتج موجبة جزئية كقولنا

كل ب ج وكل آ ب فبعض ج آ بعكس الترتيب ثم عكس النتيجة فاما اذا

عكسنا الترتيب لارتد الى الشكل الاول هكذا كل آ ب وكل ب ج ينتج كل

آ ب وهو بعينه عكس الى بعض ج آ وهو المطلوب ولا ينتج كليا لجواز ان يكون

الاصغر اعم من الاكبر وامتناع حمل الاخص على كل افراد الاعم كقولنا

كل انسان حيوان وكل ناطق انسان مع ان الحق بعض الحيوان ناطق

الثاني من موجبتين والكبرى جزئية ينتج موجبة جزئية كقولنا كل ب ج

آ ب فبعض ج آ بعكس الترتيب ايضا كما مر الثالث من كليتين والصغرى

في الضروب الاول ١٢

سالبة كلية ينتج سالبة كلية كقولنا لا شيء من ب ج وكل آ ب فلا شيء

من ج آ بعكس الترتيب ايضا كما مر الرابع من كليتين والصغرى

موجبة ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب ج ولا شيء من آ ب فبعض ج

Marfat.com

ليس آبعكس المقدمتين ليرجع الى الشكل الاول هكذا بعض ج

ولاشي من ب آ فبعض ج ليس آ وهو المطلوب ولاينتج كليا لاحتمال

الاصغر كقولنا كل انسان حيوان ولاشي من الفرس بانسان مع ان

الصادق ليس بعض الحيوان فرسا الخامس من موجبة جزئية

وسالبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض ب آ ج ولاشي من

آ ب فبعض ج ليس آ بعكس المقدمتين كما مر السادس من سالبة

جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض

ب ليس ج وكل آ ب فبعض ج ليس آ بعكس الصغرى ليرتد الى

الشكل الثاني وينتج النتيجة المذكورة بعينها السابع من موجبة

كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا كل ب

ج وبعض آ ليس ب فبعض ج ليس آ بعكس الكبرى ليرجع الى

الثالث وينتج النتيجة المطلوبة الثامن من سالبة كلية صغرى

وموجبة جزئية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا لاشي من ب آ ج

آ ب فبعض ج ليس آ بعكس الترتيب ليرتد الى الشكل الاول ثم عكس

النتيجة وترتيب هذه الضروب ليس باعتبار انتاجها لانها بعد

عن الطبع لم يعتد بها نتاجها بل باعتبار انفسها فلا بد من تقديم

الاول لانه من موجبتين كليتين ولايجاب الكلى اشرف الاربع

وقدم الثانى ايضا وان كان الثالث والرابع من كليتين والكلى اشرف

وان كان سلبا من الجزئى وان كان ايجابا لمشاركته للاول فى ايجاب

المقدمتين وفى احكام الاحتراز كما ستعرفه ثم الثالث لارتداده الى الشكل

الاول بعكس الترتيب ثم الرابع لكونه اخص من الخامس ثم الخامس على السادس

لارتداده الى الشكل الاول بعكس المقدمتين ثم السادس والسابع

على الثامن لاشتمالهما على الايجاب الكلى دونه وقدم السادس على السابع

لارتداده الى الشكل الثانى دون السابع **قال** ويمكن بيان الخمسة

الاول بالخلف وهو ضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين ينتج

ما ينعكس الى نقيض الاخرى والثانى والخامس بالافتراض ولنبين

ذلك فى الثانى ليقاس عليه الخامس ولكن البعض الذى هو آ فكل

د آ وكل ب آ فنقول كل ب ج وكل د ب فبعض ج د ثم نقول بعض ج د

وكل د آ فبعض ج آ وهو المطلوب **اقول** يمكن بيان انتاج الضرب

الخمسة الاول بالخلف وهو ان يضم نقيض النتيجة الى احدى المقدمتين ينتج ما ينعكس

بيان انتاج الضرب الخمسة الاول فى الرابع

ما ينعكس الى نقيض الاخرى اما في الضربين الاولين المنتجين

للايجاب فبحصل نقيض النتيجة لكونه كليا كبرى وصغرى القياس الايجابي صغرى

فينتظم ان على هيئة الشكل الاول كما مر في الخلف المستعمل في الشكل الثالث

ويحصل نتيجة تنعكس الى ما ينافي الكبرى فلو لم يصدق بعض ج آ

لصدق لاشي من ج آ فنجعلها كبرى لصغرى القياس وهي كل ب

ج لينتج لاشي من ب آ وتنعكس الى لاشي من آ ب وهو نقيض لكبرى

الضرب الاول وتناقض كبرى الضرب الثاني واما في الضرب المنتج

للسلب فيجعل نقيض النتيجة لايجاب صغرى وكبرى القياس بكليتهما

كبرى كما عملنا في الضرب الاول من الشكل الثاني لينتجا من الشكل

الاول نتيجة تنعكس الى ما ينافي الصغرى مثلا لو لم يصدق لاشي

من ج آ لصدق بعض ج آ فنجعلها كبرى لصغرى القياس وهو كل

آ ب لينتج بعض ج ب فبعض ب ج وقد كان صغرى القياس لاشي

من ب ج هذا خلف وكذلك يمكن بيان الضرب الثاني والخامس

بالاقتراض لما بيانا في الثاني فهو ان يفرض البعض الذي هو آ

د فكل د آ وكل د ب فنضم كل د ب كبرى الى صغرى القياس ونقول

Marfat.com

كل ب ج وكل د ب ينتج من اول هذا الشكل بعض ج د ونجعلها صغرى

لكل د آلينتج من الشكل الاول بعض ج آ وهو المطلوب واما بيانه في

الخامس فهو ان يفرض البعض الذى هو ب د فكل د ب وكل د ج ثم نقول

كل د ب ولاشئ من آ ب ينتج من الشكل الثانى لاشئ من د آ نجعلها كبرى

لكل د ج لينتج من الثالث بعض ج ليس آ وهو المطلوب اعلم ان محصل

الافتراض ان يوخذ مقدمة من مقدمتى القياس ويجعل وصفا

موضوعها ومحمولها على ذات الموضوع فيحصل مقدمتان كليتان

وان كانت مقدمة القياس جزئية لاعتبار سائر افراد ذلك البعض

وتسميتها به فان قلت ربما لا يتعدد ذات الموضوع بل يكون منحصرا

فى فرد واحد فلا يحصل كلية لاقتضاء الكل تعدد الافراد فنقول

ح يحصل قضيتان شخصيتان وقد سمعتان الشخصيات في

الانتاج بمنزلة الكليات على ان ذلك لا يكون الا نادرا ثم لا شك

ان احد الوصفين هو الحد الاوسط فى القياس فيكون احدى

مقدمتى الافتراض محمولها الحد الاوسط فتنضم هذه المقدمة

الافتراضية مع المقدمة الاخرى القياسية وينتج نتيجة اذا انضمت

الخامسة الاولى الخ

بيان الضرب الخامس من الشكل الاول في الرابع

الاولى الاخرى

القياسية وهى الصغرى

وقولنا كل انسان

حيوان وزيد انسان

ح ينتج من اول هذا الشكل

بعض الحيوان زيد ثم

نضم هذه النتيجة مع المقدمة

الاخرى الاخذ من

وهى قولنا زيد

بعض الحيوان ليزيد

ناطق ينتج بعض الحيوان

ناطق وهو المطلوب ١٢

قوله اعلم ان آه مثلا

ان كل انسان حيوان

وبعض الناطق انسان ينتج

بعض الناطق حيوان

وفى الشكل الثالث

ينتج بعض الحيوان

ناطق وفى الرابع

ينتج بعض الناطق

حيوان وفى الخامس

ينتج بعض الحيوان

ناطق وفى السادس

ينتج بعض الناطق

انسان فحصلت

ان الضروب

المنتجة فى

الاشكال

الاربعة

ثمانية عشر

ضربا

Marfat.com

الى المقدمة الاخرى الافتراضية يحصل النتيجة المطلوبة ففى الافتراض

قياسان وزعم القوم ان احدهما لابد ان يكون على نظم الشكل

الاول والاخر على نظم ذلك الشكل المطلوب انتاجه وهو ليس بصحيح

على الاطلاق لان الافتراض فى خامس هذا الشكل ليس كذلك

بل احد القياسين فيه من الشكل الثانى والاخر من الشكل الثالث

والافتراض فى ثانية لما ايضا لا يجب ان يقرر كما قرروه فانه يمكن

ان يبين بحيث يكون القياس الاول من الشكل الاول والثانى من

الثالث على ان الاستنتاج من الاول والثالث اظهر وابين من الاستنتاج

من الرابع والاول ثم انك تراهم يفترضون فى باب العكوس فى الكليات

والجزئيات ولا يفترضون فى باب الاقيسة الا فى الجزئيات وهو ايضا

ليس بمستقيم مطلقا بل الافتراض فى الشكل الثانى والثالث لا يتم

المقدمة الكلية لان احد قياسيه امر غير مشتمل على شرائط

نتاج او مرتب على هيأة الضرب المطلوب انتاجه واما الافتراض

الشكل الرابع فقد يتم في المقدمة الكلية كما في كبرى الضرب

ل وصغرى الضرب الرابع وعليك الاعتبار والامتحان بها

طمينانك من القانون الكلي **قال** والمتقدمون حصروا الضروب

نتجة في الخمسة الاول وذكروا لعدم انتاج الثلثة الاخيرة الاختلاف في

لقياس من بسيطتين ونحن نشترط كون السالبة فيهما من احدى

صتين فيسقط ما ذكروه من الاختلاف **اقول** المتقدمون

وا يحصرون الضروب المنتجة في هذا الشكل في الخمسة الاول وكان

لهم ان الضرب الثلثة الاخيرة عقيمة لتحقق الاختلاف فيها اما في

رب السادس فلصدق قولنا ليس بعض الحيوان بانسان وكل

حيوان والحق السلب وكل ناطق حيوان والحق الايجاب

في السابع فلانه يصدق قولنا كل انسان ناطق وبعض الفرس

س بانسان والحق السلب او بعض الحيوان ليس بانسان

حق الايجاب واما في الثامن فكقولنا لاشيء من الانسان بفرس

بيان انتاج الضروب الخمسة الاول في الرابع

فصل في ضروب الشكل الرابع وهي خمسة ايضا

فقد علم ان السالبة الكلية

منها لا بد ان تكون

الصغرى او الكبرى

الشكل الرابع طبعا فان هذا

الشكل الرابع ليس مختلفا بالشكل

الثاني الا في الصغرى فاذا عكس

السادس كان ضربا من الرابع

بعكس الصغرى والثامن

الى الثاني الذي هو اقرب من

الرابع طبعا فان هذا

الشكل الرابع ليس

الثاني الا في الصغرى فاذا عكس

السادس كان ضربا من الرابع

بعكس الصغرى والثامن

الى الثاني الذي هو اقرب من

الرابع طبعا فان هذا

الشكل الرابع ليس

مختلفا بالشكل

وبعض الناطق انسان او بعض الحيوان انسان فاشار المصنف الى جزئية

بان بيان الاختلاف فى هذه الضروب انما يتم اذا كان القياس مركبا

من المقدمات البسيطة لكنا نشترط فى انتاجها ان يكون السالبة

المستعملة فيها من احدى الخاصتين فلا تتمحض تلك النقوض

عليها واعلم ان انتاجها بناء على انعكاس السالبة الجزئية الخاصة

كنفسها لان السادس والسابع انما ينتجان الى الثانى والثالث

بعكسهما والثامن انما ينتج لو كان بحيث اذا بدل مقدمتاه

يحصل من الشكل الاول سالبة خاصة تنعكس الى النتيجة المطلوب

ولم يظهر للمتقدمين انعكاسها واتفق بعض الافاضل من المتاخرين

وان وقف عليه فبين ذلك **قال** الفصل الثانى فى المختلطات

اما الشكل الاول فشرطه بحسب الجهة شخصية الصغرى **اقول**

المختلطات هى الاقيسة الحاصلة من خلط الموجهات بعضها

مع بعض وعند اعتبار الجهات فى المقدمات يعتبر لانتاج

الاشكال شرائط اما الشكل الاول فشرطه باعتبار الجهة ان يكون

الصغرى فعلية فانها لو كانت ممكنة لم يجب تعدى الحكم

بيان شرط الشكل الاول بحسب الجهة

من الاوسط الى الاصغر لان الكبرى تدل على ان كل ما هو اوسط بالفعل

محكوم عليه بالاكبر والاصغر ليس مما هو اوسط بالفعل بالامكان

الى ايجابا او سلبا ١٢ ع

فجاز ان يبقى بالقوة ولا يخرج منها الى الفعل فلم يتعد الحكم من الاوسط

اليه مثلا يصدق في الفرض المذكور كل حمار مركوب زيد بالامكان العام

وكل مركوب زيد بالفعل فرس بالضرورة ولا يصدق كل حمار فرس بالامكان

العام لان معنى الكبرى ان كل ما هو مركوب زيد بالفعل فهو فرس بالضرورة

والحمار ليس بمركوب زيد بالفعل اصلا فالحكم على المركوب بالفعل لا يتعدى

اليه **قال** والنتيجة فيه كالكبرى ان كانت غير المشروطتين والا فكالصغرى مخذوفا عنها قيد اللادوام واللاضرورة والضرورة

المخصوصة بالصغرى ان كانت الكبرى احدى العامتين وبعد

صه اللادوام اليها ان كانت احدى الخاصتين **اقول** قد عرفت

ان الموجهات المعتبرة ثلث عشرة فاذا اعتبرناها في الصغرى والكبرى

حصل مائة وتسعة وستون اختلاطا وهي الحاصلة من ضرب ثلثة

عشر في نفسها لكن اشتراط فعلية الصغرى اسقط من تلك الجملة ستة

وعشرين اختلاطا وهي حاصلة من ضرب المكنتين في ثلث عشر

Marfat.com

فبقيت الاختلاطات المنتجة مائة وثلثة واربعين والضابطة فى نتائجها

ان الكبرى اما ان تكون احدى الوصفيات الاربع التى هى المشروطتان

والعرفيتان او غيرها فان كانت الكبرى غير الوصفيات الاربع بان تكون

احدى التسع الباقية فالنتيجة كالكبرى وان كانت الكبرى احدى نصفها

فالنتيجة كالصغرى لكن ان كان فيها قيد اللادوام واللاضرورة حذفناه

وكذلك ان وجدنا فيها ضرورة مخصوصة بها اى غير مشتركة بينها وبين

الكبرى ثم ينظر فى الكبرى ان لم يكن فيها قيد اللادوام كما اذا كانت احدى

العامتين كان المحفوظ بعينه النتيجة وان كان فيها قيد اللادوام كما

اذا كانت احدى الخاصتين ضممناه الى المحفوظ كان المجموع الحاصل

منها جهة النتيجة اما الاول وهو ان الكبرى اذا كانت غير الوصفيات

الاربع كانت النتيجة كالكبرى للاندراج البين فان الكبرى حينئذ

على ان كل ما ثبت له الاوسط بالفعل فهو محكوم عليه بالاكبر بالجهة

المعتبرة فى الكبرى لكن الاصغر مما يثبت له الاوسط بالفعل فيكون مجكوما

عليه بالاكبر بتلك الجهة المعتبرة واما الثانى وهو ان الكبرى اذا كانت

احدى الوصفيات الاربع كانت النتيجة كالصغرى فان الكبرى ح

تدل على ان دوام الاكبر يدوام الاوسط ولما كان الاوسط مستتبعا

للاكبر كان ثبوت الاكبر للاصغر بحسب ثبوت الاوسط فان كان

ثبوت الاكبر للاوسط دائما كان ثبوت الاوسط للاصغر دائما سواء

كان الدوام ضروريا او لا وان كان ثبوت الاكبر للاوسط

بالضرورة كان ثبوت الاوسط للاصغر كذلك ان كان

الاكبر لا شيء من الاوسط والاوسط بالضرورة لشيء من

الاصغر فالاكبر لا شيء من الاصغر بالضرورة وان كان

الاكبر بالضرورة لشيء من الاوسط والاوسط بالضرورة

لكل الاصغر فالاكبر بالضرورة لشيء من الاصغر

وقد ظهر من هذا ان الشارح فى شرح المطالع

من البعض حيث قال وفيه بحث

بيان ان النتيجة فى الاول كالكبرى بشرط

وكالصغرى بشرط آخر

المعتبرة فى الكبرى لكن الاصغر مما يثبت له الاوسط بالفعل فيكون مجكوما

عليه بالاكبر بتلك الجهة المعتبرة واما الثانى وهو ان الكبرى اذا كانت

احدى الوصفيات الاربع كانت النتيجة كالصغرى فان الكبرى ح

تدل على ان دوام الاكبر يدوام الاوسط ولما كان الاوسط مستتبعا

للاكبر كان ثبوت الاكبر للاصغر بحسب ثبوت الاوسط فان كان

ثبوت الاوسط للاصغر دائما كان ثبوت الاكبر للاصغر دائما ايضا دائما وان كان فى وقت

كان فى وقت وان كان الاوسط مستتبعا للاكبر بالضرورة كما فى المشروطتين

كان ضرورة ثبوت الاكبر للاصغر بحسب ضرورة ثبوت الاوسط له

لان الضرورى للضرورى ضرورى واما حذف لا دوام الصغرى

ولا ضرورتها فلان الصغرى لما كانت موجبة كان اللادوام او اللاضرورة

فيها سالبة والسالبة لا مدخل لها فى انتاج هذا الشكل واما

حذف الضرورة المخصوصة بالصغرى فلان الكبرى اذا لم يكن

فيها ضرورة جاز انفكاك الاكبر من كل ما ثبت له الاوسط لكن

الاصغر مما ثبت له الاوسط فيجوز انفكاك الاكبر عن الاصغر

فلم يتعد ضرورة الصغرى الى النتيجة واما ضم لا دوام الكبرى

Marfat.com

فللاندراج البين ايضا فان الكبرى ح تدل على ان الاكبر غير دائم
لكل ما هو اوسط بالفعل والاصغر مما هو اوسط بالفعل فيكون الاكبر غير
دائم له مثلا الصغرى الضرورية مع المشروطة العامة ينتج ضرورية لان
النتيجة كالصغرى بعينها ومع المشروطة الخاصة ضرورية لا دائمة
لانضمام اللادوام مع الصغرى لكن القياس الصادق المقدمات لا يتألف
منهما لان القياس ملزوم النتيجة فلو انتظم القياس الصادق المقدمات
منهما لزم صدق الملزوم بدون اللازم وانه محال ومع العرفية العامة ينتج
دائمة بحذف الضرورة التي هي المختصة بالصغرى منهما فلم يبق الا الدوام
ومع العرفية الخاصة دائمة لا دائمة بحذف الضرورة وضم اللادوام والقياس
الصادق المقدمات لا ينتظم منهما ايضا كما عرفت والصغرى الدائمة مع احدى
العامتين ينتج دائمة ومع احدى الخاصتين دائمة لا دائمة ولا يصدق
مقدمتا القياس منهما ايضا كما عرفت لا يقال المشروطة ان فسرت
بالضرورة ما دام الوصف انتج الصغرى الدائمة منها ضرورية كالضرورية لان
الحكم في الكبرى بضرورة الاكبر لكل ما ثبت له الاوسط ما دام وصف الاوسط
ومما يدوم له وصف الاوسط هو الاصغر فيكون الاكبر ضروري الثبوت له

بيان النتيجة في الاول كالكبرى بشرط و كالصغرى بشرط اخر

وان فسرت بالضرورة بشرط الوصف لم ينتج الصغرى الضرورية معها ضرورية كالدائمة لكلية
الكبرى على ان ضرورة الاكبر بشرط وصف الاوسط فاللازم ليس الا ان الاكبر
ضروري للاصغر بشرط وصف الاوسط لكن الاوسط واجب الحذف عن النتيجة
فجاز ان لا يبقى ضرورة الاكبر لا نا نقول وصف الاوسط اذا كان ضروريا لذات الاصغر
فكلما تحقق الاصغر تحقق ذات الاصغر ووصف الاوسط بالضرورة وكلما تحققا ثبت
ضرورة الاكبر فكلما تحقق الاصغر ثبت ضرورة الاكبر وهو المطلوب ثم انك لو تاملت
ادنى تامل امكنك ان تستخرج نتائج الاختلاطات الباقية من الضابطة المذكورة
وان اشكل عليك شئ منها فارجع الى هذا الجدول تقف عليها مفصلة

الضروري مع كم	المشروطة العامة	العرفية العامة	المشروطة الخاصة	العرفية الخاصة
الضرورية	ضرورية	دائمة	ضرورية لا دائمة	دائمة لا دائمة
الدائمة	دائمة	دائمة	دائمة لا دائمة	دائمة لا دائمة
المشروطة العامة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية العامة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
المطلقة العامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
المشروطة الخاصة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
العرفية الخاصة	عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
الوجودية اللادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوجودية اللاضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
الوقتية	وقتية مطلقة	مطلقة وقتية	وقتية مطلقة لا دائمة	مطلقة وقتية لا دائمة
المنتشرة	منتشرة مطلقة	مطلقة منتشرة	منتشرة مطلقة لا دائمة	مطلقة منتشرة لا دائمة

جدول نتائج المختلطات

قوله الضرورية ضرورية الوصف الخ اقول هذا انما يتم لو كان الضروري عن الذات ضروريا عن الوصف وليس كذلك لانا نقول اه جواب آخر مبني على اختيار الشق الثاني من الترديد المذكور في اثبات الوجودية اللادائمة للعرفية العامة والخاصة وهو ان اثبات المحمول للموضوع بواسطة وصفه ضروري ما دام الوصف ثابتا للموضوع لا دائما وهذا المعنى اثبت جماعة من المحققين منهم المولى عبد الحكيم في حاشية الشمسية وهو الحق الحقيق بالقبول

Marfat.com

قال واما الشكل الثانى فشرطه بحسب الجهة امران احدهما صدق
الدوام على الصغرى وكون الكبرى من القضايا المنعكسة السوالب
والثانى ان لا يستعمل الممكنة الا مع الضرورية المطلقة او مع الكبريين
المشروطتين اقول يشترط فى انتاج الشكل الثانى بحسب الجهة
امران كل واحد منهما احد الامرين الاولين صدق الدوام على
الصغرى اى كونها ضرورية او دائمة او كون الكبرى من القضايا
المنعكسة السوالب وذلك لانه لو انتفيا كانت الصغرى غير الضرورية
والدائمة وهى احدى عشرة والكبرى من القضايا السبع الغير المنعكسة
السوالب واخص الصغريات المشروطة الخاصة والوقتية لان المشروطة
الخاصة اخص من المشروطة العامة والعرفيتين والوقتية من السبع
الباقية واخص الكبريات السبع الوقتية واختلاط الصغريين اعنى
المشروطة الخاصة والوقتية مع الكبرى الوقتية غير منتج لاختلاف
الموجب لعدم الانتاج فانه يصدق قولنا لا شئ من المنخسف ببعض
بالضرورة ما دام منخسفا وفى وقت معين لا دائما وكل قمر مضئ بالضرورة
فى وقت معين لا دائما مع امتناع السلب بالامكان العام لصدق

Marfat.com

كل منخسف قمر بالضرورة ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل شمس مضيئة
في وقت معين لا دائما امتنع الايجاب ومتى لم ينتج هذان الاختلاطان
اى يمتنع ان ينتج الايجاب ١٢
لم ينتج سائر الاختلاطات لاستلزام عدم انتاج الاخص عدم انتاج
الاعم والثاني عدم استعمال الممكنة الا مع الضرورية المطلقة او مع
الكبريين المشروطتين ومحصله ان الممكنة ان كانت صغرى
لم تستعمل الا مع الضرورية المطلقة والمشروطتين وان كانت كبرى
لم تستعمل الا مع الضرورية المطلقة اما الاول فلانه قد ظهر من
الشرط الاول ان الممكنة الصغرى لا ينتج مع السبع الغير المنعكسة
السوالب لعدم صدق الدوام على الصغرى وعدم كون الكبرى من الستة
المنعكسة السوالب فلو استعمل الممكنة الصغرى مع غير الضروريات
الثلث لكان اختلاطها مع الدوائم الثلث التي هي الدائمة
والعرفيتان لكن اختلاطها مع الدائمة عقيم لجواز ان يكون الثابت
لشيء بالامكان مسلوبا عنه دائما كقولنا كل رومي فهو اسود بالامكان
ولا شيء من الرومي باسود دائما مع امتناع سلب الشيء عن نفسه
ولو بدلنا الكبرى بقولنا لا شيء من التركي باسود دائما امتنع الايجاب

بيان شرط الشكل الثاني بحسب الجهة

ويلزم من عقم هذا الاختلاط عقم اختلاط الممكنة الصغرى مع العرفيتين

اما مع العرفية العامة فلان الدائمة اخص وعقم الاخص يوجب عقم الاعم

واما مع العرفية الخاصة فلعدم انتاج العرفية العامة مع الممكنة وعدم

انتاج اللاد ولم ايضا لان الاصل لما كان مخالفا للممكنة فى الكيف كان

اللاد وام موافقا لها فى الكيف ولا انتاج فى هذا الشكل من المتفقين فى

الكيف ومتى لم ينتج العرفية الخاصة مع الممكنة بجزئيها يكون العرفية

الخاصة معها عقيمة اذ المعنى بانتاج القضية المركبة مع قضية اخرى

انتاج احد جزئيها معها ومن ههنا تسمعهم يقولون القياس من بسيطتين

قياس واحد ومن مركبة وبسيطة قياسان ومن مركبتين اربعة

اقيسة فان كان المنتج منها قياسا واحدا كان نتيجة القياس بسيطة

والا ركبت النتائج وجعلت نتيجة القياس واما الثانى وهو ان الممكنة اذا كانت

كبرى لا تستعمل الا مع الضرورية المطلقة فلانه قد تبين من الشرط

الاول ان الممكنة الكبرى مع غير الضرورية والدائمة عقيمة لعدم

صدق الدوام على الصغرى وعدم كون الكبرى من القضايا التى

فلو استعملت الممكنة الكبرى مع غير الضرورية لكان اختلاطها

بيان شرط الشكل الثانى بحسب الجهة

مع الدائمة وهو غير منتج لجواز ان يكون المسلوب عن الشئ بالامكان
ثابتا له دائما كقولنا كل رومي ابيض دائما ولاشئ من الرومي بابيض
بالامكان مع امتناع السلب فلو قلنا بدل الكبرى ولاشئ من الهندي
بابيض بالامكان امتنع الايجاب **قال** والنتيجة دائمة ان صدق
الدوام على احدى مقدمتيه ولا فلا الصغرى محذوفا عنها اللادوام
واللاضرورة والضرورة ايتضرورة كانت **اقول** الاختلاطات المنتجة
في هذا الشكل بحسب مقتضى الشرطين اربعة وثمانون لان الشرط
الاول اسقط سبعة وسبعين اختلاطا وهي الحاصلة من ضرب
احدى عشرة صغرى في سبع كبريات والشرط الثاني اسقط
ثمانية الممكنتين الصغرى مع الكبرى الدائمة والعرفيتين والكبرى
مع الدائمة والضابطة[1] في انتاجها ان الدوام اما ان يصدق على احدى
المقدمتين بان تكون ضرورية او دائمة او لا يصدق فان صدق الدوام
على احدى المقدمتين فالنتيجة[2] دائمة والا فالنتيجة كالصغرى بشرط
حذف قيدي الوجود اي اللادوام واللاضرورة منها وحذف الضرورة
منها سواء كانت وصفية او وقتية لما ان النتيجة كالمقدمة الدائمة



او كالصغرى فبالبرهانين المذكورة فى المطلقات من الخلف والعكس
والافتراض مثلا اذا صدق كل ج ب بالاطلاق ولا شى من آ ب
بالضرورة او دائما فلا شى من ج آ دائما والا فبعض ج آ بالاطلاق ونجعله
صغرى لكبرى القياس هكذا بعض ج آ بالاطلاق ولا شى من آ ب بالضرورة
او دائما ينتج من الاول بعض ج ليس ب بالضرورة او دائما وقد كان
كل ج ب بالاطلاق هذا خلف او بعكس الكبرى الى لا شى من ب آ دائما
لينتج النتيجة المطلوبة ومن ههنا يظهر ان السالبة الضرورية لو
انعكست كنفسها انتج الضرورية فى هذا الشكل ضرورية فلما
لم يبين ذلك اقتصر فى النتيجة على الدوام لا يقال المقدمتان
اذا كانتا ضروريتين لم يكن به من صدق النتيجة ضرورية
لان الاوسط اذا كان ضرورى الثبوت لاحد الطرفين
وضرورى السلب عن الآخر يكون احد الطرفين ضرورى
السلب عن الآخر فكان بين الطرفين مباينة ضرورية فيكون
نتيجة الطرفين ضرورية لانا نقول الحكم فى المقدمتين ليس
الا بان الاوسط ضرورى الثبوت لذات احد الطرفين

بيان الاختلاطات المنتجة فى الشكل الثانى

وضروری السلب عن ذات الآخر واللازم منه ازذات احد الطرفین ضروری

السلب عن ذات الآخر وهو لیس بمطلوب بل المطلوب

ان وصف لاحد الطرفین ضروری السلب عن ذات الآخر

ولا یلزم من ضرورة سلب الذات ضرورة سلب الوصف لصدق

قولنا فی المثال المشهور لاشی من الحمار بفرس بالضرورة وکل

مرکوب زید فرس بالضرورة مع کذب قولنا لاشی من الحمار بمرکوب

زید بالضرورة لان کل حمار مرکوب زید بالامکان واما حذف قیدی

الوجود من الصغری فلانها ان کانت مع کبری بسیطة کان قید

وجودها موافقا لها فی الکیف وان کانت مرکبة لم ینتج مع اصلها کما

ذکرنا ولا مع قید وجودها لان قیدی الوجود اما مطلقتان او ممکنتان

او مطلقة وممکنة ولا انتاج فی هذا الشکل منهما واما حذف الضرورة

من الصغری فلان المقدر ان الدوام لا یصدق علی الصغری فلو

کان فیها ضرورة لکانت اما الضرورة المشروطة او الضرورة

الوقتیه او الضرورة المنتشرة ولخص الاختلاطات من اجدیها

ومن مقدمة اخری الاختلاط من مشروطتین او من وقتیة

Marfat.com

ومشروطة والضرورة فيهما لم تتعد الى النتيجة اما فى الاختلا
من المشروطتين فلان الاوسط فيهما ضرورى الثبوت
لمجموع ذات احد الطرفين ووصفه وضرورى السلب عن
مجموع ذات الطرف الاخر ووصفه ولا يلزم منه الا المنافاة
الضرورية بين المجموعين والمطلوب ضرورة منافاة وصف
احد الطرفين لمجموع ذات الطرف الاخر ووصفه وهو غير
لازم واما فى الاختلاط من الوقتية والمشروطة فلان الاوس
اذا كان ضرورى الثبوت للاصغر فى بعض اوقات ذات
وضرورى السلب عن الاكبر بشرط الوصف لم يلزم منه
الا ان ذات الاكبر مع وصفه ضرورى السلب عن الاصغ
فى بعض الاوقات واما ان وصف الاكبر ضرورى السلب
عن ذات الاصغر فلا يلزم لجواز ان يكون لزوم ضرورة السل
ناشيا من اقتران الذات بالوصف نعم لو ظهر انعكاس المشرط
كنفسها لعدت الضرورة من الصغرى لكنه لم يتبين
وان حاولت تفصيل نتائج هذا القسم فعليك بتفحص هذا الجا

بيان الاختلاط المنتجة فى الشكل الثانى

جدول مختلطات الشكل الثانى

مشروطة عامة	مشروطة خاصة	عرفية عامة	عرفية خاصة	
وجودية لاضرورية	مطلقة عامة	ممكنة عامة	ممكنة خاصة	مشروطة عامة
مطلقة عامة	وقتية مطلقة	منتشرة مطلقة	عرفية عامة	عرفية خاصة
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وقتية مطلقة	وقتية مطلقة	وقتية مطلقة	وقتية مطلقة	وقتية
منتشرة مطلقة	منتشرة مطلقة	منتشرة مطلقة	منتشرة مطلقة	منتشرة
عقيمة	عقيمة	ممكنة عامة	ممكنة عامة	ممكنة خاصة
عقيمة	عقيمة	عقيمة	عقيمة	عقيمة

Marfat.com

قال واما الشكل الثالث فشرطه فعلية الصغرى والنتيجة كالكبرى
ان كانت الكبرى غير الاربع والا فعكس الصغرى محذوفا عنها
اللادوام ان كانت الكبرى احدى العامتين ومضموما اليها ان
احدى الخاصتين اقول شرط انتاج الشكل الثالث بحسب
الجهة ان يكون الصغرى فعلية لانها لو كانت ممكنة لم يلزم تعدى
كما في الشكل الاول ١٢
الحكم من الاوسط الى الاصغر لان الحكم في الكبرى على ما هو اوسط
بالفعل والاوسط ليس باصغر بالفعل بل بالامكان فجاز ان لا يصدق
بناء على مذهب الشيخ ١٢
الاصغر بالفعل على الاوسط فلم يندرج الاصغر تحته فلا يلزم من
الحكم بالاكبر على الاوسط الحكم به على الاصغر كما اذا فرضنا ان زيدا
يركب الفرس ولم يركب الحمار وعمرو يركب الحمار دون الفرس يصدق
قولنا كل ما هو مركوب زيد مركوب عمرو بالامكان وكل مركوب زيد
فرس بالفعل مع كذب قولنا بعض ما هو مركوب عمرو فرس بالفعل بل بالامكان
العام لان كل ما هو مركوب عمرو حمار بالضرورة فلما لم يصدق
مركوب عمرو بالفعل على مركوب زيد لم يندرج تحته حتى يتعدى
الحكم منه اليه وباعتبار هذا الشرط سقط من الاختلاطات

بيان شرط انتاج الشكل الثالث بحسب الجهة

الممكنة الانعقاد ستة وعشرون اختلاطا وبقيت الاختلاطات

المنتجة مائة وثلثة واربعين والكبرى فيها اما ان تكون احدى

الوصفيات الاربع او لا تكون فان لم تكن احدى الوصفيات

الاربع بل احدى التسع كانت نتيجة جهة النتيجة جهة الكبرى

بعينها وان كانت احدى الاربع فالنتيجة كعكس الصغرى

محذوفا عنه اللاد وام ان كان العكس مقيدا به ومضموما

اليه لاد وام الكبرى ان كانت احدى الخاصتين اما

ان النتيجة كالكبرى او كعكس الصغرى فبالطرق

المذكورة من الخلف والعكس والا فتراض على ما سبق

بيانها اما حذف اللاد وام من عكس الصغرى فلان عكس

الصغرى موجبة فيكون لاد وامه سالبة ولا مدخل لها في صغرى

هذا الشكل واما ضم لاد وام الكبرى فلانه ينتج مع الصغرى لاد وام

النتيجة وتفصيل نتائج اختلاطات القسم الثاني في هذا الجدول



جدول مختلطات الشكل الثالث

صغرى / كبرى	ضرورية	دائمة	مشروطة عامة	وقتية	منتشرة
ضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مشروطة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
عرفية عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مشروطة خاصة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
عرفية خاصة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وجودية لادائمة	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية
وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية	وجودية لاضرورية
وقتية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
منتشرة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة

Marfat.com

قال واما الشكل الرابع فشرط انتاجه بحسب الجهة امور خمسة الاول كون القياس فيه من الفعليات الثاني انعكاس السالبة المستعملة فيه الثالث صدق الدوام على صغرى الضرب الثالث العرفي العام على كبراه الرابع كون الكبرى في السادس من المنعكسة السوالب الخامس كون الصغرى في الثامن من احدى الخاصتين والكبرى مما يصدق عليها العرفي العام اقول لانتاج الشكل الرابع بحسب الجهة شرائط خمسة الاول كون القياس فيه من الفعليات حتى لا يستعمل فيه الممكنة اصلا لان الممكنة اما ان تكون موجبة او سالبة وايا ما كان لا ينتج اما الممكنة السالبة فلما سياتي في الشرط الثاني من وجوب انعكاس السالبة فيه واما الممكنة الموجبة فلانها اما ان تكون صغرى او كبرى وعلى كلا التقديرين يتحقق الاختلاف واما اذا كانت صغرى فلصدق قولنا في الفرض المذكور كل ناهق مركوب زيد بالامكان وكل حمار ناهق بالضرورة مع ان الحق السلب وصدق هذا الاختلاط مع حقية الايجاب كثير كقولنا كل صاهل مركوب زيد بالامكان

بيان شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الجهة

وكل فرس صاهل بالضرورة مع صدق كل مركوب زيد فرس
بالضرورة واما اذا كانت كبرى فلقولنا كل مركوب زيد فرس
بالضرورة وكل حمار مركوب زيد بالامكان الخاص مع امتناع
الايجاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل صاهل مركوب زيد بالامكان
كان الحق الايجاب الشرط الثانى ان يكون السالبة المستعمل فيه
منعكسة لان اخص السوالب الغير المنعكسة هى السالبة
الوقتية وهى اما ان تكون صغرى او كبرى وايا ما كان لم ينتج
اما اذا كانت صغرى فلصدق قولنا لاشى من القمر بمنخسف
بالتوقيت لادائما وكل ذى محاق فهو قمر بالضرورة والحق الايجاب
واما اذا كانت كبرى فلصدق قولنا كل منخسف فهو ذو محاق
بالضرورة ولاشى من القمر بمنخسف بالتوقيت لادائما مع امتناع
السلب الشرط الثالث ان يصدق الدوام فى الضرب الثالث على
صغراه بان تكون ضرورية او دائمة او العرفى العام على كبراه بان
تكون من القضايا الست المنعكسة السوالب فانه لو انتفى الامران
كانت الصغرى احدى القضايا الغير الضرورية والدائمة

وهی احدی عشرة والکبری احدی السبع لکن لما کانت الصغری

فی هذا الضرب سالبة وقد تبین ان السالبة المستعملة فی

هذا الشکل یجب ان تکون منعکسة سقط من تلک الجملة

اختلاط صغری احدی السبع مع الکبریات السبع فلم یبق

الا اختلاط الصغری احدی الوصفیات الاربع مع احدی السبع

ولخص الصغریات المشروطة الخاصة والکبریات الوقتیة وهی لا ینتج

معها فلم ینتج البواقی وذلک لانه یصدق لا شیء من المنخسف

بمضیء بالاضائة القمریة بالضروریة مادام منخسفا لا دائما وکل

قمر منخسف بالتوقیت لا دائما مع امتناع سلب القمر عن المضیء

بالاضائة القمریة واعلم ان البیان فی الشرط الثانی والثالث

انما یتم لو بین فیهما امتناع الایجاب حتی یلزم الاختلاف

لکن لا یظفر بصورة تنقض یدل علیه الشرط الرابع کون الکبری

فی الضرب السادس من القضایا الست المنعکسة السوالب لان

هذا الضرب انما یتبین انتاجه بعکس الصغری لیرتد الی الشکل

الثانی فلا بد فیه من شرطین احدهما ان یکون الصغری سالبة

بیان شرط انتاج الشکل الرابع بحسب الجهة

خاصة لتقبل الانعكاس كما عرفت فيما سبق وثانيهما ان يكو
الكبرى الموجبة معها على الشرائط المعتبرة بحسب الجهة
الشكل الثانى ليحصل النتيجة وشرطه انه اذا لم يصدق الدوام على
صغراه يكون كبراه من الست المنعكسة السوالب فيجب ان يكون
كبرى الضرب السادس كذلك الشرط الخامس كون صغرى الضرب
الثامن من احدى الخاصتين وكبراه مما يصدق عليه العر
العام لان انتاجه انما يظهر بعكس الترتيب ليرجع الى الاول ش
عكس النتيجة فلا بد ان يكون مقدمتاه بحيث اذا بدلتا حد
بالاخرى انتجا سالبة خاصة لتقبل الانعكاس الى النتيج
المطلوبة والشكل الاول انما ينتج سالبة خاصة لو كان كبراه
احدى الخاصتين وصغراه احدى القضايا الست التى يص
عليها العرفى العام اما اذا كانت صغراه احدى الوصفيات
الاربع فظاهر واما اذا كانت احدى الدائمتين فلان النتيج
ح ضرورية لا دائمة او دائمة لا دائمة وهما اخص من العرفي
الخاصة فيصدق على النتيجة السالبة الجزئية العرفية الخاصة

بيان شرط انتاج الشكل الرابع بحسب الجهة

Marfat.com

وهى تنعكس الى النتيجة المطلوبة فيجب ان يكون صغرى هذا
الضرب احدى الخاصتين لانها كبرى الشكل الاول وكبراه من
القضايا الست لانها صغرى الشكل الاول ومن هنا يظهر ان
الضرب السابع لما كان انتاجه انما يتبين بعكس الكبرى ليرجع الى
الشكل الثالث وجب ان يكون السالبة المستعملة فيه قابلة للانعكاس
وان يكون الموجبة مع عكسها على شرائط انتاج الشكل الثالث
فلابد فيه ايضا من شرطين احدهما ان يكون السالبة احدى
الخاصتين وثانيهما ان يكون الموجبة فعلية لان الصغرى
الممكنة عقيمة فى الشكل الثالث وانما لم يذكر ذلك فى الكتاب
لان الشرط الاول قد علم فى فصل القياس والشرط الثانى
قد علم من اول الشروط وهو عدم استعمال الممكنة فى هذا
الشكل **قال** والنتيجة فى الضربين الاولين بعكس الصغرى
ان صدق الدوام عليها او كان القياس من الستة المنعكسة
السوالب والا فمطلقة عامة وفى الضرب الثالث دائمة ان
صدق الدوام على احدى مقدميته والا فعكس الصغرى

Marfat.com

وفى الضرب الرابع والخامس دائمة ان صدق الدوام على
الكبرى والا فعكس الصغرى محذوفا عنها الدوام وفى السادس
كما فى الشكل الثانى بعد عكس الصغرى وفى السابع كما فى الشكل
الثالث بعد عكس الكبرى وفى الثامن كعكس النتيجة بعد
عكس الترتيب **اقول** المنتج من الاختلاطات بحسب الشرائط
المذكورة فى كل واحد من الضربين الاولين مائة وواحد
وعشرون وهى الحاصلة من ضرب للوجهات الفعليه
الاحدى عشرة فى نفسها وفى الضرب الثالث ست
واربعون وهى الحاصلة من الصغريين الدائمتين مع
الفعليات الاحدى عشرة ومن الصغريات المشروطتين
والعرفيتين مع الستة المنعكسة السوالب وفى الرابع والخامس
ستة وستون وهى التى تحصل من الصغريات الفعليه
الاحدى عشرة مع الستة المنعكسة السوالب وفى السادس
والثامن اثنا عشر تحصل من الصغريين الخاصتين
الستة المنعكسة السوالب وفى السابع اثنان وعشرون

بيان النتائج فى المختلطات

الشرائط من الاختلاطات
اعنى الاختلاط المنتج باعتبار
الشروط المذكورة فى
كلواحد من الضربين
الاولين مائة وواحد
وعشرون حاصلة من
ضرب الوجهات الفعليه
الاحدى عشرة فى
نفسها وفى الضرب
الثالث ستة واربعون
حاصلة من الصغريين
الدائمتين مع الفعليات
الاحدى عشرة ومن
الصغريات المشروطتين
والوقتيتين مع
الفعليات الست المنعكسة
وفى الرابع والخامس
وستون حاصلة من الصغريات
الفعليات الاحدى عشرة مع
المنعكسة وفى السادس والثامن
اثنا عشر حاصلة من الصغريين
الخاصتين مع الست
المنعكسة وفى السابع
اثنان وعشرون حاصلة
من الصغريين الخاصتين
مع الفعليات الاحدى
عشرة والعامتين
مع الست المنعكسة
السوالب والاربعة
المذكورة فى الاختلاطات
يجب ان يعلم ان
الثالث والرابع
على الصغرى
والاول والثانى
على الكبرى
والاول والثانى
على الصغرى
والثالث والرابع
على الكبرى
وان كانت الصغرى

يحصل من الكبريين الخاصتين مع الفعليات الاحدى
عشرة والنتيجة في الضربين الاولين عكس الصغرى
ان كانت ضرورية اودائمة اوكان القياس من البستة
المنعكسة السوالب والافمطلقة عامة وفي الضرب الثالث
دائمة ان كانت احدى المقدمتين ضرورية اودائمة
والافعكس الصغرى وفي الرابع والخامس دائمة ان كانت
الكبرى ضرورية اودائمة والافعكس الصغرى
محذوفا عنه اللادوام وبيان الكل بالبراهين المذكورة
في المطلقات وفي السادس كما في الشكل الثاني بعد
عكس الصغرى وفي السابع كما في الشكل الثالث بعد
عكس الكبرى وفي الثامن كما في الشكل الاول بعكس
النتيجة بعد عكس الترتيب وبالجملة لما كانت هذه
الضروب الثلثة الاخيرة ترتد الى الاشكال الثلثة
المذكورة لما ذكرنا من الطرق كانت نتائج تلك الاشكال
بعينها في السادس والسابع وبعكسها في الثامن وعليك بمطالعة هذه

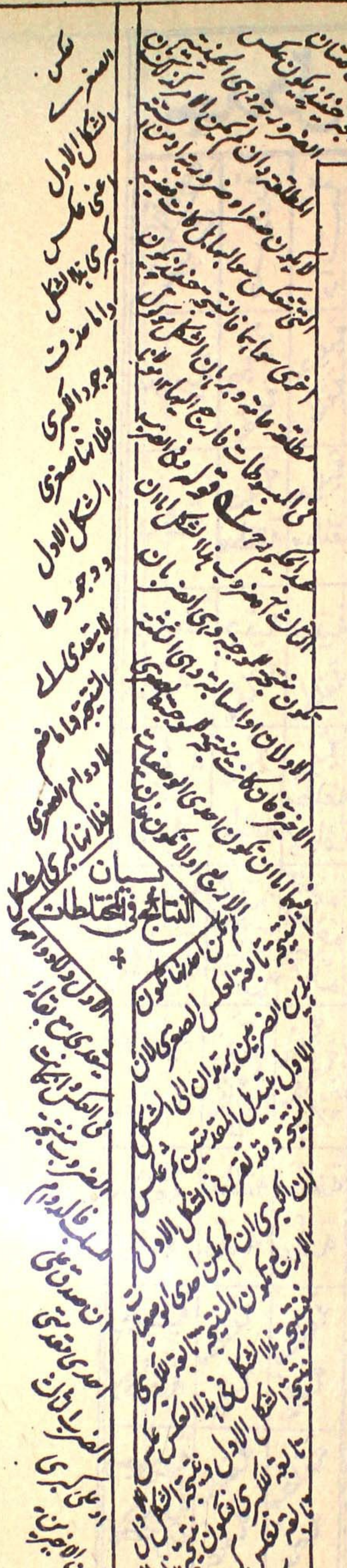

Marfat.com

جدول نتائج الضربين الاولين

صغرى / كبرى	ضرورية	دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة	مطلقة عامة	وجودية لادائمة	وقتية	منتشرة
ضرورية	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	مطلقة حينية	مطلقة حينية	مطلقة حينية	مطلقة حينية	مطلقة حينية	مطلقة حينية	مطلقة حينية
دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
مشروطة عامة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
عرفية عامة	حينية مطلقة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مشروطة خاصة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
عرفية خاصة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	حينية مطلقة لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وجودية لادائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وجودية لاضرورية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وقتية	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
منتشرة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة

Marfat.com

جدول نتائج الضرب الثالث

جدول نتائج الضرب الثالث

Marfat.com

جدول نتائج الضرب الرابع والخامس

صغريات / كبريات	ضرورية	دائمة	مشروطة عامة	عرفية عامة	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
ضرورية	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
دائمة	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
مشروطة عامة	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
عرفية عامة	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
مشروطة خاصة	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
عرفية خاصة	دائمة	دائمة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة	حينية مطلقة
مطلقة عامة	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وجودية لا دائمة	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وجودية لا ضرورية	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
وقتية	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة
منتشرة	دائمة	دائمة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة	مطلقة عامة

جدول النتائج لكل واحد من الرابع والخامس

Marfat.com

جدول نتائج الضرب السادس

كبريات / نتائج	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
ضرورية	دائمة	دائمة
دائمة	دائمة	دائمة
مشروطة عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
عرفية عامة	عرفية عامة	عرفية عامة
مشروطة خاصة	عرفية عامة	عرفية عامة
عرفية خاصة	عرفية عامة	عرفية عامة

جدول نتائج الضرب السابع

صغريات / نتائج	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
ضرورية	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
دائمة	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
مشروطة عامة	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
مشروطة خاصة	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
عرفية عامة	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
عرفية خاصة	حينية لا دائمة	حينية لا دائمة
مطلقة عامة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
وجودية لا ضرورية	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
وقتية	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة
منتشرة	وجودية لا دائمة	وجودية لا دائمة

جدول نتائج الضرب الثامن

كبريات / نتائج	مشروطة خاصة	عرفية خاصة
ضرورية	ضرورية لا دائمة	دائمة لا دائمة
دائمة	دائمة لا دائمة	دائمة لا دائمة
مشروطة عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
عرفية عامة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
مشروطة خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة
عرفية خاصة	عرفية خاصة	عرفية خاصة

جدول ضرب السادس والسابع والثامن

قال الفصل الثالث فی الاقترانیات الکائنة من الشرطیات وهی
خمسة اقسام القسم الاول ما یترکب من المتصلتین والمطبوع
منه ما کانت الشرکة فی جزء تام من المقدمتین وینعقد الاشکال
الاربعة فیه لانه ان کان تالیا فی الصغری ومقدما فی الکبری فهو
الشکل الاول وان کان تالیا فیهما فهو الشکل الثانی وان کان مقدما
فیهما فهو الشکل الثالث وان کان مقدما فی الصغری وتالیا فی
الکبری فهو الشکل الرابع وشرائط الانتاج وعدد الضروب والنتیجة
فی الکمیة والکیفیة فی کل شکل کما فی الحملیات من غیر فرق ومثال
الضرب الاول من الشکل الاول کلما کان آب فج د وکلما کان
ج د فه ز ینتج کلما کان آب فه ز اقول لیس المراد بالقیاس
الشرطی هو المرکب من الشرطیات بل هو ما لا یترکب من الحملیات
المحضة سواء یترکب من الشرطیات المحضة او من الشرطیات
والحملیات واقسامه خمسة لانه اما ان یترکب من متصلتین
او من منفصلتین او حملیة ومتصلة او حملیة ومنفصلة او
متصلة ومنفصلة القسم الاول ما یترکب من المتصلتین والشرکة بینهما

بينهما اما فى جزء تام من كل واحد منهما وهو المقدم بكماله او التالى
بكماله واما فى جزء غير تام منهما اى جزء من المقدم او التالى واما فى جزء
تام من احدهما غير تام من الاخرى فهذه ثلثة اقسام لكن القريب
بالطبع منهما الاول وهو ما يكون الشركة فى جزء تام من المقدمتين
وينعقد فيه الاشكال الاربعة لان الاوسط وهو المشترك بينهما
ان كان تاليا فى الصغرى ومقدما فى الكبرى فهو الشكل الاول كقولنا
كلما كان آ ب فج د وكلما كان ج د فه ز فكلما كان آ ب فه ز وان كان
تاليا فيهما فهو الشكل الثانى كقولنا كلما كان آ ب فج د وليس البتة
اذا كان ه ز فج د فليس البتة اذا كان آ ب فه ز وان كان مقدما
فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا كلما كان ج د فآ ب وكلما كان ج د فه ز
فقد يكون اذا كان آ ب فه ز وان كان مقدما فى الصغرى وتاليا
فى الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا كلما كان ج د فآ ب وكلما كان
ه ز فج د فقد يكون اذا كان آ ب فه ز وشرائط انتاج هذه الاشكال
كما فى الحمليات من غير فرق حتى يشترط فى الاول ايجاب الصغرى
وكلية الكبرى الى غير ذلك وكذلك عدد ضروبها الا فى الشكل الرابع

بيان اقترانيات الشرطيات

فان ضربه ههنا خمسة لان انتاج الضرب الثلثة الاخيرة
بحسب تركيب السالبة وهو غير معتبر فى الشرطيات وكذلك
حال النتيجة فى الكمية والكيفية فتكون نتيجة الضرب الاول من
الشكل الاول موجبة كلية ومن الشكل الثانى سالبة كلية وعلى
هذا القياس **قال** القسم الثانى ما يتركب من المنفصلات
والمطبوع منه ما كانت الشركة فى جزء غير تام من المقدمتين
كقولنا دائما اما كل آب او كل جيم دال دائما اما كل دال زين او كل
دال زين دائما اما كل آب او كل جيم او كل دال زين لامتناع خلو الواقع عن
مقدمتى التاليف وعن احدى الاخريين فينعقد فيه الاشكال
الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين
المتشاركين **اقول** القسم الثانى من الاقترانيات الشرطية
ما يتركب من منفصلتين وايضا ينقسم الى ثلثة اقسام لان الشركة
بينهما اما فى جزء تام منهما او فى جزء غير تام منهما او فى جزء تام
احدهما غير تام من الاخرى وان المطبوع من هذه الاقسام ما يكون
الشركة فى جزء غير تام من المقدمتين وشرط انتاج

Marfat.com

يجاب المقدمتين وكلية احدهما وصدق منع الخلو عليهما كقولنا دائما

اما كل آب او كل ج د ودائما اما كل د ه او كل د ز ينتج دائما اما كل آب

وكل ج ه او كل د ز لامتناع الخلو الواقع عن مقدمتي التاليف وهما

كل ج د وكل د ه وعن احدى الاخريين اى كل آب وكل د ز فانه لما

كانت المقدمتان مانعتي الخلو وجب ان يكون احد طرفي كل واحد

منهما واقعا في الواقع والاخر غير واقع فالواقع من المنفصلة الاولى اما الطرف

الغير المشترك او الطرف المشارك فان كان الطرف غير المشارك فهو احد

اجزاء النتيجة وان كان الطرف المشارك فالواقع معه من المنفصلة

الثانية اما الطرف المشارك فيجتمع الطرفان المشاركان على الصدق

ويصدق نتيجة التاليف وهي الجزء الاخر من النتيجة او الطرف الغير المشارك

وهو الجزء الثالث منها فالواقع لا يخلو عن نتيجة التاليف وعن الطرفين

الغير المشاركين وينعقد الاشكال الاربعة في هذا القسم ايضا بحسب

الطرفين المشاركين ويعتبر فيهما ان يكونا على شرائط الانتاج المعتبرة

بين الحمليتين **قال** القسم الثالث ما يتركب من الحملية والمتصلة

والمطبوع منه ما كانت الحملية كبرى والمشتركة مع تالي المتصلة ونتيجة

بيان القسم الثالث من الاقيسة الشرطية

قوله وينعقد الاشكال الاربعة آه مثال الشكل الاول ما مر ومثال الشكل الثاني قولنا دائما اما كل آب او كل ج د ودائما لا شيء من ه د وكل د ز ينتج دائما اما كل آب او لا شيء من ج ه او كل د ز ومثال الشكل الثالث قولنا دائما اما كل آب او كل ج د ودائما اما كل ج ه او كل د ز ينتج دائما اما كل آب او بعض د ه او كل د ز ومثال الرابع قولنا دائما اما كل آب او كل ج د ودائما اما كل ه ج او كل د ز ينتج دائما اما كل آب او بعض د او كل د ز ١٢ مولانا عبد الحكيم رحمه الله

متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف بين التالي

والحملية كقولنا كلما كان آب فج دو وكل دة ينتج كلما كان آب فكل ج هـ

وينعقد فيه الاشكال الاربعة والشرائط المعتبرة بين الحمليتين

معتبرة ههنا بين التالي والحملية **اقول** القسم الثالث من الاقيسة

الشرطية ما يتركب من الحملية والمتصلة والحملية فيه اما ان

تكون صغرى او كبرى وايا ما كان فالمشارك لها اما تالي المتصلة

او مقدمها فهذه اربعة اقسام لان المطبوع منهما ما كانت الحملية

كبرى والشركة مع تالي المتصلة وشرط انتاجه ايجاب المتصلة

والنتيجة متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف

بين التالي والحملية كقولنا كلما كان آب فج دو وكل دة ينتج كل ما كان

آب فج ه لانه كلما صدق مقدم المتصلة صدق التالي مع الحملية

اما صدق التالي فظاهر واما صدق الحملية فلانها صادقة في نفس الامر

فيكون صادقة على ذلك التقدير وكلما صدق التالي مع الحملية صدق

نتيجة التاليف فكلما صدق المقدم صدق نتيجة التاليف وهو

المطلوب وينعقد فيه الاشكال الاربعة باعتبار مشاركة التالي والحملية

Marfat.com

والشرائط المعتبرة بين الحمليتين معتبرة ههنا بين التالى

والحملية **قال** القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة وهو

على قسمين الاول ان يكون عدد الحمليات بعدد اجزاء الانفصال

ويشارك كل واحد منها واحدا من اجزاء الانفصال اما مع اتحاد التاليف

فى النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط

ينتج كل ج ط الصدق واحد من اجزاء الانفصال مع ما يشاركه من الحملية

واما مع اختلاف التاليف فى النتيجة كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل

ب ج وكل د ط وكل ه ز ينتج كل ج اما ج واما ط واما ز كما مر الثانى ان يكون

الحمليات اقل من اجزاء الانفصال وليكن الحملية ذات جزء واحد

والمنفصلة ذات جزئين والمشاركة مع احدهما كقولنا اما كل آ ط او كل

ج ب وكل ب د ينتج اما كل آ ط او كل ج د لامتناع الخلو الواقع عن مقدمتى

التاليف وعن الجزء الغير المشارك **اقول** رابع الاقسام ما يتركب

من الحملية والمنفصلة وهو قسمان لان الحمليات اما ان تكون بعدد

اجزاء الانفصال او تكون اقل منهما وهذه القسمة ليست بحاصرة لجواز

كونها اكثر عددا من اجزاء الانفصال الاول ان يكون الحمليات بعدد اجزاء الانفصال

القسم الرابع من الاقترانيات الشرطية

القسم الرابع من الاقترانيات الشرطية

ولنفرض ان كل واحد من الحمليات تشارك جزءا واحدا من اجزاء الانفصال

وح اما ان يكون التاليفات بين الحمليات واجزاء الانفصال متحدة في النتيجة

او مختلفة فيها اما اذا كانت نتائج التاليفات واحدة فهو القياس القسم

وشرطه ان يكون المنفصلة موجبة كلية مانعة الخلو او حقيقية كقولنا

كل ج اما ب واما د واما ه وكل ب ط وكل د ط وكل ه ط ينتج كل ج ط لانه لا

من صدق لحد اجزاء الانفصال والحمليات صادقة في نفس الامر فلي

جزء يفرض صدقه من اجزاء المنفصلة يصدق مع ما يشاركه من

الحمليات وينتج النتيجة المطلوبة واما اذا كانت نتائج التاليفات مختلفة

فليكن المنفصلة مانعة الخلو كقولنا كل ج اما ب واما د واما ه وكل

ب ج وكل د ط وكل ه ج ينتج كل ج اما ج واما ط واما زلما مر من وجوب

صدق لحد اجزاء المنفصلة مع ما يشاركه من الحمليات والثاني

ان يكون الحمليات اقل من اجزاء الانفصال ولنفرض الحملية واحدة

والمنفصلة ذات جزئين ومانعة الخلو ومشاركة الحملية مع احدهما

كقولنا اما كل ا ط او كل ج ب وكل ب د ينتج اما كل ا ط او كل ج د لان

المنفصلة لما كانت مانعة الخلو وجب صدق احد جزئيها فالواقع منهما

اما الجزء الغير المشارك وهو احد جزئي النتيجة او الجزء المشارك فيصدق
مع الحملية وهما مقدمتا التاليف فيصدق بنتيجة التاليف وهي الجزء
الاخير من النتيجة فالواقع لا يخلو عن جزئيها **قال** القسم الخامس
مايتركب من المتصلة والمنفصلة والاشتراك اما في جزء تام من المقدمتين
او غير تام منهما وكيف ما كان فالمطبوع منه ما يكون المتصلة صغرى
والمنفصلة كبرى مثال الاول قولنا كلما كان آ ب فج د ودائما اما كل ج د
او ه ز مانعة الجمع ينتج دائما اما ان يكون آ ب او ه ز لاستلزام امتناع
الاجتماع مع اللازم دائما او في الجملة امتناعه مع الملزوم دائما او في
الجملة ومانعة الخلو ينتج قد يكون اذا لم يكن آ ب فه ز لاستلزام
نقيض الاوسط للطرفين استلزاما كليا واستلزام ذلك المطلوب
من الثالث مثال الثاني كلما كان آ ب فج د ودائما اما كل د ه او د ز مانعة
الخلو ينتج كلما كان آ ب فاما كل ج ه او د ز **اقول** اخر اقسام الاقترانيات
الشرطية ما يتركب من المتصلة والمنفصلة والشركة بينهما اما في جزء
تام منهما او في جزء غير تام منهما او في جزء تام من احدهما غير تام من
الاخرى فهذه اقسام ثلثة اقتصر المص على القسمين الاولين وكل منهما

Marfat.com

ينقسم الى قسمين لان المتصلة فيهما ان تكون صغرى او كبرى لكن
المطبوع منهما ما يكون المتصلة صغرى والمنفصلة موجبة كبرى اما
الاول وهو ما يكون الشركة فى جزء تام من المقدمتين فللمنفصلة اما
مانعة الجمع او مانعة الخلو فان كانت مانعة الجمع كقولنا كلما كان آ
فج د دائما او قد يكون اما ج د او ه ز مانعة الجمع ينتج دائما او قد يكون
اما آ ب او ه ز لان ج د لازم لآ ب و ه ز ممتنع الاجتماع مع ج د كليا كان
او جزئيا فيكون ه ز ممتنع الاجتماع مع آ ب كذلك لان امتناع الاجتماع
مع اللازم دائما او فى الجملة يستلزم امتناع الاجتماع مع الملزوم
دائما او فى الجملة وان كانت مانعة الخلو كما فى المثال المذكور ينتج قة
يكون اذا لم يكن آ ب فه ز لان نقيض الاوسط وهو نقيض ج د يستلزم
طرفى النتيجة اعنى نقيض آ ب وعين ه ز اما انه يستلزم نقيض آ
فلان نقيض اللازم يستلزم نقيض الملزوم واما انه يستلزم عين ه ز
فلمنع الخلو بين ج د و ه ز وكل امرين بينهما منع الخلو يستلزم
نقيض كل واحد منهما عين الآخر على ما مر فى تلازم الشرطيات
واذا استلزم نقيض الاوسط للطرفين انتج من الشكل الثالث

Marfat.com

ان نقيض آب قد يستلزم عين ه ز وهو المطلوب واما الثاني وهو ما يكون
الشركة في جزء غير تام من المقدمتين فليكن المنفصلة مانعة الخلو
فكقولنا كلما كان آب فكل ج د دائما اما كل د ه او د ز ينتج كلما كان آب
فاما كل ج ه او د ز لانه كلما فرض آب كان ج د فالواقع ح من المنفصلة
اما كل د ه او د ز فان كان د ه فالواقع على تقدير آب كل ج د وكل
د ه وهما يستلزمان كل ج ه وان كان د ز فعلى تقدير آب يكون الواقع
اما كل ج ه او د ز وهو المطلوب هذا الكلام اجمالي في الاقترانيات
الشرطية واما بيان تفاصيلها فهو مما لا يليق بالمختصرات **قال** الفصل
الرابع في القياس الاستثنائي وهو مركب من مقدمتين احدهما
شرطية والاخرى وضع لاحد جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخر او رفعه
ويجب ايجاب الشرطية ولزومية المتصلة وعنادية المنفصلة
وكليتها او كلية الوضع او الرفع ان لم يكن وقت الاتصال والانفصال
هو بعينه وقت الوضع والرفع **اقول** قد مر ان القياس الاستثنائي
ما يكون عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فالمذكور فيه
عين النتيجة او نقيضها اما مقدمة من مقدماته وهو محال والا يلزم

بيان القياس الاستثنائي

اثبات الشئ بنفسه اونقيضه اوجزء من مقدمته والمقدمة التي

جزءها قضية تكون شرطية والاخرى وضعية فالقياس الاستثنائي

ما يكون مركبا من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضعية اي

اثبات لاحد جزئيها اورفعه اى نفيه ليلزم وضع الجزء الاخر اورفعه

كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة

ينتج ان النهار موجود ولكن النهار ليس بموجود ينتج ان الشمس ليست

بطالعة وكقولنا دائما اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكن هذا

العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولكنه ليس بزوج ينتج انه فرد

ففي المتصلات ينتج الوضع الوضع والرفع الرفع وفي المنفصلات ينتج

الوضع الرفع وبالعكس ويعتبر في انتاج هذا القياس شرائط

احدها ان يكون الشرطية موجبة فانها ان كانت سالبة لم ينتج

شيئا لا الوضع ولا الرفع فان معنى الشرطية السالبة سلب اللزوم

او العناد واذا لم يكن بين الامرين لزوم او عناد لم يلزم من وجود احد

او عدمه وجود الاخرى او عدمه وثانيها ان يكون الشرطية لزومية

ان كانت متصلة وعنادية ان كانت منفصلة لان العلم بصدق الاتصال

Marfat.com

او كذب بها موقوف على العلم بصدق طرفيها او كذب به فلو استفيد العلم بصدق
احد الطرفين او كذب به من الاتفاقية تيلزم الدور وثالثها احد الامرين
وهو اما كلية الشرطية او كلية الاستثناء اى كلية الوضع او الرفع فانه
لو انتفى الامران احتمل ان يكون اللزوم او العناد على بعض الاوضاع و
الاستثناء على وضع اخر فلا يلزم من اثبات احد جزئى الشرطية
او نفيه ثبوت الاخر او انتفاءه اللهم الا اذا كان وقت الاتصال و الانفصال
ووضعهما هو بعينه وقت الاستثناء ووضعه فانه ينتج القياس
ح ضرورة كقولنا ان قدم زيد فى وقت الظهر مع عمرو اكرمته لكنه قدم
مع عمرو فى ذلك الوقت فاكرمته والمراد بكلية الاستثناء ليس تحققه
فى جميع الازمنة فقط بل مع جميع الاوضاع التى لا ينافى وضع المقدم فاذا
قلنا قد يكون اذا كان آب فجـ دـ وكان آب واقعا دائما لم يلزم بمجرد ذلك
تحقق جـ دـ فى الجملة وانما يلزم ذلك لو كان آب كما هو وقع دائما كان واقعا
مع جميع الاوضاع التى لا ينافى آب وليس يلزم من وقوعه دائما وقوعه
مع جميع الاوضاع الغير المتنافية لجواز ان يكون له وضع غير منافٍ
ولا يكون له تحقق اصلا والمذكور فى بعض الكتب ان دوام الوضع او الرفع

بيان القياس الاستثنائى

قوله فلو استفيد العلم بصدق احد طرفيها الخ اى فلو استفيد العلم بصدق احد طرفيها
بالبرهان او بالوجدان او بالتواتر او بالحدس او بالتجربة او بالحدس او بالتجربة
او بالتواتر او بالوجدان او بالبرهان او بالاستقراء او بالقضايا المشهورة
او بالقضايا المقبولة او بالقضايا المسلمة او بالقضايا المظنونة
او بالقضايا الموهومة او بالقضايا المخيلة او بالقضايا الشعرية
او بالقضايا الخطابية او بالقضايا السوفسطائية او بالقضايا الجدلية
او بالقضايا البرهانية او بالقضايا الاولية او بالقضايا الوجدانية
او بالقضايا الفطرية او بالقضايا التجربية او بالقضايا الحدسية
او بالقضايا المتواترة او بالقضايا المحصورة او بالقضايا المهملة
او بالقضايا الطبيعية او بالقضايا الشخصية او بالقضايا الموجبة
او بالقضايا السالبة او بالقضايا الكلية او بالقضايا الجزئية
او بالقضايا المعدولة او بالقضايا المحصلة او بالقضايا الحملية
او بالقضايا الشرطية او بالقضايا المتصلة او بالقضايا المنفصلة
او بالقضايا الاتفاقية لزم الدور او التسلسل لان العلم بصدق
احد طرفيها موقوف على العلم بصدق الاتفاقية ولكذبها
والعلم بصدق الاتفاقية موقوف على العلم بصدق احد طرفيها
او كذبه معلوم قبل الاستدلال بالاتفاقية فلو استفيد
العلم بصدق احد طرفيها او كذبه بالاتفاقية لزم الدور او التسلسل
وهذا ما ذكره الشارح المحقق فى شرح المطالع بلفظه
قوله لزم الدور او التسلسل لان العلم بصدق الاتفاقية
موقوف على العلم بصدق احد طرفيها او كذبه
والعلم بصدق احد طرفيها او كذبه موقوف
على العلم بصدق النتيجة او كذبها
فيصدق المطلوب بالنتيجة على العلم بالنتيجة
وهذا دور او تسلسل منه قدس سره
قوله او كلية الاستثناء الخ اى كلية الاستثناء
ووقوعه بين الامرين على طرفى النقيض
وذكر انه قد يوقف الانفصال او الاستثناء يتوقف
على العلم بصدق النتيجة او كذبها
وهذا مما لا يخفى على المتأمل
قوله وهو اما كلية الشرطية الخ اى كلية الشرطية
اللزومية او كلية الاستثناء
قوله فانه لو انتفى الامران الخ اى فانه لو انتفى
كلية الشرطية وكلية الاستثناء
قوله فلا يلزم من اثبات احد جزئى الشرطية الخ اى
اصلا سواء اتفق ذلك كما اذا كانت الشرطية
كاذبة جزئية او كانت صادقة كلية
قوله او نفيه ثبوت الاخر او انتفاءه الخ اى
ان كانت صادقة جزئية بان يكون بين
جزئى طرفيها او بين طرفيها عموم
من وجه
قوله اللهم الا اذا كان وقت الاتصال الخ
اى لكن يلزم ذلك اذا كان وقت الاتصال
وقت الاستثناء ووضعهما
هو وضعهما
قوله اللهم اذا كان اه اشارة الى ما ذكر
من ان كلية الشرطية لا تنتج وضع احد طرفيها
ولا رفعه الا ان صدق احد طرفيها
او كذبه معلوم قبل الاستدلال
قوله ولكن يلزم الدور او التسلسل الخ
اى لكن يلزم الدور او التسلسل
لان العلم بصدق النتيجة او كذبها
موقوف على العلم بصدق احد طرفيها
او كذبه
قوله وهذا مما لا يخفى الخ
قوله لان العلم بصدق احد طرفيها الخ
اى لان العلم بصدق احد طرفيها
او كذبه موقوف على العلم بصدق النتيجة
او كذبها
قوله لان العلم بصدق النتيجة الخ
اى لان العلم بصدق النتيجة
او كذبها موقوف على العلم بصدق
احد طرفيها او كذبه
قوله لان العلم بصدق احد طرفيها الخ
اى لان العلم بصدق احد طرفيها
او كذبه موقوف على العلم بصدق
النتيجة

منتج وهو انما يصح لو فسرنا الشرطية الكلية بما يكون اللزوم او العناد
فيه موجودا متحققا مع الاوضاع المتحققة فى نفس الامر حتى يلزم
من دوام الوضع او الرفع تحققه مع جميع الاوضاع المعتبرة وليس
كذلك بل هى مفسرة بتحقق اللزوم او العناد على الاوضاع الغير
المنافية للمقدم فيجوز ان يكون اللزوم فى الجزئية له شرط لا يوجد ابدا
مع وجود الملزوم دائما وح لا يلزم وجود اللازم لعدم تحقق
وضع الملزوم مع اللازم وشرطه لانتفاءهما دائما كما يصدق قولنا قد يكون
اذا كان الواجب موجودا كان الجزء موجودا من الشكل الثالث والواجب
اى الجزء الذى لا يتجزى ٢
موجود دائما ولا يلزم منه ان يكون الجزء موجودا فى الجملة لان اللزوم
ههنا انما هو على وضع اجتماع الواجب والجزء فى الوجود وهو ليس
بواقع اصلا **قال** والشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة
فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالى واستثناء نقيض التالى ينتج
نقيض المقدم والا لبطل اللزوم دون العكس فى شى منهما لاحتمال
كون التالى اعم من المقدم وان كانت منفصلة فان كانت حقيقية
فاستثناء عين اى جزء كان ينتج نقيض الاخر لاستحالة الجمع واستثناء

نقيض اى جزء كان ينتج عين الاخر لاستحالة الخلو وان كانت مانعة

الجمع ينتج القسم الاول فقط لامتناع الاجتماع دون الخلو وان كانت

مانعة الخلو ينتج القسم الثانى فقط لامتناع الخلو دون الجمع

قول الشرطية التى هى جزء القياس الاستثنائى اما متصلة او

ومنفصلة فان كانت متصلة ينتج استثناء عين مقدمها عين التالى

والا لزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل اللزوم واستثناء نقيض التالى

نقيض المقدم والا لزم وجود الملزوم بدون اللازم فيبطل اللزوم ايضا

بدون العكس فى شئ منهما اى لا ينتج استثناء عين التالى عين المقدم

ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالى لجواز ان يكون التالى اعم من المقدم

فلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم ولا من عدم الملزوم عدم اللازم

وان كانت منفصلة فان كانت حقيقية ينتج استثناء عين اى جزء كان

نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض اى جزء كان عين

الاخر لامتناع الخلو عنهما فيكون لها اربع نتائج اثنان باعتبار استثناء

العين واثنان باعتبار استثناء النقيض كقولنا اما ان يكون هذا العدد

زوجا او فردا لكنه زوج فهو ليس بفرد لكنه فرد فهو ليس بزوج لكنه ليس بزوج

م كالمثال المذكور فان قولك لكنه زوج استثناء لعين المقدم فالنتيجة نقيض التالى يعنى ليس بفرد وقولك

فهو فرد لكنه ليس بفرد فهو زوج وان كان مانعة الجمع انتج القسم
الاول فقط اى استثناء عين اى جزء كان نقيض الآخر لامتناع
الاجتماع بينهما ولا ينتج استثناء نقيض شئ من جزئيها عين الآخر
لجواز ارتفاعهما فيكون لها نتيجتان بحسب استثناء العين كقولنا
اما ان يكون هذا الشئ شجرا او حجرا لكنه شجر فهو ليس بحجر لكنه حجر
فهو ليس بشجر وان كانت مانعة الخلو ينتج القسم الثانى فقط اى
استثناء نقيض اى جزء كان عين الآخر لامتناع ارتفاعهما ولا ينتج استثناء
عين شئ من جزئيها نقيض الآخر لامكان اجتماعهما فيكون لها ايضا
نتيجتان بحسب استثناء النقيض كقولنا اما ان يكون هذا الشئ لا شجرا
او لا حجرا لكنه شجر فهو لا حجر لكنه حجر فهو لا شجر **قال** الفصل الخامس
فى لواحق القياس وهى اربعة الاول القياس المركب وهو يتركب من
مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمات اخرى
نتيجة وهلم جرا الى ان يحصل المطلوب وهو اما موصول النتائج كقولنا
كل ج ب وكل ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل د ا فكل ج ا ثم كل ج ا
وكل ا ه فكل ج ه واما مفصول النتائج كقولنا كل ج ب وكل ب د

فصل الخامس فى لواحق القياس

ل د آ وكل آ ه فكل ج ه **اقول** القياس المركب قياس مركب من مقدمات

تج مقدمتان منها نتيجة وهي مع المقدمة الاخرى ينتج اخرى وهلم جرا

ى ان يحصل المطلوب وذلك نما يكون اذا كان القياس المنتج للمطلوب

يحتاج مقدمتاه او احدهما الى كسب قياس اخر كذلك الى ان ينتهي

لكسب الى المبادي البديهية فيكون هناك قياسات مترتبة محصلة

للمطلوب ولهذا سمي قياسا مركبا فان صرح بنتائج تلك القياس سمي

موصول النتائج لوصل تلك النتائج بالمقدمات كقولنا كل ج ب وكل

ب د فكل ج د ثم كل ج د وكل د آ فكل ج آ ثم كل ج آ وكل آ ه فكل ج ه

وان لم يصرح بها سمي مفصول النتائج لفصلها عن المقدمات في الذكر

وان كانت مراده من جهة المعنى كقولنا كل ج ب وكل ب د وكل د آ

وكل آ ه فكل ج ه **قال** الثاني قياس الخلف وهو اثبات المطلوب

بابطال نقيضه كقولنا لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج ب وكل ب آ

على انها مقدمة صادقة ينتج لو كذب ليس كل ج ب لكان كل ج آ

لكن ليس كل ج آ على انه محال فينتج ليس كل ج ب وهو المطلوب

اقول قياس الخلف قياس يثبت المطلوب بابطال نقيضه وانما سمي خلفا

بيان قياس المركب والخلف

اى باطلا لا لانه باطل فى نفسه بل لانه ينتج الباطل

على تقدير عدم حقية المطلوب وهو مركب من قياسين احدهما

اقترانى من متصلة وحملية والآخر استثنائى ولكن المطلوب ليس

كل ج ب فنقول لو لم يصدق ليس كل ج ب لصدق نقيضه وهو

كل ج ب فلنفرض ان ههنا مقدمة صادقة فى نفس الامر وهى

كل ب آ فنجعلها كبرى للمتصلة وهو القياس الاقترانى لينتج لو كان

ليس كل ج ب لكان كل ج آ ثم نجعل هذه النتيجة مقدمة للقياس

الاستثنائى ويستثنى نقيض التالى فنقول لكنه ليس كل ج آ

على تقدير ان كل ج آ امر محال فينتج ليس كل ج ب وهو المطلوب **قال**

الثالث الاستقراء وهو الحكم على كلى لوجوده فى اكثر جزئياته كقولنا

كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهائم

والسباع كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل

بهذه المثابة كالتمساح **اقول** الاستقراء هو الحكم على كلى

لوجوده فى اكثر جزئياته وانما قال فى اكثر جزئياته لان الحكم

لو كان موجودا فى جميع جزئياته لو يكن استقراء بل قياسا مقسما

Marfat.com

بسمی استقراء لان مقدماته لا تحصل الا بتتبع الجزئیات کقولنا
حیوان یحرك فکه الاسفل عند المضغ لان الانسان والبهائم
لسباع کذلك وهو لا یفید الیقین لجواز وجود جزئی اخر لم یستقر
کون حکمه مخالفا لما استقرئ کالتمساح فی مثالنا ذلك **قال** الرابع
تمثیل وهو اثبات حکم فی جزئی وجد فی جزئی اخر لمعنی مشترك
بینهما کقولنا العالم مولف فهو حادث کالبیت واثبتوا علیه للمعنی المشترك
له وبان وبالتقسیم غیر المردد بین النفی والاثبات کقولهم علة
حدوث اما التالیف او کذا او کذا والاخیران باطلان بالتخلف
تعین الاول وهو ضعیف اما الدوران فلان الجزء الاخیر من العلة
سائر الشرائط مدار مع انها لیست بعلة واما التقسیم فالحصر
منوع لجواز علیة غیر المذکور وبتقدیر تسلیم علیة المشترك فی
المقیس علیه لا یلزم علیته فی المقیس لجواز ان یکون خصوصیة
المقیس علیه شرطا للعلیة او خصوصیة المقیس مانعة عنها **اقول**
التمثیل اثبات حکم واحد فی جزئی لثبوته فی جزئی اخر لمعنی مشترك بینهما
والفقهاء یسمونه قیاسا والجزئی الاول فرعا والثانی اصلا والمشترك علة وجامعا

Marfat.com

كما يقال العالم مولف فهو حادث كالبيت يعنى البيت حادث لانه مولف

وهذه العلة موجودة فى العالم فيكون حادثا كالبيت واثبتوا عد

المشترك بوجهين احدهما الدوران وهو اقتران الشى بغيره وجو

وعدما كما يقال الحدوث دائر مع التاليف وجودا وعدما اما وجو

ففى البيت واما عدما ففى الواجب تعالى والدوران اية كون اللد

علة للدائر فيكون التاليف علة للحدوث وثانيهما السبر والتقسيم

ايراد اوصاف الاصل وابطال بعضها ليتعين الباقى للعلية كما يقا

علة الحدوث فى البيت اما التاليف او الامكان والثانى باطل بالق

لان صفات الواجب ممكنة وليست بحادثة لها فتعين الاول

والوجهان ضعيفان اما الدوران فلان الجزء الاخير من العلة التا

والشرط المساوى مدار للمعلول مع انه ليس بعلة واما السبر والتق

فلان حصر العلة فى الاوصاف المذكورة ممنوع لان التقسيم ل

بين النفى والاثبات فيجوز ان يكون العلة غير ما ذكرت ثم بعد تس

صحة الحصر لانسلم ان المشترك اذا كان علة فى الاصل يلزم ان يك

بان يكون مرددا بين النفى والاثبات كما سولانا عبد الحكيم رح

علة فى الفرع لجواز ان يكون خصوصية الاصل شرطا للعل

بيان الاقيسة

لما فرغ من بيان الاقيسة شرع فى بيان ما يتعلق بها من الاحكام

فان الحكم يدور مع ما دام سببه موجودا

او زال منه الاسكار يصير حلالا

فلا زال حكم الحرمة عنه ايضا

كما قال مولوى رونق على سلمه الله الرزاق

الحكم الحرمة والبرم والتقسيم

الباء الموحدة امتحان عنوا

الحكيم الذاتى القاموس

وجه المناسبة ظاهر لما ان

من امتحان الاوصاف بان

علة الحكم هل هذه الصفة او

تلك الاخرى وانما سمى با

لان التبع المذكور تقسيم

لعلية فلا بد فيه من التخير

اوصاف الاصل

والبطال بعضها ليتعين

فما لم يستدل على وصف وجد

كما يقال علة حرمة الخمر

الاسكار من العنب والبعان

او اللون المخصوص او الرائحة

المخصوص او الرائحة المخصوصة

ليس بعلة لوجوده فى

بدون الحرمة وكذا البواقى

ما سوى الاسكار يبطل ما ذكر

تعين الاسكار للعلية

مولوى رونق على سلمه الله الغنى

ان الدوران لا يدل على العلية

فلا يلزم كون الدوران علة

سبق له ذكر فى الفرع

وبهذا ظهر ان قول مولانا عبد الحكيم

الحكم ١٢

قوله لجواز ان يكون الخ

لجواز ان يكون خصوصية الاصل

الفرع فحينئذ لا يكون

الامر يحتمل ان يكون

الانتقال الى ما يفيد

الظن كما قاله مولانا

Marfat.com

وخصوصية الفرع مانعة عنها قال واما الخاتمة ففيها بحثان الاول في مواد
الاقيسة وهي يقينيات وغير يقينيات اما اليقينيات فست اوليات
وهي قضايا تصور طرفيها كاف للجزم بالنسبة بينهما كقولنا
الكل اعظم من الجزء ومشاهدات وهي قضايا يحكم بها بقوى ظاهرة
او باطنة كالحكم بان الشمس مضيئة وان لنا جوعا ومجربات وهي قضايا
يحكم بها لمشاهدات متكررة مفيدة لليقين كالحكم بان شرب
السقمونيا موجب للاسهال وحدسيات وهي قضايا يحكم بها
الحدس اقوى من النفس مفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد
من الشمس والحدس هو سرعة الانتقال من المبادي الى المطالب
ومتواترات وهي قضايا يحكم بها لكثرت الشهادات بعد العلم بعدم
امتناعها والامن من التواطوء عليها كالحكم بوجود مكة وبغداد
ولا ينحصر مبلغ الشهادات في عدد بل اليقين هو القاضي بكمال العدد
والعلم الحاصل من التجربة والحدس والتواتر ليس حجة على الغير وقضايا
قياساتها معها وهي التي يحكم بها بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور
حدودها كالحكم بان الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين اقول كما يجب

تبيان النظر في مواد الاقيسة

على المنطقي النظر في صورة الاقيسة كذلك يجب عليه النظر
في موادها الكلية حتى يمكنه الاحتراز عن الخطاء في الفكر
من جهتي الصورة والمادة ومواد الاقيسة اما يقينية او غير يقينية
واليقين هو اعتقاد الشي بانه كذا مع اعتقاده بانه لا يمكن ان يكون
اي الاذعان
الا كذا اعتقادا مطابقا لنفس الامر غير ممكن الزوال فبالقيد الاول
اي الموافق للواقع غير مخالفه
يخرج الظن وبالثاني الجهل المركب وبالثالث اعتقاد المقلد اما
اليقينيات فضروريات وهي مبادا اول في الاكتساب ونظريات
اما الضروريات فستة لان الحاكم بصدق القضايا اليقينية
اما العقل او الحس او المركب منهما لانحصار المدرك في الحس
والعقل فان كان الحاكم هو العقل فاما ان يكون حكم العقل
بمجرد تصور الطرفين او بواسطة فان كان الحكم بمجرد تصورهما
لا بسبب من الاسباب الخارجة
سميت تلك القضايا اوليات كقولنا الكل اعظم من الجزء وان
وتسمى بديهيات ايضا
لم يكن حكم العقل بمجرد تصور الطرفين بل بواسطة فلابد
ان تغيب تلك الواسطة عن الذهن عند تصورهما والا لم يكن
تلك القضايا مبادي اول ويسمى قضايا قياساتها معها كقولنا

Marfat.com

الاربعة زوج فان من تصور الاربعة والزوج تصور الانقسام
بمتساويين في الحال وترتب في ذهنه ان الاربعة منقسمة
بمتساويين وكل منقسم بمتساويين فهو زوج فهي قضية قياسها
معها في الذهن وان كان الحاكم هو الحس فهو المشاهدات فالكان
من الحواس الظاهرة سميت حسيات كالحكم بان الشمس مضيئة
وان كان من الحواس الباطنة سميت وجدانيات كالحكم بان لنا
خوفا وغضبا وان كان مركبا من الحس والعقل فالحس اما ان يكون
حس السمع او غيره فان كان حس السمع فهي المتواترات فهي قضايا
يحكم العقل بها بواسطة السماع من جمع كثير احال العقل تواطؤهم
على الكذب كالحكم بوجود مكة وبغداد ومبلغ الشهادات غير منحصرة
في عدد بل الحاكم بكمال العدد حصول اليقين ومن الناس من عين عددا
المتواترات وليس لشئ وان كان غير حس السمع فاما ان يحتاج العقل
في الجزم الى تكرر المشاهدات مرة بعد اخرى او لا يحتاج فان احتاج
فهي المجربات كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل بواسطة مشاهدات
متكررة وان لم يحتج الى تكرر المشاهدة فهي الحدسيات كالحكم بان نور القمر

Marfat.com

مستفاد من الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف

اوضاعه من الشمس قربا وبعدا والحدس وهو سرعة الانتقال

من المبادى الى المطالب ويقابله الفكر فانه حركة الذهن نحو المبادى

ورجوعها عنه الى المطالب فلا بد فيه من حركتين بخلاف الحدس

اذ لا حركة فيه اصلا والانتقال فيه ليس بحركة فان الحركة تقتضى

الوجود والانتقال فيه اى الوجود وحقيقته ان ينتج المبادى المترتبة

للذهن فيحصل المطلوب فيه والتجربات والحدسيات ليست

بحجة على الغير لجواز ان لا يحصل له الحدس او التجربة المفيدان

للعلم بما قال والقياس المولف من هذه الستة يسمى برهانا

وهو اما لمى وهو الذى يكون الحد الاوسط فيه علة للنسبة فى

الذهن والعين كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط

محموم فهذا محموم واما انى وهو الذى يكون الحد الاوسط فيه علة

للنسبة فى الذهن فقط كقولنا هذا محموم وكل محموم فهو متعفن

الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط اقول فى عبارته مسامحة

بل البرهان هو القياس المولف من اليقينيات سواء كانت ابتدائية

الواقع والذى
الذى فيه خلط
النار وكل خشب محترق
النار فهو محترق فيما
محترق الخشبية فيما
للافادة الخشبية على
على الاطلاق
على انخفض الاخلاط
ممموم
قوله ان الحد الاوسط
سبب الواقع
على
الحد القوى
لعلم الحد القوى
ات

استفاد الحركتين لازم فى الحد
وحقيقتها قضايا يفيد الحكم فيها
قوى من
يفض يزول معه الفكر
عن النفس بالقبول كقولنا
استفاد من قوة الشمس لاختلاف
اشكالاته النورية بحسب
عنها اعلم ان فى اخذ الحس
الحركة والحركة ليس فيه نقل فيه انتقال
فى ٣٤ مولانا عبد الحكيم ؟
الحركة فيه فالمناسب على هذا
ان نقول فى تعريفه ان الحدس
اى سرعة المبادى المترتبة
فكرية اى من المطالب الى المبادى
والفكر
بيان
البرهان اللمى
والانى
الشاهدة للاحكام
فضلا عن تكرارها
التى لا استعداد فيها والانى بعكسه
من الحس اصلا فان كان
بموضوع بما
المطالب النظرية
عقلية او حسية
القوة القدسية
الشاهدة فى الحسيات
الفرق بينها وبين الفطريات
المبادى للمطالب
الفرق بينها
الفطريات ان المبادى فى
بين الفطريات
الفطريات للازمة
لا يكون غيبوبة
بخلاف الحسيات فانه لا يلزم
فان ما بها
عند تحصيلها ولا يحصل الا بعد الحركة
الفكرية كما فى
حسية بالنسبة اليه وقد يحصل بلا
عقلية فان
الحس بخلاف ذلك بعد شوق وطلب فان
اذ ان الاخص من
الفطريات من الحسيات فالاولى ان يعبر
عبارته بتغير
اى الاتمام
قوله اى الحد

وهي الضروريات الست او بواسطة وهي النظريات والحد الاوسط
فيه لابد ان يكون علة لنسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن فان كان
مع ذلك علة لوجود تلك النسبة في الخارج ايضا فهو
برهان لمي لانه يعطي اللمية في الذهن والخارج كقولنا هذا متعفن
الاخلاط وكل متعفن الاخلاط فهو محموم فهذا محموم فتعفن الاخلاط كما انه علة
لثبوت الحمى في الذهن كذلك علة لثبوت الحمى في الخارج وان
لم يكن كذلك بل لا يكون علة للنسبة الا في الذهن فهو برهان
اني لانه يفيد انية النسبة في الخارج دون لميتها كقولنا هذا
محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن الاخلاط فالحمى
وان كانت علة لثبوت تعفن الاخلاط في الذهن الا انها ليست
علة في الخارج بل الامر بالعكس **قال** واما غير اليقينيات
فست مشهورات هي قضايا يحكم بها لاعتراف جميع الناس
بها لمصلحة عامة او رقة او حمية او انفعالات من عادات او شرائع
واداب والفرق بينها وبين الاوليات ان الانسان لو خلى نفسه
مع قطع النظر عما وراء عقله لم يحكم بها بخلاف الاوليات كقولنا

بيان اقسام غير اليقينيات

الظلم قبيح والعدل حسن وكشف العورة مذموم ومراعاة الضعفاء
محمودة ومن هذه ما يكون صادقا وما يكون كاذبا ولكل قوم مشهورات
ولكل اهل صناعة بحسبها ومسلمات وهي قضايا مسلمة بتسليم
من الخصم فبنى عليه الكلام لدفعه كتسليم الفقهاء مسائل
اصول الفقه والقياس المؤلف من هذين يسمى جدلا والغرض
منه اقناع القاصر عن درك البرهان والزام الخصم ومقبولات
وهي قضايا توخذ ممن يعتقد فيه اما لامر سماوي او لمزيد
عقل ودين كالماخوذات من اهل العلم والزهد ومظنونات
وهي قضايا يحكم بها اتباعا للظن كقولك فلان يطوف بالليل
فهو سارق والقياس المؤلف من هذين يسمى خطابة والغرض
منه ترغيب السامع فيما ينفعه من تهذيب الاخلاق وامر الدين
ومخيلات وهي قضايا اذا اوردت على النفس اثرت فيها
تاثيرا عجيبا من قبض وبسط كقولهم الخمر ياقوتية سيالة والعسل
مرة مهوعة والقياس المولف منها يسمى شعرا والغرض منه انفعال
النفس بالترغيب والتنفير ويروحها الوزن والصوت الطيب

بيان اقسام غير اليقينيات

ووهميات وهي قضايا كاذبة يحكم بها الوهم في امور غير محسوسة

كقولنا كل موجود مشار اليه ووراء العالم قضاء لا نهاية لها

ولولا دفع العقل والشرائع لكانت من الاوليات وعرف كذب

الوهم لموافقة العقل في مقدمات القياس الناتج لنقيض حكمه

وانكاره ونفيه عند الوصول الى النتيجة والقياس المؤلف منها

يسمى سفسطة والغرض منه افحام الخصم وتغليطه **اقول** من

غير اليقينيات المشهورات وهي قضايا يعترف بها جميع الناس

وسبب شهرتها في مابينهم اما اشتمالها على مصلحة عامة كقولنا

العدل حسن والظلم قبيح واما ما في طباعهم من الرقة كقولنا

مراعاة الضعفاء محمودة واما ما فيهم من الحمية كقولنا كشف

العورة مذموم واما انفعالاتهم من عاداتهم كقبح ذبح الحيوانات

عند اهل الهند وعدم قبحه عند غيرهم واما من شرائع وآداب

كالامور الشرعية وغيرها وربما تبلغ الشهرة بحيث تلتبس بالاوليات

ويفرق بينهما بان الانسان لو فرض نفسه خالية عن جميع الامور

المغائرة لعقله حكم بالاوليات دون المشهورات وهي قد تكون صادقة

Marfat.com

وقد تكون كاذبة بخلاف الاوليات ولكل قوم مشهورات بحسب
عاداتهم وآدابهم ولكل اهل صناعة ايضا مشهورات بحسب
صناعاتهم ومنها المسلمات وهى قضايا تسلم عن الخصم
ويبنى عليها الكلام لدفعه سواء كانت مسلمة فيما بينهم خاصة او
بين اهل العلم كتسليم الفقهاء مسائل اصول الفقه كما يستدل
الفقيه على وجوب الزكوة فى حلى البالغة بقوله عليه الصلوة والسلام
فى الحلى زكوة فلو قال الخصم هذا خبر واحد فلا نسلم انه حجة
فنقول انه قد ثبت هذا فى علم اصول الفقه ولا بد ان تاخذه ههنا
مسلما والقياس المؤلف من المشهورات والمسلمات ليسمى
جدلا والغرض منه الزام الخصم وامتناع من هو قاصر عن ادراك
مقدمات البرهان ومنها المقبولات وهى قضايا تؤخذ ممن يعتقد
فيه اما لامر سماوى من المعجزات والكرامات كالانبياء والاولياء واما
لاختصاصه بمزيد عقل ودين كاهل العلم والزهد وهى نافعة جدا
فى تعظيم امر الله تعالى والشفقة على خلق الله تعالى ومنها المظنونات
وهى قضايا يحكم بها العقل حكما راجحا مع تجويز نقيضه كقولنا

فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق ففلان سارق

والقياس المركب من المقبولات والمظنونات ليسمى خطابية والغرض

منها ترغيب الناس فيما ينفعهم من امور معاشهم ومعادهم

ليفعل الخطباء والوعاظ ومنها المخيلات وهى قضايا يخيل بها

فيتاثر النفس منها قبضا وبسطا فتنفر وترغب كما اذا قيل الخمر ياقوتية

سيالة انبسطت النفس ورغبت فى شربها واذا قيل العسل مرة

مهوعة انقبضت عنه وتنفرت عنه والقياس المؤلف منها يسمى

شعرا والغرض منه انفعال النفس بالترغيب والترهيب

ويزيد فى ذلك ان يكون الشعر على وزن لطيف او يشتمل

بصوت طيب ومنها الوهميات وهى قضايا كاذبة يحكم بها الوهم

فى امور غير محسوسة وانما قيد بالامور الغير المحسوسة لان حكم الوهم

فى المحسوسات ليس بكاذب كما اذا حكم بحسن الحسناء وقبح السوداء

وذلك لان الوهم قوة جسمانية للانسان يدرك بها الجزئيات

المنتزعة من المحسوسات فهى تابعة للحس فاذا حكم على المحسوسات

كان حكما صحيحا وان حكم على غير المحسوسات باحكامها كانت كاذبة

Marfat.com

كالحكم بان كل موجود مشار اليه وان وراء العالم فضاء لا يتناهى
فان الحس والوهم سبقا الى النفس فهي منجذبة اليهما مسخرة لهما
حتى ان احكام الوهميات ربما لم يتميز عندها من الاوليات
ولولا دفع العقل والشرع وتكذيبهما احكام الوهم بقي التباسهما
بالاوليات ولم يكد يرتفع اصلا ومما يعرف به كذب الوهم انه يسارعه
ولذا ترى اكثر الناس يكون منشأ اوهامهم باطلة ابدا ١٢
العقل في المقدمات المنتجة تقيض ما حكم بها كما يحكم الوهم
بالخوف عن الميت مع انه يوافق العقل في ان الميت جماد والجماد
لا يخاف منه المنتج كقولنا الميت لا يخاف منه فاذا وصل الوهم
والعقل الى النتيجة تنكص الوهم وانكرها والقياس المركب منهما يسمى
سفسطة والغرض منه تغليط الخصم واسكاته واعظم فائدة
اى ابقاءه في الخطل ١٢
معرفتها الاحتراز عنها قال والمغالطة قياس يفسد صورته بان
كمعرفة السموم في الطب ١٢
لا يكون على هيأة منتجة لاختلال الشرط بحسب الكمية او الكيفية
او الجهة او مادته بان يكون بعض المقدمة والمطلوب شيئا
واحدا لكون الالفاظ مترادفة كقولنا كل انسان بشر وكل بشر
ضحاك فكل انسان ضحاك او كاذبة شبيهة بالصادقة من جهة

بيان المغالطة

قال ره قوله لان الحس والوهم الخ آه ودليل
لما فهم من قوله فان تحكم العقل الخ
غير المحسوسات بالحكم على غير المحسوسات
ان الحكم على غير المحسوس فقط
مع كونها تابعة للمحسوس
بسبق بالمبادرة الموجودة من
السبق بمعنى يرتفع الفتن
يعني انهما اصلا للعقل وهي
ووصلا اليه قبل العقل وهي
بمنجذبة اليهما مسخرة فيهما
فلذلك قطعهما في الاحكام
في غير مدركاتها وقوله
بعضها بالباء والقنوط بمنقطتين
من تحت بصيغة المجهول من
السوق بمعنى الزجر والمال
واصدو نقص من صفر ر من
النكوص بمعنى الرجوع
شتى من سوق وهي
ومن
سطا وهو التلبيس ومعناه
الحكمة الموهمة ١٢ مولانا عبد الحكيم
احمد الله ره قوله
بمنجذبة اليهما آه ومن
ثم وقع ما يقع من ان
قوة مجسمة لانسان
تدرك ما لا يتناهى
بيان
المغالطة
عن المحسوسات فكيف
ثابتة للحس فكيف
امور اضيفت محسوسة فلا يحكم
على القضايا التي ليست
من امور محسوسة ووجه
الدفع ان الحاكم هو
في الحكم على امور جزئية
محسوسات
وقد يحكم على غير المحسوس
واحكم بمنقطة الى
في منجذبة اليهما وسخرة
بجار ومجرور متعلق بالحكم الذي
في غير مدركاتها قيد
للنسبة الى الوهم
روفق على سلامة السند الخ
قوله والغرض منه
آه اى الغرض من تاليف
تغليط الخصم مع العلم بانه باطل
والباعث الحكم فيكون
الغرض خجيل الجهول ١٢
مولانا عبد
رحمه الله

اللفظ كقولنا الصورة الفرس المنقوشة على الحائط هذا فرس

وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة او من جهة المعنى

كعدم مراعات وجود الموضوع فى الموجبة كقولنا كل انسان و فرس

فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج بعض الانسان

فرس ووضع الطبيعة مقام الكلية كقولنا الانسان حيوان والحيوان

جنس ينتج ان الانسان جنس واخذ الامور الذهنية مكان

العينية وبالعكس فعليك بمراعات كل ذلك لئلا تقع فى الغلط والمستعمل

للمغالطة يسمى سوفسطائيا ان قابل بها الحكيم ومشاغبى ان قابل بها الجاهل

اقول المغالطة قياس فاسد اما من جهة الصورة او من

جهة المادة اما من جهة الصورة فبان لا يكون على هيأة منتجة

لاختلال شرط معتبر بحسب الكمية او الكيفية او الجهة

كما اذا كان كبرى الشكل الاول جزئية او صغراه سالبة او

ممكنة واما من جهة المادة فبان يكون المطلوب وبعض

مقدماته شيئا واحدا وهو المصادرة على المطلوب

كقولنا كل انسان بشر وكل بشر ضحاك فكل انسان ضحاك

اولا يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة وشبه الكاذب بالصادق اما

من حيث الصورة او من حيث المعنى اما من حيث الصورة فكقولنا صورة الفرس

المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة صهالة واما

من حيث المعنى فكعدم رعاية وجود الموضوع في الموجبة كقولنا كل انسان

وفرس فهو انسان وكل انسان وفرس فهو فرس ينتج ان بعض الانسان فرس والغلط فيه ان موضوع

المقدمتين ليس بوجود اذ ليس شئ موجود يصدق عليه انه

انسان وفرس وكوضع القضية الطبعية مقام الكلية كقولنا الانسان

حيوان والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس وربما تغير العبارة

ويقال الجنس ثابت للحيوان والحيوان ثابت للانسان والثابت

للثابت للشئ ثابت لذلك الشئ فيكون الجنس ثابتا للانسان

ووجه الغلط ان الكبرى ليست بكلية وكاخذ الذهنيات مكان

الخارجيات كقولنا الحدوث حادث وكل حادث فله محدوث

فالحدوث له حدوث وكاخذ الخارجيات مكان الذهنيات

كقولنا الجوهر موجود في الذهن وكل موجود في الذهن قائم

بالذهن وكل قائم بالذهن فهو عرض ينتج ان الجوهر عرض فالباء

Marfat.com

من مراعات جميع ذلك لئلا يقع فيه الغلط وفى اخذ وضع الطبيعية
مقام الكلية من باب فساد المادة نظرا لان الفساد فيه ليس الا اختلال
شرط الانتاج الذى هو الكلية فيكون من باب فساد الصورة
لا المادة ومن يستعمل المغالطة فان قابل بها الحكيم تصور سوفسطائى
وان قابل بها الجدلى فتصوره مشاغبى **قال** البحث الثانى فى اجزاء العلوم
وهى موضوعات وقد عرفتها ومبادى وهى حدود الموضوعات والاجزاء بها
واعراضها الذاتية والمقدمات غير البينة فى نفسها المأخوذة على
سبيل الوضع كقولنا ان نفصل بين كل نقطتين بخط مستقيم
وان نعمل باى بعد على كل نقطة شيئا دائرة والمقدمات البينة بنفسها
كقولنا المقادير المساوية لمقدار واحد متساوية ومسائل وهى القضايا
التى يطلب بها نسبة محمولاتها الى موضوعاتها فى ذلك العلم
وموضوعاتها قد تكون موضوع العلم كقولنا كل مقدار مشارك
للافراد مبائن وقد تكون هو مع عرض ذاتى كقولنا كل مقدار
وسط فى النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان وقد تكون نوعه
كقولنا كل خط يمكن تنصيفه وقد تكون نوعه مع عرض ذاتى كقولنا



كل خط قام على خط فان زاويتى جنبيه اما قائمتان او متساويتان

لها وقد تكون عرضا ذاتيا كقولنا كل مثلث زواياه مثل قائمتين وام

محمولا تها فخارجة عن موضوعاتها لامتناع ان يكون جزء الشئ مطلو

يثبوته له بالبرهان وليكن هذا آخر الكلام فى هذه الرسالة والحمد لو

العقل والهداية والصلوة على محمد واله منجى الخلائق من الغواية واصحابه

الذين هم اهل الدراية والحمد لله اولا واخرا اقول اجزاء العلوم ثلثة

موضوعات ومبادٍ ومسائل اما الموضوع فقد عرفته فى صدر الكتاب

وهو اما امر واحد كالعدد للحساب واما امور متعددة فلابد من اشتراكها

فى امر واحد يلاحظ فى سائر مباحث العلم كموضوعات هذا الفن فانها

مشتركة فى الايصال الى مطلوب مجهول والا لجاز ان يكون العلوم المتفرقة

علما واحدا واما المبادى فهى التى يتوقف عليها مسائل العلم وهى اما تصورات

وتصديقات اما التصورات فهى حدود الموضوعات واجزائها وجزئياتها

واعراضها الذاتية واما التصديقات فاما بينة بنفسها وتسمى علوما متعارفة

كقولنا فى علم الهندسة المقادير المساوية لشئ واحد متساوية واما غير

بينة بنفسها فان اذعن المتعلم بها بحسن ظن سميت اصولا موضوعة

بيان اجزاء العلوم

اجزاء العلوم آه كل علم من العلوم

الموضوعة بالبرفرفة من امور لذاته واحدة

المذكورة فى غير اضافة الذاتية وهو

ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وهو

الموضوع الثانى القضايا التى توجد فيها

بتلك المسائل اى التى يبرهن بتلك

علم المسائل وهى المبادى وهى قسمان

مشهورة وهى التى يذعن بها كل من

الموضوع او تقريرها او التصديق

يجوز ان يكون موضوعات

والاول مندرج فى موضوعات

المسائل التى هى اجزاء للعلم اى فكل

اجزاء على حدة والثانى من المبادى

والثالث من المبادى التصديقية

فلا يكون اجزاء على حدة ايضا والرابع

من مقدمات الشروع فلا يكون اجزاء

ويمكن الجواب باختيار الشق

الاربعة اما على الاول فيقال ان نفس

الموضوع وان اندرج فى المسائل لكن

باعتبار ما يعرض من حيث ان العلم

موقوف على معرفة احواله اجزاء على حدة

فيقال ان الموضوع ليس داخلا

فى المسائل فانها بالحمل على

الموضوع وان سلم كان مندرجا فى المبادى

التصورية لكن على اجزاء على حدة

فيقال ان التصديق بالموضوعية

لما توقف عليه العلم

فيقال ان الشروع على بصيرة

فى معرفة احوال العلم

فى مباحث العلم

عنه على الاجزاء لشياع الوصول

الى المطالب التصورية والتصديقية

بسائل العلم

Marfat.com

قولنا ان نصل بين كل نقطتين بخط مستقيم وان تلقها بالانكار

الشك سميت مصادرات كقولنا لنا ان نعمل باى بعد وعلى

لانه يصدر بها المسائل التى يتوقف عليها ١٢ ع

نقطة شيئا دائرة وفى كون الموضوع جزء من العلم على حدة

نظر لانه ان اريد به للتصديق بالموضوعية فهو ليس من اجزاء

[illegible]

علوم لعدم توقف العلم عليه بل هو من مقدمات الشروع فيه على ما مر

ان اريد به تصور الموضوع فهو من المبادى وليس جزء اخر بالاستقلال

اما المسائل فهى المطالب التى برهن عليها فى العلم ان كانت كسبية فلها

موضوعات ومحمولات اما موضوعاتها فقد تكون موضوع العلم

كقولنا كل مقدار اما مشارك لاخر او مباين له والمقدار موضوع علم الهندسة

وقد يكون موضوع العلم مع عرض ذاتى كقولنا كل مقدار وسط

فى النسبة فهو ضلع ما يحيط به الطرفان فالمقدار موضوع العلم

وقد اخذ فى المسئلة مع كونه وسطا فى النسبة وهو عرض ذاتى وقد

يكون نوع موضوع العلم كقولنا كل خط يمكن تنصيفه فان الخط نوع من

المقدار وقد يكون موضوع العلم مع عرض ذاتى كقولنا كل خط

قائم على خط فان زاويتى جنبيه اما قائمتان او متساويتان لهما فالخط نوع

بيان اجزاء العلوم

من المقدار وقد اخذ فى المسئلة مع قيامه على خط آخر فهو عرض
ذاتى للمقدار وقد يكون موضوعها عرضا ذاتيا كقولنا كل مثلث فان
زواياه مثل قائمتين فالمثلث عرض ذاتى للمقدار وقد يكون نوع عرض ذاتى
كقولنا كل مثلث متساوى الساقين فان زاويتى قاعدته متساويتان
فهذه موضوعات المسائل وبالجملة هى اما موضوعات العلوم او
اجزائها او اعراضها الذاتية او جزئياتها واما محمولاتها فهى الاعراض
الذاتية لموضوع العلم فلابد ان تكون خارجة عن موضوعاتها
لامتناع ان يكون جزء الشئ مطلوبا بالبرهان لان الاجزاء بينة
الثبوت للشئ ولكن هذا الخرما اردنا ايراده فى هذه الاوراق
والحمد لواجب الوجود مفيض الارزاق والصلوة على افضل البشر
على الاطلاق محمد المبعوث لتتميم مكارم الاخلاق
وعلى اله مصابيح الدجى واصحابه مفاتيح الهجى

تمت

بيان اجزاء العلوم

السيد محمد شريف الضيف ادخل فى زمرة
اما بعد فيقول ابن
والصحابة اجمعين
والسلام على من اتبع الهدى
الى اشكال بحر
اليقين وارسلنا
الاولين سورة
خاتمة الطبع
الحمد لله الذى كما يراه

المدرجى تجاوز الله
عنه العاصى بان كتاب
القطبى للعلامة قطب الدين
الرازى لما كان فى علم المنطق
صغير الحجم غزير المعانى
مولانا الكالج الاجل الاوحدى
الفهامى محمد يوسف
ادخل فى زمرة من حفظ الله
بحشمة تصديقنا الاولى
الاودوى سلمه الله القوى
الغنى بالحواشى النفيسة

للطلاب ممن الله عليه بالاقبال
الاولى الالباب بارشادهم
الى طرق الطلاب فحرر
المرجع الى الاستاذ
طبعه فى مطبعه
ان يكون على احسن
الوجوه وزينها وتصحيحا
من الكتاب الطبعة
الطابع الاحرف فضل
فرغ من الفراغ عنه فى
فى شهر رجب
ثلاث مائة بعد الالف
من الهجرة على صاحبها
الصلوة والسلام وخير
البرية على صاحبها
وارجو من الناظرين
لا ينسوا
والكاتبة ان يدعوا
وكاتبيه ومنشيه وقارئه
والوالدان اكرمهما الله
والصلوة على سيدنا رسوله
محمد وآله واصحابه
اجمعين

تصحيح كنده
مولوى محمد زاهد تولنو